



جامعة قطر  
QATAR UNIVERSITY

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية  
COLLEGE OF SHARIA AND ISLAMIC STUDIES



تَسْوِيرُ السُّورَةِ الْقُرْآنِيَّةِ

٧

بَصَائِرُ الْمَعْرِفَةِ الْقُرْآنِيَّةِ

٨

التفسير الوسيط

# سورة النساء

عمود السورة (موضوعها الكلي)

بِتُّ الْحَيَاةَ الْإِنْسَانِيَّةَ

وَتَنْظِيمَهَا إِلَى الْأَهْلِ وَالْحَقُوقِ

وَحِمَايَتِ الْمُسْتَضْعَفِينَ وَخَاصَّةً النِّسَاءَ وَالْأَطْفَالَ

الأستاذ الدكتور

عبد السلام مقيده العجدي

كلية الشريعة / جامعة قطر



قرآن يتلى لإنسانية ترقى

سورة النساء

التفسير الوسيط

بصائر المعرفة القرآنية

٩

تسوية السور القرآنية

٧

التفسير الوسيط

# سورة النساء

عمود السورة (موضوعها الكافي)

بیت الحیاء الانسانیة

وتظیمها الالهی الحقوقی

وحمایة المستضعفین وخاصرة النساء والأطفال

الأستاذ الدكتور

عبد السلام مقبل المجدي

كلية الشريعة، جامعة قطر

التفسير الوسيط

# سورة النساء

عبد السلام مقبل الجدي

خضع هذا الكتاب للتحكيم العلمي

راجعه

القسم العلمي بمؤسسة

بصائر المعرفة القرآنية

تصميم

محمد عبد الحميد عبدالله الزبيدي

moh.ab.ad1071@gmail.com

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف  
ويجوز نشر الكتاب بعد أخذ الإذن من المؤلف

وحدة البحوث والدراسات




في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية / جامعة قطر

الطبعة الثانية

1446 هـ - 2024 م



قرآن ينل الإنسانية ترقى



## تقديم د. عبدالعظيم صغيري

دبح يراع أبي السعود رحمه الله مقدِّمةً حافلة لتفسيره الممتع: "إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم"، ومما جاء في بيانه المرصع قوله رحمه الله: "ولقد تصدى لتفسير غوامض مشكلاته أساطين أئمة التفسير في كل عصر من الأعصار، وتولى لتيسير عويصات معضلاته سلاطين التقرير والتحرير في كل قطر من الأقطار... أما المتقدمون المحققون، فاقتصروا على تمهيد المعاني وتشديد المباني وتبيين المرام وترتيب الأحكام حسبما بلغهم من سيد الأنام عليه شرائف التحية والسلام. وأما المتأخرون المدققون فراموا مع ذلك إظهار مزاياه الرائقة وإبداء خباياه الفائقة؛ ليعاين الناس دلائل إعجازه ويشاهدوا شواهد فضله وامتيازِه عن سائر الكتب الكريمة الربانية والزرير العظيمة السبحانية، فدوّنوا أسفاراً بارعة جامعة لفنون المحاسن الرائعة، يتضمن كلُّ منها فوائد شريفةً تقر بها عيون الأعيان وعوائد لطيفةً يتشرف بها آذان الأذهان". (تفسير أبي السعود 4/1)

أيها القارئ الكريم:

أحسب أن هذا الكلام المحبوك، ينطبق على السفر المسبوك الذي بين يديك، فقد جاء طرازاً فريداً، ونسجاً جديداً على غير مثال سابق، جمع بين التأنق في العبارة وحسن البيان، وبُعدِ الغور في اقتضاء أثر الدلالات وسبر المعاني، مع احتفال باستنباطات دقيقة ولفظات بديعة، تنقل القارئ مباشرة إلى واقعه الفردي والجماعي، فإذا به يرى آيات التنزيل مؤطرةً لحركته، موجّهةً لفكره، ضابطةً لسيره، ودالةً على مراقبي الصعود، ومنبهةً إلى مظان الرشد، وهاديةً إلى مدارج السلوك، فإذا بالآيات القرآنية الكريمة تنزل على الفكر فترشده إلى أقوم السبل لاستمداد المعارف، وتنزل على الواقع فتصحح المسير وتضبط البوصلة والاتجاه، والقصد المنيف من كل ذلك: تعبيد الخلق للخالق، وبث الحياة الإنسانية وتنظيمها على هدى من بصائر القرآن الكريم وبياناته.

إنها مهمة صعبة، وتكليف شاق، وعبء لا يقدر على حمله إلا أكابر القوم من ربايبي هاته الأمة وعلمائها، وهم الذين يعلمون الناس بصغار العلم قبل كباره، وهم الذين يسوسون الناس ويعرفونهم أمر دينهم، لأنهم أولو الأبصار أي أصحاب الرؤية والإدراك النافذ، فعندما يستبصرون آيات الذكر الحكيم، يكونون أقدر من غيرهم على استبانة فحواها، واستنطاق معناها، واستخراج دررها وغررها، لذلك ينسب إلى الخواص رحمه الله أنه قال: "أنزل الله البصائر فطوبى لمن رزق بصيرة منها، وأدنى البصائر أن يبصر الإنسان رشده". (تفسير السلمي 1/ 211)، وإني أحسب أن الله تعالى رزق شيخنا فضيلة الدكتور عبد السلام المجيدي بصائر متنوعة للنظر في هدايات القرآن الكريم، فقد اختط لنفسه محجة لاحبة لا يزيغ عنها، وجمع لها كل إمكانات التحقق في عنوان ينتظم سيرها ومقاصدها وسمه بمشروع "بصائر المعرفة القرآنية"، وقدمه في حلل بهية للأمة الإسلامية والإنسانية جمعاء عبر مؤسسة: "تسعى لتقريب بصائر القرآن الحكيم وهداياته إلى الإنسان، وتتبنى بأفق قرآني

بأفق قرآني البدائل العلمية والتعليمية والإعلامية لتكون سبيلاً إلى رقي الإنسانية ونهوضها الحضاري"، عبر بوابة مشرعة عنوانها "البصائر" وما يحفل به هذا المفهوم من دلالات وما يكتنزه من مكانز.

ومفهوم "البصائر" يرتبط بالثقل من القول والنفيس من النظر المستنبط للأحكام والمعتصر لها من شهد التأمل الفاحص لمدلولات الخطاب القرآني ومقاصده، وكأني أنظر إلى "بصائر المعرفة القرآنية" باعتبارها بياناً متجدداً لمعاني القرآن الكريم، ورؤية متبصرة تحمي هذا الكتاب المبارك من كل تقوّل وافتراء، فالبصيرة في اللغة: "كُلُّ مَا اتُّخِذَ جُنَّةً كَالدَّرْعِ وَالتُّرْسِ وَغيرهما"، وقد رجح الزجاج رحمه الله أن كل معانيها ترجع إلى أصل واحد هو الظهور والبيان، وعليه فمشروع بصائر المعرفة القرآنية هو إبانة لأصول الديانة، وأداة لاستئناف مهمة التفسير الراشدة في البناء والإصلاح.

أيها القارئ الكريم، يسعدني أن أقدم لك هذا السفر النفيس الذي بين يديك باعتباره استجابة علمية وعملية من عالم مبرّز من علماء هذه الأمة، وشامة من شامات كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر لهذا النداء الرياني المتجدد، فقد وهب حياته للقرآن الكريم، إذ لا يحط عصى الترحال عن عاتقه شرقاً وغرباً لبثّ رسائل هذا الكتاب العظيم، في همة تنتعل الثريا، وإرادة تتخطى الصعاب، وتتوسل بالإحسان في القول والعمل؛ حتى تعم بصائر المعرفة القرآنية كل الأرجاء.

لقد قدر لي أن عشت ساعات من أسعد أيام عمري صحبة هذا التفسير الثري، وكأني أنتقل من روضة إلى أبعى منها، ومن مشهد إلى أحسن منه، ومن بيان أخاذ إلى آخر أكثر إبهاراً، ومن استنباط بديع إلى آخر أعمق وأشمل وأزكى. ذلك أن المؤلف حفظه الله في تنقيره على النفيس من المعاني لا يتردد في استجماع مُنته العلمية وملكاتة المعرفية المتنوعة، ولا يتردد في مفاجأة القارئ باستنباطات تدخله في حالة إدهاش تحوجه إلى تقليب النظر ومحاوره الكتاب ومراجعة الأسفار والرجوع إلى مقدمات هذا التفسير وممهدياته، ولا تنتهي الرحلة في كل فصل من فصول الكتاب إلا بإسلاس القيادة للمؤلف والتسليم له غالباً في ما ذهب إليه من ترجيحات وتأويلات وبصائر، وتلك لعمري منقبة قل أن تظفر بها في كثير من مكتوبات اليوم، وذلك توفيق من منزل البصائر وعطاء من واهب البصيرة عز وجل.

في هذا السفر القشيب المخصص لبسط بصائر سورة النساء، تظفر بكشكول من البصائر القرآنية سيقت وفق أشكال متنوعة من الهدى: "من تنوير العقل في إصلاح الاعتقاد، وتسديد الفهم في الدين، ووضع القوانين للمعاملات والمعاشرة بين الناس، والدلالة على طرق النجاح والنجاة في الدنيا، والتحذير من مهاوي الخسران" (التحرير والتنوير 9/ 238)، وقد حقق المؤلف -وفقه الله- ذلك عبر تتبعه للدقيق من الأحكام التشريعية، واللطيف من التوجيهات الريانية المنظمة للفرد والأسرة والجماعة، والمهتمة بحماية المستضعفين في الأرض وضمان حقوق كل فئات المجتمع، مع استحضار

واعِ لواقعِ لمسلمين وما يحتف به من مشكلات وأزمات، فيصف لها من بصائر القرآن الكريم جواباً شافياً ودواءً كافياً فيه الغنية والكفاية، وفيه الهدى والرشاد لكل من يروم الاهتداء بمحكمات القرآن الكريم وتشريعاته التي تعالج أصول الأدواء وتكشف مكامن الخلل الخفية في كوامن النفس البشرية، وتعري عوامل الفساد في الواقع الإنساني، كل ذلك مبسوط بأبهى بيان وأنصح حجة وأوفى برهان وأجمل إخراج.

لذلك أدعوك أيها القارئ الكريم لتصبح هذا الكتاب، فتغنم منه ما به تتقوى صلتك بهذا الكتاب العظيم الذي لا يخلق على كثرة الرد ولا تنقضي عجائبه، ومن تلکم العجائب هاته البصائر التي تخطب ودك، وتدعوك لاستثمارها بوعي وبصيرة في حياتك الفردية والجماعية، حتى تسهم في إظهار براهين القرآن الكريم ونوره المبين المنقذ للإنسانية من أوجاعها وآلامها، والدال على آمالها ومآلها:

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَعَتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾ [النساء: ١٧٤ - ١٧٥].

تلکم رسالة سورة النساء للعالمين، تلکم بصيرة بصائر سورة النساء للبشرية، فهل من منصت؟ هل من مستجيب؟! نرجو ذلك، والله المستعان.

وكتبه حامداً ومصلحاً:

الفقير إلى عفوريه عز وجل: عبد العظيم بن محمد صغيري

أستاذ العقيدة والفكر الإسلامي بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية

بجامعة قطر

ليلة الثالث وعشرين من جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ

الموافق للخامس وعشرين من نوفمبر سنة ٢٠٢٤ م

بدوحة الخير والنماء حرسها الله وحماها

## مقدمة الطبعة الثانية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم، عالم الغيب والشهادة، القائم بالقسط، الملك الحق المبين، والصلاة والسلام على نبي الله محمد وعلى آله وصحبه وعلى أنبياء الله أجمعين. اللهم احشرنا معهم في ظل عرشك يا أرحم الراحمين.

وبعد:

فهذا كتاب (التفسير الوسيط) لـ(بصائر المعرفة القرآنية في سورة النساء - التفسير الكلي)، أقدمه لك لتري وجهاً مذهلاً من أوجه البيئنة القرآنية المتجددة المعجزة.. ستجد ذلك في تصاميم مبتكرة تصلح للمدارسة في الدورات الطويلة؛ إذ يمكنك إدراك بصائر سورة النساء الكلية بأسلوب مختصر وجذاب.

هنا ستري بصائر هذه السورة المباركة قد جاءت (برهاناً) على أنها الوحي الحق النازل من خالق الخلق.

كما أنك ستجد فيها (نوراً مبيناً) يهدي الإنسانية لتنظيم حياتها، وحل مشكلاتها المزمنة المستعصية.

وبعد تأمل شارف ست سنوات، وتدبر للكتاب المبين وجدت السورة تدور حول موضوع يُشرق على الإنسانية بنوره وبرهانه وبيانه .... هذا الموضوع الذي تدور حوله محاور السورة وآياتها هو:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَنُظِّمْنَا الْإِنْسَانِيَّةَ وَنُظِّمْنَا الْإِلَهِيَّةَ الْإِلَهِيَّةَ وَالْحَقِيقِيَّةَ وَنُظِّمْنَا الْمُسْتَضْعَفِينَ وَنُظِّمْنَا النِّسَاءَ وَالْأَطْفَالَ

تدور المنظمات الدولية والمحلية، ومؤتمرات المناخ والسكان والتنمية حول هذه المعاني، لكنها ما زالت تائهة لا تستطيع الوصول إليها بسبب (الشح) و(البخل)، و(أكل الأموال بالباطل)، و(عدم أداء الأمانات المختلفة إلى أهلها)، وضعف القدرات العقلية والنفسية البشرية عن تسطير (التشريعات المُفسطة) للإنسانية... وبصائر هذه السورة تعالج ذلك كله.

إن كل ما في هذه السورة المباركة من التفصيل إنما هو تبيين إلهي لنا من الله عز وجل، لئلا نقع في الضلالة المهلكة... والله بكل شيء عليم.

عسى أن يجد القارئ في هذه البصائر برداً وسلاماً لنفسه الطامئة إلى الحقيقة، وأن يلمس فيه أنواراً صافية ذات بهجة تسر الناظرين والمتأملين.

اللهم انشر به نور كتابك في العالمين، واجعل لي به لسان صدق في الآخرين يا أرحم الراحمين.

عبدالله بن محمد بن عبدالمجيد

s1435y@gmail.com

11 شعبان 1445 هـ

الموافق 21 / 2 / 2024 م

بُصَيَّاتُ الْعَرَفَاتِ الْقُرَيْشِيَّاتِ

سُورَةُ النِّسَاءِ

عَمُودُ السُّورَةِ (مَوْضُوعُهَا الْكَلْبِيُّ)

بِتِ الْحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ

وَتَنْطَبِقُهَا إِلَى الْإِهْمِ الْحَقُوقِيِّ

وَحِمَايَةِ الْمُسْتَضْعَفِينَ وَخَاصَّةً النِّسَاءَ وَالْأَطْفَالَ

## بين يدي سُورَةِ النِّسَاءِ

عمود سُورَةِ النِّسَاءِ وهو موضوعها الكليّ الذي لأجله سُورَت به آياتها

ربما تسأل: بعد تدبُّرك للسُّورَةِ من أولها إلى آخرها: ما الذي توصلت إليه في الموضوع الكليّ الذي تدور حوله السُّورَةُ، ويمثّل عموداً لها؟

الجواب: عمود السُّورَةِ الذي توصلت إليه هو:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَنُظِّمْنَاهَا لِلْإِنْسَانِ الْحَقِيقِيِّ وَحَمَايَتِهِ الْمُدْتَمِرَةِ عَفْوَافٍ وَخَاصَّةً لِلنِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ الْإِنْسَانِيِّينَ

فهي سورة القوة التي تقدّم الحل الشامل لأزمات الإنسانية.

أسس اختيار هذا الموضوع ليمثّل الموضوع الكليّ لسورة النساء

قد تتساءل: ما الأسس التي حدّدت هذا العنوان ليكون موضوعاً كلياً لهذه السُّورَةِ؟

الجواب: ليظهر لك كيف تم التوصل إلى هذه الكلمات الدقيقة المحكمة التي توضح الشخصية المستقلة لسورة (النساء)، لا بد أن تعرف الأسس الستة التي تهدي لتقرير موضوع كلِّ سورة، وهي:

### الأساس الثالث

اسم هذه السُّورَةِ المباركة (النساء)، وعلاقته بالموضوع الكليّ للسُّورَةِ

### الأساس الثاني

الترتيب المصحفيّ

### الأساس الأول

السِّيَاق التَّارِيخِيُّ

### الأسس الستة لاختيار الموضوع الكلي لسورة النساء

### الأساس السادس

الخريطة الكلية التي تُظهِرُ المحاور العامّة لسورة النساء

### الأساس الخامس

مدد السابقين في تعيين سبب تسوير سورة النساء

### الأساس الرابع

الموضوعات الكبرى التي تضمُّها السُّورَةُ

## الأساس الأول

## النزول أو السياق التاريخي

(1)

لم تنزل هذه السُورَة كاملةً في وقتٍ واحد، بل إن نزولها بدأ في أواخر السَّنَة الثالثة، أو أوائل السَّنَة الرابعة الهجرية بعد غزوة أحد بقليل في أواسط العهد المدني.



وخلال ذلك نزلت آيات الحوار مع أهل الكتاب لتقرير التعايش والنقاش في القضايا الفكرية، والاجتماعية، وتضمنت بيان الأخطاء والانتهاكات الضخمة التي سببها المحرّفون للكتب السابقة، عسى أن تهتمّ الأمة الجديدة بعدم الوقوع فيما وقع فيه من قبلها.

3



2



فانتصرت للحقوق الماديّة لليتامى والنساء ضمن منظومة المواريث الإسلاميّة وَفَقَّ تَقْنِينِ عَادِلٍ مَدْهَشٍ يتكامل مع بقية مجالات الحياة، ولم تصله النظم الإنسانيّة إلى اليوم، كما نزلت بعد ذلك أو معه آيات تنظيم الأسرة، ثم آيات الهجرة من أرض الظلم، وآيات استنقاذ المستضعفين.

4



واستمرت السُورَة في النزول؛ حتى نزل بعضها ضمن آخر ما نزل، كآية الكلاله الثانية، فعن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: **أَخْرَأَيَةَ نَزَلَتْ خَاتِمَةَ سُورَةِ النِّسَاءِ:**

﴿سَتَقْتُونَكَ فُلِ اللَّهِ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: 176] • (البخاري: 6744)

## الأساس الثاني

## الترتيب المصحفي

وقد تسأل: سورة النساء هي السورة الرابعة في الترتيب المصحفي، فهل لهذا من دلالة في معرفة موضوعها الكلي؟

الجواب:

السورة الأولى:

سُورَةُ الْفَاتِحَةِ

بدأ النظام القرآني بسورة (الفاتحة) التي قدمت للعالم تعريفاً مدهشاً بالإسلام، وحتوت أهم المحكمات الإسلامية.

السورة الثانية:

سُورَةُ الْبَقَرَةِ

ثم جاءت سورة (البقرة) ثانية، فدارت حول إشراق الحضارة الإسلامية على العالم، وجعلت التجربة الإسرائيلية في جانبها الإيجابي والسلبي محوراً للإفادة في الأسلوب الصحيح للاستخلاف الإنساني في الأرض.

السورة الثالثة:

سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

ثم جاءت سورة (آل عمران) الثالثة، فحدثتنا عن السُنَنِ الإلهية في بناء الخير في العالم، وذلك يقتضي أمرين تحدثت عنهما السورة:

الأول:

التفاعل مع الحضارة النصرانية وهي ثاني حضارة كتابية مؤثرة بعد الحضارة الإسرائيلية، ولكنها تمثل أول أمة من حيث الواقع العددي والتأثيري، فهي من أكثر أمم أهل الأرض حركة وقوة.

الثاني:

بيان السُنَنِ الإلهية في الانكسار في معارك الحياة، وكيف يمكن قلب الهزيمة إلى انتصار، والفشل إلى نجاح، وذلك من خلال دروس غزوة (أحد).

فالزهران: فصلتا في قضية إدماج الأقليات الدينية في المجتمع، وفي التفاعل مع أهم حضارتين لهما تأثير في الواقع الأرضي، وهما الحضارة اليهودية والنصرانية.

## سُورَةُ النِّسَاءِ

هنا جاءت سورة (النساء)

لِتُكْمَلَ هذا البناءُ الإسلاميَّ الفريد، ولتُبْرَزَ الجانبُ الحضاريَّ المشرقَ للثقافة القرآنيَّة بالكلام عن بثِّ الحياةِ الإنسانيَّة. وأساس ذلك الكلام عن حقوق (النساء)، وتثبيت كرامتهن الإنسانيَّة بعد عصرِ جاهليٍّ كان يمتهنهن ويتلاعب بهن. وتبني هذه السُّورَةُ ذمتهنَّ الماليَّة المستقلة، فالنساء هنَّ المحور الذي تنبث منه البشريَّة، واقتضى ذلك الدِّفاع عن الفئات المستضعفة في العالم، فأبانت السُّورَةُ الحقوق والواجبات الفرديَّة والجماعيَّة، وأبرزت حقوق اليتامى والنساء والمستضعفين أمام نزوات الاضطهاد والاستغلال.

## أسلوب السُّورَةِ

تجد البيانَ القرآنيَّ المهيمنَ  
في سورة النساء بياناً أَخَاطاً أَخَذاً فائِقاً،  
وتجد الصياغةَ القانونيَّةَ المحكمة التي لا تنفكُ  
عن الإيقاع الصوتي المميِّز البديع، ولا تخلو من  
التناسق اللغوي والأتزان المعنوي مع النغم المريح  
والمثير في الوقت ذاته.  
وتنفرد هذه السُّورَةُ بالكلمات المتتابعة ذاتِ  
الأصوات المتناسقة المستلذَّة.

## الأساس الثالث

اسم هذه السُّورَةِ المباركة (النِّسَاءِ)، وعلاقته بالموضوع الكليِّ للسُّورَةِ

ربما تتساءل: لماذا سميت سورة النِّسَاءِ بهذا الاسم وهي من السَّبْعِ الطَّوَالِ؟ وما أثر هذا الاسم في تحديد الموضوع الكليِّ للسُّورَةِ؟

الجواب:

إن «النِّسَاءِ شقائق الرجال» (أحمد: 26195، وحسنه لغيره محققو المسند)

كما يقول النبي ﷺ، فلا يستغني أحد الزوجين عن الآخر في القيام بـ (بث الحياة الإنسانية)، وإذا كان الأمر كذلك فقد وجب أن تأخذ المرأة مكانتها المنطقية المكرمة في الواقع الإنساني، ولكن الجاهليات القديمة والحديثة بخست النِّسَاءِ حقوقهن، وعملن في كثير من الحضارات البائدة على أنهن جنسٌ منبوذ مستعبد، وتلاعب شياطين الجن والإنس بقضيتهن ليجعلوا البشرية تميل ميلاً عظيماً من خلالهن بدلاً من أن يَكُنَّ أساساً من أسس استقامتها ونورها.

مستمدة من موضوعها

المهتم بإنصاف المرأة ومنحها مكانتها في (بث الحياة الإنسانية) في سبق لا يمكن مقارنته تاريخاً ولا مضموناً مع العبث الجاهلي القديم والحديث بالمرأة، وكذلك مع التعامل المهين لها في الملل المحرفة والأديان الوثنية.

## الأساس الرابع

## الموضوعات الكبرى التي تضمها السُّورَةُ

تناولت سورة النساء عدّة موضوعات، منها:



قضية الصلاة وأركان الإيمان وهي حاضرة بأساليب  
متنوعة.

## الأساس الخامس

### مدد السابقين في تعيين سبب تسوير سورة النساء

وقد تسأل: ما خلاصة آراء السابقين في تعيين الموضوع الكلي الذي كان سبب تسويرها؟


الجواب:

رأي [1] ابن الزبير الغرناطي رحمه الله (ت708هـ):

بناء هذه السورة على التواصل والائتلاف ورعي حقوق ذوي الأرحام

(البرهان في تناسب سور القرآن: ص198)

فلم يذكر موضوعاً محدداً بدقة.




رأي [2] البقاعي رحمه الله (ت855هـ):

الاجتماع على التوحيد، وسميت "سورة النساء" لأن السبب الأعظم في الاجتماع والتواصل- عادة-الأرحام التي مدارها النساء.

(مساعد النظر: 88/2) والتوحيد عنوان شديد العمومية تدور حوله السور جميعاً تقريباً، فلا يناسب أن يكون عنواناً خاصاً لسورة النساء مع كثرة موضوعاتها وتنوعها.



رأي [3] ابن عاشور رحمه الله (ت 1393هـ):



لم يحدّد موضوعاً

بل ذكر أهم أغراض السورة في بدايتها، فقال: «وقد اشتملت على أغراض وأحكام كثيرة، أكثرها تشريع معاملات الأقرباء وحقوقهم» (التحرير والتنوير: 4/213)، ثم مضى يعدّد ما ظهر من الموضوعات إجمالاً.

رأي [4] فضلاء موسوعة التفسير الموضوعي-الشارقة:


التوحيد الصحيح ومقوماته (التفسير الموضوعي: 2/2).



وهذا موضوع عام ينقصه التحديد الدقيق لموضوع السورة الكلي.

رأي [5] أ.د. مصطفى مسلم رحمه الله (ت 1442هـ):

محور سورة النساء: يدور حول رعاية حقوق الضعفاء (المرأة واليتيم) في المجتمع الإسلامي (المعجزة والرسول في ضوء سورة الفرقان: ص 16)



وهذا الذي قرّره -رحمه الله- صحيح، ولكنّ موضوعات سورة النساء أوسع من ذلك، فنحتاج إلى تحديد أدقّ، وإن دخل هذا الموضوع فيها.

رأي [6] رأي بعض المفسرين:

موضوع السورة يمثّل جانباً من الجهد الذي أنفقه الإسلام في بناء الجماعة المسلمة وإنشاء المجتمع الإسلامي، وفي حماية تلك الجماعة.



وهذا الموضوع فيه تعميم كبير، والأصل أن موضوع السورة يكون خاصاً.

## الأساس السادس

## الخريطة الكلية التي تُظهر المحاور العامّة لسورة النساء

ما الخريطة الكلية التي تظهر المحاور العامة الكلية لسورة النساء؟

الجواب: بعد تدبُّر عميق، وتفكر طويل، وبعد مراحل متعدّدة وصلت إلى هذه الخريطة:

## عمودُ السُّورَةِ (مَوْضُوعُهَا الْكَلِيّ)

سورة النساء تقدم الحل الشامل لبناء الحياة الإنسانية فهي تدور حول:

## بَيْتُ الْحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ

وَتَنْظِيمِهَا الْإِلَهِيِّ لِحَقُوقِهَا وَحِمَايَةِ الْمُنْتَضِعِ عِفَانِهَا وَخَاصَّةً لِلنِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ

[النساء: 1]

أهم الأسس الحقوقية التي تضمن (بثّ الحياة الإنسانية).

المقدمة

"بداية بثّ الحياة الإنسانية" (ما قبل نشوء الأسرة): فنجد التنظيم الإلهي لحقوق الأطفال (وخاصة اليتامى) والنساء تقصيلاً لبدء بثّ الحياة الإنسانية (الحقوق المالية للفتيات المستضعفة في المجتمعات).

[النساء: 2-14]

المحور الأول

وبعد ضمان حقوق الأطفال والنساء وخاصة في الإرث يكبر الصغار ليصلحوا للزواج وهنا يأتي المحور الثاني

جسر اتصال

نشوء الأسرة المركزية المكوّنة من الزوج والزوجة والأولاد، فنجد التنظيم الإلهي لمؤسّسة الزواج الشرعي تقصيلاً لبثّ الحياة الإنسانية.

[النساء: 15-25]

المحور الثاني

وبعد أن أقام الله الأسرة المركزية المكوّنة من ذكر وأنثى وبينهما ميثاق غليظ كان لا من تحصين هذه الأسرة بحصون تكفل سعادتها واستمرارها، وهنا جاء المحور الثالث:

جسر اتصال

حصون استقرار الأسرة المركزية، فنرى التنظيم الإلهي لتتحقّق سعادتها، وسعادة الأسرة المتوسطة (ذوي القربى) والأسرة الإنسانية العامة، لاستمرار بثّ الحياة الإنسانية دون ظلم أو تلاعب. [النساء: 26-43]

[النساء: 26-43]

المحور الثالث

بعد تكون الأسر المركزية والمتوسطة والعامة المتعددة في مجتمع واحد لا بد من قيام إدارة تنظم حياة هذه الأسر، وهنا جاء المحور الرابع:

جسر  
اتصال

التنظيم الإلهي للإدارة الراشدة التي تدير الأسر المركزية والمتوسطة (ذوي القربى) والإنسانية العامة عندما تتجمع في مجتمع واحد، تقصيلاً لحماية الإنسانية من أهل الإضلال والنفاق الذين يتلاعبون بحقوق الإنسانية، ويحاربون قيام الإدارة الراشدة . [النساء: 44-70]

المحور  
الرابع

وبعد أن قامت الإدارة الراشدة التي تحمي بث الحياة الإنسانية وأدارت المجتمع لا بد من تنظيم علاقتها مع بقية دول العالم وإداراته حتى لا تبتلعها الدول المتوحشة، وهنا جاء المحور الخامس:

جسر  
اتصال

التنظيم الإلهي للعلاقات بين مجتمع المسلمين وبقية العالم من خلال الاستراتيجيات الأمنية والعسكرية التي تحفظ الأمن الداخلي والسلام الخارجي، وتحمي المستضعفين. [النساء: 71-104]

المحور  
الخامس

ومع تحقق وجود الأسر والمجتمع وصارت الدولة قوية مستقلة لا بد من إنشاء قضاء عادل يفك النزاع والخصومات التي تنشأ بين الأفراد والأسر والدول، وهنا جاء المحور السادس:

جسر  
اتصال

التنظيم الإلهي للسلطة القضائية التي تحمي القسط في الحياة الإنسانية، وتحلُّ المشكلات بين السلطات المتعددة داخل المجتمع المسلم، وخارجه. [النساء: 105-136]

المحور  
السادس

ومع قيام الأسر والمجتمع المسلم وإدارته الراشدة وضبط علاقاتها مع العالم الخارجي وفق الاستراتيجية الأمنية والعسكرية وإقامة القضاء العادل المحلي والعالمي صار العالم مثاليا لبث الحياة الإنسانية وهنا ينبغي الحذر من أخطر المتآمرين على هذا الواقع الرائع فجاء المحور السابع:

جسر  
اتصال

التنظيم الإلهي لمعرفة الذين يتلاعبون ببث الحياة الإنسانية، ويمنعون القسط فيها، ويشيعون الظلم والغلو (التطرف) في العالم من المنافقين الذين يبتغون العزة من غير الله عز وجل، ومن غلاة أهل الكتاب. [النساء: 137-173]

المحور  
السابع

حقُّ العالم في التَّعرف إلى الكتاب الحق الذي يبثُّ الحياة الإنسانية، ويحلُّ مشكلاتها، فيجمع بين العقل والعاطفة، ويحمي الإنسانية من الضلالة والجهالة، والتأكيد على استكمال حقوق الأسرة المتوسطة. [النساء: 174-176]

الخاتمة



ما الحكمة من اختيار كلمة «بث» لتعبّر عن حلّ مشاكل العالم، وتعطي الأمن لانتشار الحياة الإنسانية؟

الجواب: من معاني البث

4

الانتشار زماناً ومكاناً:  
﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا  
وَنِسَاءً﴾ [النساء: 1].

3

الإعمار بأن يوجد  
تنظيم حقوقي بين  
الرجال والنساء جميعاً  
لإمكان الإعمار الذي  
يبقى انتشار الحياة  
الإنسانية على أساس  
القسط.

2

الاستقرار من خلال  
الزوجية  
﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء:  
•1]

1

الإظهار: أن يوجد  
المخلوق من العدم،  
فأله عز وجل أظهر  
البشرية بأن خلقها من  
عدم ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ  
نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [النساء: 1].

(البثُّ) يعني الكليات الحافظة للحياة الإنسانية:

1

المحافظة على (الدين):

يعني: حقّ الإنسان في أن يمارس الشعائر التعبدية دون أن يعتدي  
أو يُعتدى عليه، ولا يكون منتمياً لعقيدة تقرّ الاعتداء.

2

المحافظة على (النفس):

يعني: حقّ الإنسانية في الحياة الكريمة (الإظهار).

3

المحافظة على (النسل):

يعني: حقّ البشرية في التكاثر والانتشار والاستمرار.

4


المحافظة على (العقل):

يعني: حقّ الإنسان في أن يكون ذكياً واعياً قادراً على الإعمار.

5

المحافظة على (المال):

يعني: حقّ الإنسان في تكوين الثروة التي تجعله يستمتع بمنافع  
الحياة (الإعمار).



## المقدمة

أهمُّ الأسسِ الحقوقية  
التي تضمن

بِثِّ الْحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ

[النساء: 1]

## المقدمة

أهمُّ الأسس الحقوقية التي تضمن  
[بُ الحياة الإنسانية]

[النساء: 1]

فإن قلت: ما أهمُّ الأسس الحقوقية التي تضمن بُ الحياة الإنسانية التي بصرتنا به الآية الأولى من هذه السورة المباركة؟

الجواب: ضُمَّت الآية ثمانية من الأسس الحقوقية التي تضمن بُ الحياة الإنسانية، وتعد من أهمِّ أسس الاجتماع الإنساني في الأرض، وهي:

أساس [1] عالمية الخطاب القرآني: فهو الأكثر قدرة على الحفاظ على بُ الحياة الإنسانية

واقامة التفاعل الإيجابي الصالح بين أبنائها: ﴿يَتَأَيَّمُوا النَّاسُ﴾ [النساء: 1].

أساس [2] التقوى: صمامُ الأمان لإعطاء الحقوق لأهلها، واقامة القوانين بالعدل في العلاقات الأسرية والبشرية

وكرر الله عز وجل ذكر التقوى مرتين في آية المقدمة: ﴿يَتَأَيَّمُوا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ﴾، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: 1].

أساس [3] الرؤية القرآنية للحقوق قائمة على أساس النظر إلى المصلحة الإنسانية في الحياتين: (الفانية، والباقية)

وبيَّصرنا بذلك افتتاح سورتي النساء والحج بالخطاب العالمي العام: ﴿يَتَأَيَّمُوا النَّاسُ﴾ [النساء: 1 - الحج: 1].

أساس [4] من أعظم حقوق بُ الحياة الإنسانية: تكريم المرأة، وبناء قوانين البشرية على هذا التكريم

﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: 1].

أساس [5] منح الله عز وجل البشرية الحق في بُ الجنس الإنساني في الأرض زماناً ومكاناً

﴿يَتَأَيَّمُوا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: 1].

أساس [6] صلة الأرحام القريبة والبعيدة علامة على صدق تدين الإنسان وبناء النظام البشري السوي:

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: 1].

أساس [7] تنمية درجة الإحسان في النفوس البشرية لتراقب ربها عز وجل في أداء الحقوق الإنسانية لأهلها:

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1].

أساس [8] ارتباط البتِّ التكريمي للحياة الإنسانية بالإيمان بالله الواحد، فهو الذي خلقها وبثها

وإنكار وجود الله عز وجل إعلان حرب على الإنسانية ذاتها: ﴿يَتَأَيَّمُوا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا

وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1].

## أساس [1] عالمية الخطاب القرآني

1

فهو الأكثر قدرة على الحفاظ على بث الحياة الإنسانية وإقامة التفاعل الإيجابي الصالح بين أبنائها، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ [النساء: 1]، وعموم الخطاب لجميع الناس يقتضي اعتبار النسبة الإنسانية لا العرقية، فلم يقل الله عز وجل: يا أيها المؤمنون والكفار:

2

ولم يخاطب الكفار بوصف الكفر إلا مرتين: إحداهما في سورة التحريم: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَانْعَدِرُوا﴾ [التحريم: 7]، وهذا نداء لهم في الآخرة، إذ قسّمت المنازل للحياة الأبدية، والثانية في أول سورة (الكافرون)، وهذا خطاب لهم عند المفاصلة، وبيان الحدود الدينية لئلا يكون الإسلام عرضة للتلاعب، ولتشبث حرية الاختيار الديني، وهذا الخطاب يتضمن دليلاً على أن الإسلام دين الحق؛ إذ ليس شريعة عنصرية، ولا طبقية، ولا تمييزية.

1

فخاطبهم بما يجمعهم، ويؤلف بين قلوبهم، ليظهر لهم أنه خطاب لمصلحة البشرية جميعاً، وهو بذلك يثبت كثيراً من الأخلاق الاجتماعية التي يشترك فيها المسلم وغير المسلم، وينشئ قاعدة صلبة للأخوة الإنسانية الصحيحة، لا الوهمية.

2

## أساس [2] التقوى صمام الأمان لإعطاء الحقوق لأهلها، وإقامة القوانين بالعدل في العلاقات الأسرية والبشرية

ومبدأ التقوى يُنمي المراقبة الإنسانية، والضمير البشري، ويقيم الأخلاق الحقيقية، ويحمي المجتمع من التلاعب بالقوانين؛ فقد كرر الله عز وجل ذكرها مرتين في آية المقدمة: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ﴾، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: 1]، والتقوى تعني اتقاء كل المخافات المستقبلية القريبة والبعيدة الناتجة عن حساب الله عز وجل لعباده، وذلك يعني اتقاءه عزَّ جاره.

وعندما تجمع بين الأساسين السابقين في الآية الكريمة:

وأساس التقوى التي تجعل القانون فعالاً  
في الحق نفسه لا فيما يسميه الناس حقاً

أساس عالمية الخطاب القرآني

ترى أنك لا تتوارى خجلاً حين تلتقي بغير المسلم وتطلب منه أن يتقي الله عز وجل، بل تعترُّ بذلك وتخبره بما هو عنه غافل عن أهميَّة استحضار التقوى في الحياة الشخصية والعامَّة، وعرف بعضهم التقوى فقال:

التَّقْوَى أَلَا يَجِدَ الْخَلْقُ فِي خُلُقِكَ عَيْبًا، وَلَا يَجِدَ الْمَلِكُ الْحَقُّ فِي سِرِّكَ رَبِّيًا.

### أساس [3] الرؤية القرآنية للحقوق

3

قائمة على أساس النظر إلى المصلحة الإنسانية في الحياتين: (الفانية، والباقية):  
ويبصُرنا بذلك أن هذا الخطاب العالمي العام: ﴿يَتَأَيَّأُ النَّاسُ﴾ [النساء:1]؛ لم يكن إلا في بداية  
سورتين: سورة النساء التي أعلنت للعالم بداية الحياة البشرية الدنيوية، وسورة الحج التي  
أعلنت للعالم بداية الحياة البشرية الأخروية.

وذكر الحياتين الدنيوية والأخروية ضمن الخطاب العالمي يدلُّ على تأسيس المعرفة البشرية  
على النظرة الشاملة لحياة (الشهادة) الحاضرة، ولعالم (الغيب) القادم.

### أساس [4] من أعظم حقوق بث الحياة الإنسانية

4

تكريم المرأة، وبناء قوانين البشرية على هذا التكريم

ويبصُرنا بذلك قوله تعالى: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء:1]، وهنا تبصُر القصة الحقيقية  
لبداء الوجود البشري، وتقدم النور الحقيقي عن الواقع البشري، وترشد القوى الظلامية  
على التوقف عن الفهم الخاطئ للتاريخ، والاتباع الأعمى لخطوات الشيطان.

والزوج هو الثاني للنفس أو «الفرد الذي له قرين»، فامرأة الرجل «زوج»، والرجل صاحب المرأة: «زوج»، ومن هذين الزوجين انبثقت البشرية، فلا تكون الزوجية إلا باجتماعهما. ويضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم قانوناً عاماً للعلاقة الجسدية والنفسية بين الرجل والمرأة، فيقول: «**إنما النساء شقائق الرجال**» (أحمد: 26195، وحسنه لغیره محققو المسند، وذكره الألباني في الصحيحة: 2863))

والآية تردُّ على تزييف الوعي الذي تعمل عليه بعض الأدوات الثقافية العالمية التي تزعم أن البشر كانوا في وضع مجرم شيوعي تكون المرأة فيه حرّة في التنقل بين من شاءت من الرجال، ثم جاءت فكرة العائلة، والواقع أن الأسرة المركزية صاحبت بداية الخلق، وكانت هذه هي الفطرة الأصلية.

### وكلمة

﴿مِنْهَا﴾

تحتمل معنيين:

2

#### الثاني:

وقد يكون معنى الآية: خَلَقَ زَوْجَهَا مِنْ جِنْسِهَا، فَكَانَ مِثْلَهَا، فَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [الروم: 21].

1

#### الأول:

أن يكون المعنى ما ذهب إليه الجمهور من أن حواء عليها السلام خُلقت من ضلعٍ من أضلاع آدم عليه السلام، واستدلوا بقوله ﷺ: «**اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ**».

(البخاري: 3331)

وفي كلا الحالتين فإن هذا يدلُّ على مقدار كرامة المرأة في النظرة الإسلامية، وأنها شقيقة الرجل.

والضلع: واحدة الأضلاع ما يلي الصدر، والحديث ليس نصاً في ذلك؛ إذ يحتمل أن يكون المراد

الطبيعة النفسية كقوله تعالى مجده: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَجَلٍ﴾ [الأنبياء: 37].

واستدلوا له بما ورد في التوراة المعاصرة المحرفة في سفر التكوين 2: (22) وَبَنَى الرَّبُّ الْإِلَهَ الضِّلْعَ الَّتِي أَخَذَهَا مِنْ آدَمَ امْرَأَةً وَأَحْضَرَهَا إِلَى آدَمَ، 23 فَقَالَ آدَمُ: «هَذِهِ الْآنَ عَظْمٌ مِنْ عِظَامِي وَلَحْمٌ مِنْ لَحْمِي. هَذِهِ تُدْعَى امْرَأَةً لِأَنَّهَا مِنْ امْرِي أُخِذَتْ (ولكننا لا نصدق هذا النص ولا نكذبه،

لأن القرآن هو المهيم على السلام، وإنما ربما يستأنس به من يقول بهذا القول).

أساس [5] منح الله عز وجل البشرية الحق في بث الجنس الإنساني في الأرض زماناً ومكاناً:

فمن أهم الحقوق الإنسانية بث الجنس الإنساني في الأرض، وضمان الاستقرار والانتشار له، فإله تعالى مجده خلق الحياة الإنسانية من أصل واحد، وأقام مبدأ الوحدة الإنسانية وفقاً للعدل الرائد، لا وفقاً للمبادئ العنصرية، ويبيِّننا بذلك قوله تعالى ذكره:

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتِّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء:1].



ربما تسأل: ما القوانين التي تقتضيها الرابطة الإنسانية وفق الرؤية القرآنية  
لمبدأ الوحدة الإنسانية؟

الجواب:

تقتضي هذه الرابطة الإنسانية أربعة قوانين:



4

القانون الرابع:  
يحرم التمييز  
النسبي ويجرم  
التمييز العنصري.

3

القانون الثالث:  
يجب أن يؤسس  
التفاعل الإنساني  
على العدل لا على الظلم  
الذي يمثل قانون  
العنصرية أسوأ أشكاله  
الحديثة؛ ولذلك  
امتلات السورة بتقرير  
العدل في جوانب الحياة  
المختلفة.

2

القانون الثاني:  
يجب تنمية العاطفة  
المتراحمة بين أبناء  
الإنسانية، سواء قُرب  
الرَّحِم أم بَعْد، بل غُفر  
الله لِبَغِيٍّ سَقَت كَلْبًا،  
فكيف ببني الإنسان؟

1

القانون الأول:  
هناك حقوق وواجبات  
متبادلة على كل بني  
الإنسانية للمحافظة  
على حق الحياة  
والبث الإنساني.

ويقدم رسول الله ﷺ إعلاناً عاماً لبشرية بذلك فيقول:

«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ -أَي كِبْرَهَا- وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ،  
وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمٌ مِنْ تَرَابٍ، لِيَدْعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ  
فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتْنَ»

(أحمد: 8736، 10781، وحسنه محققو المسند، والألباني في صحيح الجامع: 1787)، و"الجعلان" بكسر جيم وسكون عين، جمع جَعَل، بضم ففتح: دُوَيْبَةُ سوداء تدير الغائط بأنفها، يقال

لها الخنفساء. (تحفة الأحوذى 316/10).

ويقرُّ الطبريُّ رحمه الله هذا المعنى الحقوقي الإنساني العظيم - بعد أن أبصره في هذه الآية - مبيناً أن:

«جميعهم بنو رجل واحد وأمُّ واحدة، وأنَّ بعضهم من بعض، وأنَّ حقَّ بعضهم على بعض واجبٌ وجوبٌ حقُّ الأخ على أخيه، لاجتماعهم في النَّسبِ إلى أب واحد وأم واحدة، وأنَّ الذي يلزمهم من رعاية بعضهم حقُّ بعض، وإنَّ بُعدَ التلاقي في النَّسبِ إلى الأب الجامع بينهم، مثل الذي يلزمهم من ذلك في النسب الأدنى.

وعاطفاً بذلك بعضهم على بعض، ليتناصفوا ولا يتظالموا، وليبذلَّ القويُّ من نفسه للضعيف حقَّه بالمعروف على ما ألزمه الله عز وجل له». (تفسير الطبري 339/7)

أساس [6] صلة الأرحام القريبة والبعيدة علامة على صدق الإنسان، وبناء النظام البشري السوي

ويبصرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: 1] أي: واتقوا الله، واتقوا الأرحام أن تقطعوها.

### ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾

جمع رحم، وهو مُشْتَقٌّ مِنَ الرَّحْمَةِ التي هي أساس الصفات الإلهية، ويبين لنا النبي ﷺ هذا الارتباط، فيقول: «قَالَ اللَّهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَهِيَ الرَّحِمُ، شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتَهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتُهُ» (أبو داود: 1694 واللفظ له، والترمذي: 1907 وصحَّحه، وأحمد: 6494، وصحَّحه محققو المسند).

1

والمعنى: واتقوا ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾  
فَصِلُوهَا وَلَا تَقْطَعُوهَا

2

وقرأ حمزة: ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ بالجر، عطفاً للاسم الظاهر على الضمير المجرور في قوله: ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾، والمعنى: اتقوا الله الذي تساءلون به، وأقسم بالأرحام، أو: واتقوا الله الذي تساءلون به وتتساءلون بالأرحام كذلك فتقولون: أسألك بالله والرحم .

وينبئك النبي ﷺ عن أثر صلة الرحم في التنمية الإنسانية، فيقول:

«إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ (أحمد: 25259، وصححه محققو المسند، والوادعي في الصحيح المسند: 1629).

#### أساس [7] تنمية درجة الإحسان في النفوس البشرية

لتراقب ربها في أداء الحقوق الإنسانية لأهلها، فيجتمع القضاء والديانة في الالتزام بالمبادئ: ويبصرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1]، والرقيب هو المراقب الحافظ القاصد للرؤية والمتابعة، المحصي لأفعال من يرقبه، ينتظر الوقت المناسب أو الأجل المسمى ليحدث الأمر المتوقع من غيره، أو ليقوم بالفعل المناسب مع الجهة التي يراقبها.

#### أساس [8] ارتباط البث التكريمي للحياة الإنسانية بالإيمان بالله الواحد

فهو الذي خلقها وبثها، وإنكار وجود الله عز وجل إعلان حرب على الإنسانية ذاتها: وتبصرنا بذلك الآية كلها، إذ ترجع خلق الإنسانية وبثها واستمرارها في إقامة صلة الرحم الإنسانية برقابة الله -جل ذكره-، فأعد القراءة وانظر صدى الهيبة المنعكسة عليك عند تلاوتها إن لم تُصاحب العناد أو الغفلة ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1].



ربما تتساءل: إذا كانت مقدمة سورة النساء قد تحدت عن الأسس الحقوقية لبث الحياة الإنسانية، فما النواة الأساسية لهذه الحياة؟ وكيف تكفلت هذه السورة ببيان حقوقها؟

الجواب:

هنا يأتي المحور الأول



## المحور الأول

بداية بث الحياة الإنسانية  
(ما قبل نشوء الأسرة):

فوجد التنظيم الإلهي لحقوق الأطفال (وخاصة اليتامى)  
والنساء تفصيلاً لبدء بث الحياة الإنسانيّة  
(الحقوق الماليّة للفئات المستضعفة في المجتمعات)

[النساء: 2-14]

## المحور الأول

"بداية بث الحياة الإنسانية" {ما قبل نشوء الأسرة}: فنجد التنظيم الإلهي لحقوق الأطفال {وخاصة اليتامى} والنساء تقصيلاً لبدء بث الحياة الإنسانية {الحقوق المالية للفئات المستضعفة في المجتمعات}

[النساء: 2-14]

المناسبة والاتصال:

بيّن الله جل جلاله في (مقدمة السورة) أهمّ الأسس التي تضمن بث الحياة الإنسانية، وتكفل تنظيم حقوق أفرادها بالقسط، وتحميهم من الاضطهاد مهما كان ضعفهم، ثم جاء هذا المحور ليكون الأوّل في السورة، حيث يفصل الله -تعالى مجده- فيه بداية بث الحياة البشرية.

والآن تعال معي لیسفر لك الصبح عن السبب المنطقي في ترتيب هذا المحور:

1 لا تنفرد المرأة بسبيل ولادته؛ إذ لا بد لها من الزواج، ومن الاستقلالية المالية لتستطيع القيام بدورها في تربية الأطفال بعد ولادتهم؛ ولذا أدمج ما يتعلق بحقها ضمن الحقوق المالية والتربوية لليتامى؛ لأثرها الكبير في رعاية الأطفال وبخاصة اليتامى.

اهتمّ هذا المحور بذكر مرحلة ما قبل نشوء الأسرة، فالإنسانية تنشأ من الطفل ابتداءً، والمرأة هي الوعاء المثالي المعجز الذي جعله الله عز وجل للطفل قبل وجوده، كما أنها أعظم المخلوقات أهلية للاعتناء بالطفل بعد ولادته.

2 كل ذلك يدفع إلى التساؤل عن مصدر الثروة المادية التي يمكن أن يجدها هؤلاء الأصناف الثلاثة: الأطفال والنساء والسفهاء.

3 وفي هذه الأثناء ذكر الله عز وجل حقوق السفهاء الذين لا يحسنون التصرف من الصغار والكبار والرجال والنساء، وذلك لتأهيلهم والأخذ على أيديهم؛ لئلا يفسدوا العالم حولهم بتصرفاتهم غير الراشدة، ولعلهم يتحوّلون إلى مرحلة الرشد في التصرف.

4 فكان الكلام عن التفاصيل الدقيقة المنظمة لأنصبة الإرث، ولكن وفق ميزان القسط الذي يعدل بين الأصناف الثلاثة وغيرهم من فئات المجتمع. ونصّ على حقوق النساء والصغار والإخوة للأُم في مسائل الإرث؛ لئلا يستولي الأذكى والأقوياء على حقوق غيرهم.

## تسوير السورة

ترى في السورة حشدًا من الآيات والموضوعات المتفرقة بادئ الرأي فتظنها لا رابطَ بينها فمن أراد التذكُّر المحض بالآيات وجده، أما من أراد الربط المحكم الذي يبين سبب (تسوير السورة) فلا بدَّ من إعمال ذهنه تفكيرًا وتدبرًا، ولذا قال الله عز وجل في سورة النساء ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء: 82]، فلنضرب مثلًا بموضوعات هذا المحور:

## فكرة المحور:

التفصيل العادل لجميع البشرية في الإرث باعتباره أسهل مصدر لتكوين الثروة.

حقوق الأطفال (اليتامى)

1

يحدثنا هذا المحور عما قبل نشوء الأسرة المركزية:

2

حق المرأة في الزواج المكرم.

3

حقوق السفهاء.

4

بذا صار عندك شعورٌ بأنَّ هذا المحور كان في مكانه المنطقي.

فإن قلت: كم أقسام هذا المحور؟ وما الحقوق التي تضمنتها هذه الأقسام؟

الجواب: ينقسم المحور إلى خمسة أقسام:

القسم الخامس

الحقوق الإرثية التفصيلية التي تضمن التكامل، وتحقق العدل في بث الحياة الإنسانية.

[النساء: 11-14]

القسم الرابع

القوانين العامة لحقوق الإنسانية عند تكوين الثروة من الإرث والانتصار للمضطهدين فيه.

[النساء: 7-10]

القسم الثالث

حقوق السفهاء الذين لا يحسنون إدارة الأموال لتأهيلهم وجعلهم شركاء في البناء لا معاول هدم.

[النساء: 5]

القسم الثاني

من حقوق النساء العامة عند الزواج ليقمن بدورهن في رعاية الأطفال والجنس الإنساني.

[النساء: 1، 3-4]

القسم الأول

الحقوق المالية العامة للطفل (للأطفال اليتامى).

[النساء: 2-3، 6]



ستقول: إذا كان هذا المحور خاصاً بأحكام ما قبل نشوء الأسرة، فكيف فصل حقوق الطفل باعتباره نواة الأسرة الأول في المستقبل؟ ولماذا ابتداءً الله عز وجل هذا المحور بالكلام عن اليتامى؟

الجواب: هنا يأتي القسم الأول

### القسم الأول

الحقوق المالية العامة للطفل (الأطفال اليتامى) [النساء: 2 - 3، 6]



ربما تسأل: ما الحقوق المالية لليتامى التي تضمنتها آيات هذا القسم؟ وكيف تجلّت عظمتها في الحفاظ على حقوق هذه الفئة المستضعفة؟

الجواب:

تضمّن هذا القسم (16) حقاً من حقوق اليتامى المالية، تجلّت فيها عظمة البيان القرآني المشرق، ودقة التفصيل الإلهي المحكم لهذه الفئة (اليتامى)، وذلك كما يأتي:

يجب أن تدفع أموال اليتامى لأصحابها في وقتها الشرعي، ويُبصرنا بذلك المعنى الأول لقوله جل ذكره: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: 2].

### الحق الأول

يوجه الله عز وجل الخطاب للإنسانية مباشرة لبيان مسؤوليتهم في حراسة أموال اليتامى. والإيتاء: إعطاء مع تهيئة المعطى على الوجه الأمثل ليتناول الشيء الذي سيعطاه.

### وكلمة

﴿أَمْوَالَهُمْ﴾

تذكر الأوصياء بأنها أموالهم وليست أموالكم، ونسبها إليهم مباشرة؛ لأن المقام مقام التشريع التقنيني، ويظهر جمال العطف في بيان المعنى؛ فكأن الله عز وجل قال: واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام وآتوا اليتامى أموالهم، فإن ذلك من التقوى.

واليتامى:

جمع يتيّم، وهو من مات أبوه في حال صغره، كأنه بقي منفرداً، لا يجد من يدفع عنه، فاليتم: الانفراد.



وقد تسأل: ما الحكمة من وصفهم باليتم مع أنهم قد بلغوا الحلم؟

الجواب: وصفهم باليتم لثلاثة أسباب:



فهذه ثلاثة أسباب لوصفهم باليتم، مع أن إعطاءهم الأموال يُفترض أن يكون عندما يزول هذا الوصف عنهم ببلوغهم النكاح.



فإن قلت: من المخاطبون في شأن أموال اليتامى؟

الجواب:

المخاطب: هم الأوصياء على اليتامى، والمجتمع رعاة ورعايا، والإنسانية التي تعرف لمبادئ المحافظة على الحقوق الإنسانية معناها، فكلهم يجب أن يُشرف على عملية تسلم اليتامى أموالهم.

يجب توريث الصغار الذين أشار إليهم باسم اليتامى مع وجود الكبار، ويُبصِّرنا بذلك المعنى الثاني لقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا اللَّيْتِمَ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: 2]، ويكون معنى ﴿وَأَتُوا﴾: عَيَّنُوا لهم حقوقهم الإرثية التي سيستلمونها بعد البلوغ وإيناس الرشد.

الحق الثاني

يجب حفظ أموال اليتامى من قبل الجهات المختلفة في المجتمع وحمايتها من الأيدي الخاطفة، ويمكن أن يحصل ذلك بتعيين هيئات مختصة بهذا الموضوع، ويُبصِّرنا بذلك المعنى الثالث لقوله ﴿وَأَتُوا اللَّيْتِمَ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: 2].

الحق الثالث

قال الزمخشري رحمه الله:

((يُرَادُ بِبَيَاتِهِمْ أَمْوَالَهُمْ أَنْ لَا يَطْمَعَ فِيهَا الْأَوْلِيَاءُ وَالْأَوْصِيَاءُ، وَوَلَاةُ السُّوءِ وَقَضَائِهِ، وَيَكْفُوا عَنْهَا أَيْدِيَهُمُ الْخَاطِفَةَ)). (الكشاف 1/464)

آتوا اليتامى الذين ما زالوا في مرحلة اليتيم أموالهم، أي: أنفقوا عليهم منها تكريماً وتأديباً وتعليماً وتربية وتزكية، ويدخل في ذلك الحاجات الأساسية من المطعم والمشرب والسكن، فكلمتا: ﴿الْيَتَامَى﴾، ﴿أَمْوَالَهُمْ﴾ هنا حقيقة لا مجاز، وهذا هو المعنى الرابع.

الحق الرابع

﴿وَأَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾ أي: أنفقوا عليهم من أموالكم حال عدم وجود مال عندهم، لأنه يجب على كل إنسان عنده فضل مال أن ينفق على الضعيف الذي لا مال عنده ولو كان مكلفاً، فكيف باليتيم، فاليتامى هنا حقيقة، وكلمة ﴿أَمْوَالَهُمْ﴾ مجاز، فهي أموالكم، لكن لهم حقٌّ فيها؛ إذ أنتم مستخلفون في هذه الأموال، فهذا هو المعنى الخامس لهذه الكلمات الثلاث ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: 2].

الحق الخامس

يحرم التعامل مع مال اليتيم بالتطفيف، بأن يؤثر الوصي نفسه بطيب المال، ويجعل لليتامى رديئه، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ [النساء: 2]، وهذه مادة (دستورية - قانونية).

الحق السادس

والطيب

وأصل الطيب أمران:

- المباح شرعاً
- والجيد الذي تستلذه النفس

الخبِيث

مَنْ خَبِثَ الْحَدِيدُ وَهُوَ صَدُوهُ الْمَفْسَدُ لِحَالِهِ، فَهُوَ مَا نَسَبَ إِلَى الْمَكْرُوهِ الْمُسْتَقْبَحِ فِي كَمِيَّتِهِ أَوْ كَيْفِيَّتِهِ، مَحْسُوسًا كَانَ أَوْ مَعْقُولًا، فَيُوصَفُ بِهِ الْأَشْخَاصُ وَالْكَلِمَاتُ، وَفُسِّرَ بِهِمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَاتِ لِلْخَبِيثِينَ﴾ [النور: 26]

فالمعنى: لا تستبدلوا الخبيث من المال والتصرف في تعاملكم مع اليتيم بالطيب، كأن تجعلوا أرواً الأنواع المختلطة بأموالكم لأيتام، وتستأثروا بالطيب.

### الحق السابع

يحرم أكل مال اليتامى على جهة الغضب الظاهر والمستتر، كزعم الاستثمار، ويجب تمييز أموالهم عن أموالكم، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: 2]، فلا تأخذوها غصباً، ولا بزعم المشاركة في ميزانية الصرف دون تمييز لها.

### مادة حاكمة:



ذكر الله عز وجل مادة حاكمة مُعْظَمَةً فقال: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: 2] فالتعدي على أموال اليتامى وحقوقهم حوب كبير، فاحذروا أن تتساهلوا فيه، فَالْحُوبُ بضم الحاء وفتحها: ارتكاب ما يتوجع منه مما يؤدي إلى الإثم، وأكل مال اليتيم من الإثم الكبير الذي يتوجع منه، فيجب أن تحذروا من أن ترتكبوا ما يتوجع منه في الدنيا والآخرة، ولا تغرّبكم لحظتكم الحاضرة؛ فإن الأيام دول، ووصف الحوب بالكبر لبيان حقيقته، وزيادة تبشيعه.

### الحق الثامن

يجب التعامل المقسط مع اليتامى، ولو اقتضى ذلك وجود أكثر من زوجة، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ الْمَعْنَى الْأُولَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ [النساء: 3] فتدخل الصور الآتية:

#### الثالثة

وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى؛ لأن اليتامى لا يمكن صلاحهم إلا بالزواج من أمهاتهم الأرامل فانكحوا لأجل هذه المهمة الإنسانية من النساء مثنى وثلاث ورباع.

#### الثانية

وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى لأن زوجاتكم يابن ذلك حرصاً على مصلحتهن الخاصة، فانكحوا ما طاب لكم معهن أو غيرهن فإنه يحل لكم ذلك مثنى وثلاث ورباع.

#### الأولى

وإن خفتم ألا تقسطوا في رعاية اليتامى لأن زوجة الواحد منكم لا تستطيع القيام بذلك، فانكحوا معها من النساء مثنى وثلاث ورباع؛ ليساعدنكم على بث الحياة الإنسانية برعاية اليتامى.

## جمال كلمة ﴿نَقَسَطُوا﴾

هي من الإقْساط، ويرجع إلى القِسط بكسر القاف، وهو العُدْلُ والنِّصْفَةُ، وبفتح القاف الجور، وأقسط: أزال الجور، فالقِسط: النِّصيبُ العادل، والعدل في الحكم العام، وذكره النبي ﷺ في قوله: «الْأئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ، إِنْ لَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، وَلَكُمْ عَلَيْهِمْ حَقًّا مِثْلَ ذَلِكَ، مَا إِنْ اسْتَرْحَمُوا فَرَحِمُوا، وَإِنْ عَاهَدُوا وَفُوا، وَإِنْ حَكَمُوا عَدَلُوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»

(أحمد: 12307، وصححه محققو المسند بطرقه وشواهد، وصححه الألباني في صحيح الجامع: 2758)

## الحق التاسع

يجب التعامل المقسط مع اليتيمات بحمايتهن من أن يستغل الوصي سلطته لإجبارهن على ما لا يردنه، ويَبصِّرنا بذلك المعنى الثاني لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنَى وَثَلَاثَ وَرُبْعًا﴾ [النساء: 3].

## فالمعنى:

إن كنتم لن تقسطوا لليتيمة في زواجها والتعامل معها فلا تستغلوا ضعفها ولا تجبروها على الزواج منكم، بل ابحثوا عن غيرها؛ إذ يجوز لكم أن تتزوجوا مثنى وثلاث ورباع، وهذا تفسير عائشة رضي الله عنها قالت: «هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي حَجْرٍ وَلِيَّهَا فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا وَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سَنَةِ نِسَائِهَا، فَتُهَوَّى عَنْ نِكَاحِهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا بِنِكَاحٍ مِنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ» (البخاري: 2763).

## الحق العاشر

تجب المحافظة على مال اليتيم، ولذا لا يجوز أن تجاوزوا الأربع في الزواج، وسبب المنع من الزيادة المحافظة على مال اليتيم؛ ولذا قرن التعدد بالإقسط في اليتيم، وهذا هو المعنى الثالث للآية.

## الحق الحادي عشر

يجب أن تتعاضد قوى المجتمع ومنهم النساء على القيام بحقوق اليتامى وتأهيلهم، ويَبصِّرنا بذلك جلياً التداخل المذهل بين حقوق النساء وحقوق السفهاء وحقوق اليتامى، فقبل ذكر حقوق اليتامى في تهيئة الآلية المناسبة لدفع الأموال إلى اليتامى جاء ذكر حقوق للنساء وحقوق للسفهاء، وهنا تجد الاتصال المدهش، والانفصال اللافت في الوقت ذاته.. (إنه الإحكام القرآني).



وقد تسأل: ما الحكمة من إدخال الكلام عن حقوق النساء والسفهاء قبل إتمام حقوق اليتامى؟

### الجواب:

أدخل الكلام على حقوق النساء قبل إتمام حقوق اليتامى؛ لأهمية العمل النسوي في القيام بحقوق اليتامى، ولأثرهن البالغ في تربية اليتامى وتأهيلهم، وأدخل الكلام على حقوق السفهاء قبل إكمال حقوق اليتامى؛ لئلا يظن المستمع أن الأوامر المتتابعة السابقة في رعاية اليتامى ودفع أموالهم لهم تعني أنه يجب أن تدفع الأموال لهم حتى وإن كانوا سفهاء.

يجب تأهيل الأيتام للتصرف الراشد، واختبارهم المرة بعد الأخرى للاطمئنان على سلامة تصرفهم المالي الراشد، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَأَبْلُوا أَلْبَانًا﴾ [النساء: 6]، واليتامى أنموذج لتأهيل غيرهم عند وجود الاستعداد الذاتي. ويتم ذلك بأن يُدفع لِلْيَتِيمِ شَيْءٌ مِّنَ الْمَالِ يُمَكِّنُهُ النَّصْرُ فِيهِ، ويختبر في طريقة إدارته، وقدرته على التحكم في إرادته وشهوته.

الحق  
الثاني عشر

يجب أن تدفع أموالهم إليهم عند اكتمال تأهيلهم، وليس قبل ذلك، ويُبصِّرنا بذلك الله - جل مجده - في قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: 6]، ويظهر تأهيلهم بتوفر شرطين:

الحق  
الثالث عشر

#### الشرط الثاني

القدرة العقلية، وعلامتها إيناس الرشد في التعامل المالي والحيوي، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى مجده: ﴿ءَأَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾، ولا بد من أن يجمع بين الرشد العقلي والرشد الخُلقي.

#### الشرط الأول

القدرة الجسدية، وعلامتها بلوغ النكاح المذكور في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾، وذلك يختلف من شخص إلى آخر. والبلوغ عند الفقهاء له خمس علامات: علامتان يشترك فيهما الذكور والإناث، وهما الاحتلام، وَنَبَاتُ الشَّعْرِ الخشن على العانة وعلامتان يختصان بالنساء، وهما: الْحَيْضُ وَالْحَبْلُ. فإن فُقدت العلامات رُجع إلى السِّنِّ، وهو بين الثانية عشرة والتاسعة عشرة، ورأيي أن هذا يختلف باختلاف الأشخاص والبيئات، فالعبرة بالبلوغ الحقيقي.

والخطاب للأولياء وللمجتمع وللأجهزة الحكومية والمدنية بأن يدرّبوا اليتامى على البيع والشراء قبل الوصول إلى البلوغ.

وهذه الأوامر تدل على مقدار الحيويّة والنماء التي تبنيها الثقافة القرآنيّة في مجتمع الصغار.

### الحق الرابع عشر

يحرم الاحتيال الذي يؤدي إلى أكل أموال اليتامى مطلقاً، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ فصي قوله تعالى ذكره: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: 2] بيّن حرمة ضمّ أموالهم إلى أموال المجتمع، أما هنا فبيّن حرمة أكل أموالهم مطلقاً.

وتكشف الآية النفسية المحتالة التي تدفع لخطف أموال اليتامى، فتبين أهمّ سببين لذلك:

#### السبب الثاني

##### التسرع ﴿وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا﴾

أي: تبتدر أيديكم بأكلها قبل أن يكبر الأيتام فيمنعوكم من التصرف في أموالهم.. وهذا الهاجس النفسي ينصب الشيطان عنده الراية، فيعلمكم الحيل لأكل الأموال بالباطل.

#### السبب الأول

##### الإسراف ﴿إِسْرَافًا﴾

أي: احذروا أن تأكلوا أموالهم بسبب الإسراف في النفقات.

### الحق الخامس عشر

من حقّ اليتيم أن تتم رعايته والتعامل الورع مع ماله، ومن تمام رعايته إعفاف وصيّه، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْعِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: 6] فالأصل أن الوصي يعطى راتبه من الجهات الحكومية أو الأهلية المختصة، فإن لم يتحقق ذلك، فإن الوصي له حالان:

#### الثاني: حال الفقر

فيأكل بالمعروف أي بالمتعارف عليه بحسب زمانه ومكانه وحالته وحالة يتيمة، ويشير الطبري -رحمه الله- إلى ذلك فيقول: «لَهُ أَنْ يَسْتَقْرِضَ مِنْهُ عِنْدَ الْحَاجَةِ كَمَا يَسْتَقْرِضُ لَهُ، وَلَهُ أَنْ يُؤَاجِرَ نَفْسَهُ لِلْيَتِيمِ بِأَجْرَةٍ مَعْلُومَةٍ إِذَا كَانَ الْيَتِيمُ مُحْتَاجًا إِلَىٰ ذَلِكَ» (تفسير الطبري: 426/6)

#### الأول: حال الغنى

فيجب أن يستعف، أي يطلب العفة، وهي: اتزان في الميول والرغبات، وكبح لجماح الشهوات في المحرمات بما يفضي إلى ترك بعض المباحات، فالأصل في كلمة (عَفٌّ) أنها بمعنى الكف عن القبيح، والاكتفاء بالقليل المليح، وهذا يقتضي ألا يأخذ الوصي من المال شيئاً أو لا يأخذ إلا لضرورة نفسه.

ويذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك فيقول:

«كُلُّ مَنْ مَالَ يَتِيمِكَ، غَيْرِ مُسْرِفٍ وَلَا مُبَدِّرٍ، وَلَا مُتَأَثِّلٍ مَالًا، وَمِنْ غَيْرِ أَنْ تَقِيَ مَالَكَ - أَوْ قَالَ - تَفْدِي

مَالِكَ بِمَالِهِ» (أحمد: 7022، قال ابن حجر في فتح الباري: 8 / 241: "إسناده قوي").

والإسراف: مجاوزة الحد في المباح، والتبذير: النفقة في المعصية، والمتأثّل: آكل مال اليتيم يضمه إلى ماله.

حق اليتيم وغيره من متأهلي السفهاء أن يتم الإشهاد على دفع المال إليهم، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: 6]، والإشهاد أشبه بإعلان إلهاديّ عامّ بتسليم مال اليتيم إليه بعدما صار أهلاً للتصرف، وبلغ الرشد اللائق بأن يدير المال والحياة، ليطمئن اليتيم، ولا يُتَّهم الوصي، وليستيقن المجتمع من سلامة الوضع.

الحق  
السادس عشر

ويختتم هذا القسم بمادة قانونية حاکمة مُعظّمة:



حيث عظم الله عز وجل الحقوق السابقة، وجعلها محكومة في التطبيق بقوله: ﴿وَكُنْفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: 6] والحسب بمعنى المحاسب، فهو الذي يحاسبكم على إحسانكم وإساءتكم.

إذا كان القسم الأول قد تحدث عن الحقوق المالية العامة لليتامى، وهم الفئة المستضعفة الأولى، فقد تسأل: ماذا عن حقوق النساء وهن اللاتي يقمن برعاية هؤلاء اليتامى؟ وكيف انتصرت السورة لحقوقهن ليقمن بدورهن المنوط في بث الحياة الإنسانية؟

الجواب: هنا يأتي القسم الثاني

### القسم الثاني

من حقوق النساء العامة عند الزواج ليقمن بدورهن في رعاية الأطفال والجنس الإنساني [النساء: 1، 3-4]

المناسبة والاتصال وسبب التداخل بين حقوق اليتامى وحقوق النساء

لتجدن الترتيب في السورة سائراً على صراط مستقيم، فذكر الله عز وجل في بدايتها الأصل الإنساني، حيث بث البشرية من نفس واحدة وزوجها، وبنى علاقات رحيمة بينهم، وابتدأ تنظيم بث الحياة الإنسانية بذكر حقوق الطفل؛ وخص اليتامى؛ لأنهم الضعفاء الذين لا يوجد من يدافع عن حقوقهم، وقد يتعرضون للاستغلال والانتهاك.

وفي أثناء الكلام عن حقوق الأطفال اليتامى جاء ذكر حقوق النساء في الزواج المكرم والذمة المالية المستقلة، ويفاجئك هذا الإدماج للفتين، ثم يزول عنك العجب عندما تتذكر أن حياة النساء لحقوقهن يسهم في قيامهن بمهمتهن العظيمة في بث الحياة الإنسانية، وممارسة دورهن الكبير في إنجاب الأطفال ورعاية اليتامى، وقد حث النبي ﷺ على رعاية حقوقهن، وجعل له أعظم الدرجات التي تعادل القيام على الأمن العام، والرقي العبادي فقال: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو القائم الليل الصائم النهار». (البخاري: 5353).

وقد تسأل: ما حقوق النساء التي تضمنتها آيات هذا القسم؟ وكيف فصلتها بإحكام مدهش وتفصيل دقيق؟

الجواب:

تضمن هذا القسم (8) حقوق للنساء حتى يقمن بدورهن في رعاية الأطفال وبث الحياة الإنسانية على أتم وجه، وهي:

## الحق الأول

حَقُّ التَّكْرِيمِ الْإِنْسَانِي الْعَامِ لِلْمَرْأَةِ، وَيُبَصِّرُنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ فِي قَوْلِهِ:  
﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْفُورًا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: 1].

فهي مخلوقة من النفس التي جعلها الله عز وجل مصدر النسل البشري، ثم جعل المرأة مع الرجل المصدر الوحيد للتكاثر الإنساني، فهي ليست مخلوقاً يُسْتَنَكَفُ منه، بل هي أصلٌ للبشرية، ولها الدور العظيم في إعمار الحياة البشرية.

## الحق الثاني

حَقُّ الزَّوْجِ وَلَوْ ضَمِنَ إِطَارَ التَّعَدُّدِ لَتَنَالِ الْبَشَرِيَّةُ حَقَّهَا فِي الْإِنْتِشَارِ وَالِاسْتِقْرَارِ، وَلِيَتَحَقَّقَ لِلْمَرْأَةِ وَجُودَ الزَّوْجِ الشَّرِيكِ صَاحِبِ الْمَسْئُولِيَّةِ الْكَامِلَةِ، وَيُبَصِّرُنَا بِهِ هَذَا الْإِقْتِرَانُ الْعَجِيبُ بَيْنَ الشَّرْطِ وَجَزَائِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبِيِّ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنًا وَتِلْكَ وَرَبِيعٌ﴾ [النساء: 3]. أي: إن تحرَّجتم في أن تأكلوا أموال اليتامى فأنتم ممدوحون على ذلك، فكذلك فتحرَّجوا من الزَّنا، وانكحوا النساء نكاحاً طيباً مثنى وثلاث ورباع.

ويبيِّن مجاهدٌ رحمه الله هذا المعنى، فيقول:

إن تحرَّجتم في ولاية اليتامى وأكل أموالهم إيماناً وتصديقاً، فكذلك فتحرَّجوا من الزَّنا، وانكحوا النساء نكاحاً طيباً مثنى وثلاث ورباع، ولا تجاوزوا ذلك ولا تجوروا معهن عند نكاحهن، كما لم تجوروا مع اليتامى في أموالهم [ينظر: الطبري 6/336]، وهذه الصيغة تحلُّ محلَّ كلام كثير طويل، والتقدير: فانكحوا ما طاب لكم من النساء، إما مثنى، وإما ثلاث، وإما رباع.

وهذه الصياغة تفهمنا جواز التبديل ضمن العدد المحدد، وتأمُرنا بتعميم تزويج النساء، وعدم تركهن عوانس، فإن قلت: اقتسموا هذا المال درهمين درهمين، وثلاثة ثلاثة، كان المعنى أن يتم تقسيم المال على الكل بأن يأخذ بعضهم: درهمين، وبعضهم ثلاثة حتى النفاد.

## الحق الثالث

حقُّ المجتمع النَّسَوِيِّ في إشاعة التعدُّد، فهو شريعة السعادة الاجتماعية عندما يتم الالتزام فيه بالشرع، فيشيع التراحم والتكامل الاجتماعي، وتعدُّد الزوجات هو الحلُّ المثالي الأول للواقع البشري الاجتماعي، ومعالجة أنانية الرجال والنساء، ويحقِّق للنساء تطلُّعهن في إيجاد البديل عن العبث بهنَّ ضمن تجارة البغاء والعلاقات المؤقتة.

وقد تسأل: ما فائدة التعدُّد المنضبط؟ وهل كان موجوداً في الشرائع السابقة؟

## الجواب:

التعدُّد شريعة كتابية قديمة يضمن السعادة الاجتماعية، فتجد المرأة الشريك الصادق من الرجال، ويحفظ ذلك المجتمع من حالات التحرش الجنسي بالنساء والأطفال مما شاع في المجتمعات التي تتعسف بتحريم التعدُّد في الزوجات وتصر على تعدد الخليلات أو تجارة الرق الأبيض الذي ينتهك أبسط حقوق النساء، فلماذا يصرُّ البعض على تدمير حقوق المرأة الواجبة على الرجل بمبدأ الخليلات (والجيرل فرند) الذي لا يعني إلا العبث بكرامة المرأة، وعدم تحمل مسؤولية الزواج، والقيام على الأسرة، والتعدُّد شريعة موسى ويعقوب وإبراهيم وداود عليهم السلام، ففي "سفر التثنية" من التوراة المحرفة المعاصرة: «**21:15** إذا كان لرجل امرأتان إحداهما محبوبة والأخرى مكروهة ...»، فذكر أحكاماً تتعلق بالتعدُّد، وذكر ليعقوب عليه السلام في الكتاب المقدس أربع زوجات، ولإبراهيم عليه السلام ثلاث زوجات، وأما داود عليه السلام فمائة زوجة، وإنما نقلنا هذا النص مع عدم حاجتنا إليه؛ لإقامة الحجة على من ينتسب إلى التوراة من اليهود والنصارى ثم يزدري شريعة التعدد جاهلاً الملة التي ينتسب إليها.

## الحق الرابع

حقُّ المرأة في أن تطيب نفس الرجل بها وتطيب نفسها به، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: 3]؛ إذ تدل على ضرورة البحث عما طاب من النساء ليتمَّ تأسيس الحياة الزوجية المستقرة، ولا تطيب المرأة للرجل إلا أن تكون راغبة به، لا مكرهة عليه، فكما تدلُّ الآية على بحث الرجل عن الطيب من النساء تدلُّ على حق المرأة في الطيب من الرجال.

## وكلمة

## ﴿طَابَ﴾

تعني: لَدُوْزَكَ، فَالطَّيِّبُ هُوَ الْمُسْتَلْدُ الزَّكِيُّ الشَّهِيٌّ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، نَفْسًا وَجَسَدًا، فَيَدْخُلُ فِيهِ الطَّيِّبُ الشَّرْعِيُّ، وَالطَّيِّبُ الطَّبْعِيُّ.

حَقُّ الْمَرْأَةِ فِي الْإِسْتِمْتَاعِ الْجَسَدِيِّ الْعَادِلِ، وَالشُّعُورِ بِالسَّكِينَةِ النَّفْسِيَّةِ، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُعَدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [النساء: 3] وَالْمَقْصُودُ الْعَدْلُ فِي الظَّاهِرِ لَا فِي الْقَلْبِ.

## الحق الخامس

فقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقسم فيعدل ويقول:

«اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك»

(أبو داود: 2134، وصححه إسناده ابن كثير في تفسيره 2/ 430، وذكر الدارقطني في العلل 13/ 279 الاختلاف في إرساله ووصله، ورجح الإرسال)

حَقُّ الْمَرْأَةِ وَالْأُسْرَةِ فِي الْحِرْصِ عَلَى وُجُودِ الْإِسْتِقْرَارِ الْمَعِيشِيِّ، وَتُبَصِّرُنَا بِهَذَا الْحَقِّ هَذِهِ الْمَادَّةُ الْمَقْاصِدِيَّةُ الْحَاكِمَةُ الْمُعْظَمَةُ الَّتِي يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلًا تَعُولُوا﴾ [النساء: 3] أَي: أَقْرَبُ آلًا تَعُولُوا.

## الحق السادس

فإن سألت: ما معنى هذه الكلمة: ﴿تَعُولُوا﴾؟ وما وجه قوة التعبير بها؟

الجواب: لهذه الكلمة ثلاثة معان:

## المعنى الثالث

ذَلِكَ أَدْنَىٰ آلًا تَقُومُوا بِنَفَقَةِ الْعِيَالِ وَحَدِّكُمْ فَتَثْقَلُكُمْ، وَهَذَا يُوَافِقُ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» (البيهقي: 5355، أَي: ذَلِكَ الزَّوْجُ مِنْ وَاحِدَةٍ، أَوْ ذَلِكَ الزَّوْجُ فِي ظِلِّ التَّعَدُّدِ أَدْنَىٰ آلًا تَحْتَاجُوا لِلْقِيَامِ بِنَفَقَةِ الْعِيَالِ؛ لِأَنَّ كَثْرَةَ النِّسَاءِ سَيَسَاعِدُكُمْ عَلَى هَذِهِ النِّفَقَاتِ أَوْ التَّرْبِيَةِ، أَوْ لِأَنَّ الْإِكْتِفَاءَ بِوَاحِدَةٍ يَسَاعِدُ عَلَى ذَلِكَ، فَاسْمُ الْإِشَارَةِ ﴿ذَلِكَ﴾ صَالِحٌ لِأَنَّ يَعُودُ لِلثَّلَاثَتَيْنِ عَلَى حَسَبِ كُلِّ إِنْسَانٍ.

## المعنى الثاني

يَعُولُ أَي: يَفْتَقِرُ، يُقَالُ: رَجُلٌ عَائِلٌ، أَي: فَاقِرٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ [الضحى: 8]؛ فَالْإِكْتِفَاءُ بِزَوْجَةٍ وَاحِدَةٍ قَدْ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَىٰ آلًا تَعُولُوا بِمَعْنَى تَفْتَقَرُوا أَوْ تَظَلَمُوا، وَكَذَلِكَ التَّزَامُكُ بِنِظَامِ التَّعَدُّدِ قَدْ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَىٰ آلًا تَعُولُوا أَي: تَفْتَقَرُوا، أَوْ تَجُورُوا عَلَى حَسَبِ الْأَحْوَالِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَاسْمُ الْإِشَارَةِ ﴿ذَلِكَ﴾ يَعُودُ إِلَىٰ مَجْمَلِ الْأَحْكَامِ أَيْضًا.

## المعنى الأول

الْعُولُ هُوَ الْمِيلُ إِلَى الظُّلْمِ زِيَادَةً أَوْ نَقْصَانًا، أَي: ذَلِكَ أَقْرَبُ آلًا تَجُورُوا، فَلَا تَمِيلُوا لِلتَّعَدُّدِ أَوْ التَّوْحِيدِ، بَلْ لَمَّا يَحَقِّقْ مَقْاصِدَ الْحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ مِنَ الْإِسْتِقْرَارِ وَالْإِسْتِمْتَاعِ وَالْعَدْلِ وَالنَّمُوِ الْإِنْسَانِيِّ، وَالْإِشَارَةُ فِي كَلِمَةِ: ﴿ذَلِكَ﴾ تَعُودُ عَلَى مَجْمَلِ الْأَحْكَامِ فِي الْآيَةِ.

## الحق السابع

يجب تقديم الصَّدُقات، وهي المهور للنساء مقابل الزواج على أن يكون المهر عطيةً خالصة، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: 4]، والصَّدَاقُ: المهر، وسمِّي بذلك لأنه يُظهر صدق الزوج في تأسيس أسرة، وقيامه على حقوق الزوجة ورعايته لها، والخطاب للأزواج والأولياء معاً ليقدم الأزواج المهر، ثم لا يأخذوا منه ولا الأولياء شيئاً.

## جمال كلمة ﴿نِحْلَةً﴾

والنَّحْلَةُ: الفريضة الدَّيْنِيَّةُ، والعطيةُ الخالصة، والمعنيان يدلان على حرمة أن تلجئوهن إلى أخذه بالمخاصمة والمطالبة؛ إذ هو حقٌّ لهنَّ، وفريضة عليكم، وذلك يدلُّ على التَّكريم الإنسانيِّ، والمحافظة على الكرامة البشريَّة، وزيادة التَّكريم للمرأة.

## الحق الثامن

حق المرأة في كمال الأهلية المالية لها لتتصرف في ممتلكاتها دون وصاية، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ [النساء: 4]:

فيحرم أخذ شيء من مالها قهراً أو بسيف الحياء، والخطاب لكل من يحاول أن يأخذ من مال المرأة؛ زوجاً أو قريباً إلا بثلاثة قيود:

## القيود الثالث

ألا تستغرق هذه العطية المال كله، سواء كانت عطية قرض أم استثمار أم عطية هبة؛ لأنه قال: ﴿عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ ففهم بعض المفسرين منه التبعض.

## القيود الثاني

الإذن في التصرف بشيء من مالها يتعلق بأن يكون ﴿لَكُمْ﴾ لا لغيركم، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ﴾.

## القيود الأول

طيبة النفس ﴿فَإِنْ طَبَّنَ﴾ (وطاب): اتصف بالملاءمة للنفس مع زيادة تنييف على مجرد الرضا، وكلمة: ﴿نَفْسًا﴾ تدلُّ على ضرورة أن تتيقن أن رضاهن ليس رضا ظاهرياً بل نبع من أعماقهن.

فإن توفرت القيود الثلاثة ﴿فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ فالهنيء: ما يستلذُّه الأكل، والمريء: ما يستساغ هضمه ونزوله في مجراه، وإنما ذكر ﴿مَّرِيئًا﴾ بعد ﴿هَنِيئًا﴾ لأن المرء قد يشعر بلذَّة المطعوم، ثم لا يستطيع أن يُسيغه، وكذلك يجد الإنسان في المال المعطى راحته مما يؤله.

فإن قلت: ما الحكمة في التعبير بالأكل ﴿فَكُلُوهُ﴾ لبيان جواز الأخذ من مال النساء؟

الجواب:

عبر بالأكل عن حلية التصرفات؛ ليكون الانتفاع بالمعطى تاماً كاملاً لا رجوع فيه لصاحب الشيء المُنْتَفَع به، كالأكل الذي لا ينتفع به إلا آكله. (التحرير والتنوير 4/ 232)

إذا كان القسم الثاني قد تحدّث عن حقوق النساء في الزواج المكرّم؛ لأنهن الأكثر كفاءة للقيام بحقوق الأطفال، فقد تسأل: ما الفئة الثالثة المستضعفة التي قرّرت حقوقها هذه السورة المباركة؟

الجواب: هنا يأتي القسم الثالث

### القسم الثالث

حقوق السفهاء الذين لا يحسنون إدارة الأموال لتأهيلهم، وجعلهم شركاء في البناء لا معاول للهدم [النساء: 5]

### المناسبة والاتصال

ليتم بث الحياة البشرية، ذكر الله جلّ ذكره حقوق الأطفال اليتامى أولاً، ثم ذكر الحقوق المالية للنساء في الزواج المكرّم، فهن الأكثر كفاءة للقيام على حقوق الأطفال، وهنا يذكر حقوق السفهاء في المجتمع قبل أن يكمل حقوق اليتامى، وذلك لأن جزءاً منهم ينتمي إلى النساء واليتامى، فهذا الموضوع تكملة لحقوقهم، وليأخذ المجتمع على أيديهم لأجل مصلحة أنفسهم، فلا يكونون أداة تدمير لأنفسهم ومجتمعاتهم، وبذلك يتم العمل على إخراج السفهاء من حالة السفه بتأهيلهم.

وقد تتساءل: ما حقوق السفهاء المذكورة في السورة؟

الجواب: حقوق السفهاء التي فصلها الله عز وجل هنا ثمانية، هي:

تحديد السفهاء في المجتمع ليحصلوا على حقوقهم في الرعاية، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: 5]، وهذه هي آية حماية الأموال الاجتماعية وتوظيفها.

الحق الأول

## ف ﴿السُّفَهَاءُ﴾

جمع سَفِيه، والسُّفَهَاءُ: اضطراب في التفكير، واختلال في الرأي، ونقصان في العقل والتدبير، وضعف في إدراك المصالح والمفاسد .

والسفهَاء هنا لقب قانوني يُراد به إعادة تأهيل هذه الفئة، وليس للذم المحض كما في سورة البقرة.

## الحق الثاني

يُحرم إعطاؤهم أموال غيرهم ليتصرفوا فيها، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى:

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: 5].

## جمال كلمة ﴿أَمْوَالِكُمْ﴾

فالمراد بأموالكم، أي: المال العام الذي هو حق المجتمع، أو المال الخاص .  
واملاً قلبك بالإعجاب من هذه التشريعات التي نزلت في وقت مبكر من التاريخ البشري لتحمي الإنسانية من التصرف غير الراشد في أموالها، ويحذّر النبي ﷺ من ذلك فيقول: «ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم: -وذكر منهم- ورجلٌ أتى سفيهاً ماله، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾» .

(الحاكم: 3181، وصححه، وقال الذهبي في المهدب 15856: «مع نكارته إسناده نظيف»، وصححه الألباني في صحيح الجامع: 3075)

## الحق الثالث

يُحرم إعطاؤهم المال الخاص بهم، وهذا هو المعنى الثاني لقوله تعالى:

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: 5].

## فقوله:

## ﴿أَمْوَالِكُمْ﴾

بمعنى أموالهم على سبيل المجاز، ونسبها لكم حتى تحافظوا عليها كأنها أموالكم، فالسفيه هنا يملك ولا يتصرف، والمخاطب المجتمع بأفراده ومنظماته الحكومية والمدنية.

## الحق الرابع

يجب الاهتمام بأموالهم وأموالكم العامة والخاصة، والحرص عليها؛ لأن الله جعلها لكم قياماً أي جعل الحياة تقوم بها وعليها، ويَبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قوله تعالى: ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: 5]، وفيها قراءتان تُقَدِّمانِ مفهومين:

### المفهوم الثاني

المال أساس الاستقلال الحقيقي، وبوابة التأثير الحرِّ في التعامل المحليِّ والعالميِّ، وينمي هذا المعنى في نفسك القراءة السابقة وكذلك قراءة نافع وابن عامر: ﴿قِيَمًا﴾ جَمْعُ قِيَمَةٍ، كَدِيمَةٍ وَدِيمٍ، أَي: جَعَلَهَا اللَّهُ قِيَمَةً لِلْأَشْيَاءِ، كما قال سفيان الثوري رحمه الله: «لولا هذه الدنانيرُ لَتَمَنَّدَلْ بنا هؤلاء الملوِّكُ» (حلية الأولياء 381/6) أي: لاتخذونها مناديل.

### المفهوم الأول

المال قوام المعيشة الدنيوية، وهو الذي يتيح لكم أن تسيروا في العالم قائمين لا تنحني رؤوسكم أمام عواصف الحياة، وشدائدها، وتقلباتها، وتدُلُّ عليه قراءة الجمهور عدا نافع وابن عامر: ﴿قِيَمًا﴾ والقيام: اسمٌ لما يقوم به الشيء أي: يثبت كالعماد، فالمال عماد حياتكم، والمعنى كما يقول الزمخشري رحمه الله: "أي: تقومون بها، وتعيشون، ولو ضيَعتموها لضعتم" (الكشاف (1/471))، وقال رسول الله ﷺ: «نَعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ» (أحمد: 17763، 17802 بلفظ (نعمًا بالمال))، وصحَّ العراقي إسناده في المعنى: (1138)

## الحق الخامس

عدم إعطاء المال لا يعني تركهم دون قيام على ما يكفل لهم الحياة الكريمة، ويَبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قوله تعالى: ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ [النساء: 5]، ويقصد بالرزق هنا العطاء العام للأموال المحتاج إليها من الأشياء الحسبية والمعنوية كالطعام والتعليم.

### الحق السادس

وجوب استثمار المال لهم، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ [النساء: 5]، فأمر الله عزوجل بأمرين معاً: أن يتم الإنفاق عليهم، وأن تُنمى أموالهم، فلم يقل (منها)؛ لأن المراد بقوله: ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ استثمارها وليس تَنْقِيسَهَا بالنفقة منها

كما قال الزمخشري رحمه الله:

"أي واجعلوها مكاناً لِرِزْقِهِمْ، بأن تَتَّجِرُوا فِيهَا، وتَتْرِيحُوا؛ حتى تكون نفقتهم من الأرباح لا من صُلب المال؛ فلا يأكلها الإنفاق". (الكشاف 1/ 472)

### الحق السابع

وجوب كسوتهم، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَكْسُوهُمْ﴾ [النساء: 5]، وخصها من أنواع الرزق؛ لتساهل الناس فيها، والمراد الكسوة المعتادة لا الكسوة المبالغ فيها التي تعصف بأموالهم.

### الحق الثامن

حسن معاملتهم، وعدم إغلاظ القول لهم، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: 5]، أي القول المعروف حسنه قبل أن ترزقوهم، وتكسوهم، وبعد ذلك وعظاً ووعداً وصله وتعليماً وإرشاداً.



وقد تسأل: إذا كانت الأقسام الثلاثة قد تناولت حقوق الفئات الثلاث المستضعفة، فما القسم الرابع؟ وما الحقوق التي تضمنتها آياته؟

الجواب: هنا يأتي القسم الرابع

### القسم الرابع

القوانين العامة لحقوق الإنسانية في الإرث وغيره والانتصار  
للمضطهدين فيه [النساء: 5]

### المناسبة والاتصال



1 بعد أن انتصر الله عز وجل لأهم الفئات المستضعفة في المجتمع، وهم: اليتامى، والنساء، والسفهاء، وذكرهم حقوقهم المالية والإنسانية، جاءت هذه الآيات لتبين القوانين العامة في الحقوق الإنسانية في الإرث وغيره، ولماذا الإرث؟ لأنه أول مصادر الدخل المالي، والرافد المادي الجبري الذي تتكوّن الثروة من خلاله.

2 ومن بداية القسم ترى الانتصار للنساء واليتامى في استحقاق الإرث، ليردّ على العادات الجاهلية الظالمة القديمة والحديثة التي تحرم النساء والإيتام من الإرث.

3 وهاهنا تبرق عيناك إذ تلوح لك مناسبة أخرى مع ما سبق في الآية السادسة من ذكر حقوق اليتامى؛ إذ أراد الله عز وجل أن يبين مصدر الأموال التي أوصى بأن تُسَلَّم لليتامى وكذلك للسفهاء أيضًا بعد تأهيلهم، وكذلك للنساء أيضًا.. فقد يقول قائل: من أين اكتسبوا الأموال وهم يُسعى عليهم؟ فجاء الجواب ليبين استحقاقهم للإرث.



ستقول: ما القوانين العامة للإرث التي نظمتها آيات هذا القسم؟

الجواب: نظمت آيات هذا القسم سبعة من القوانين العامة في الإرث، وهي:

## السبب الأساسي للإرث

هو القرابة التي تضمُّ النَّسَبَ والوَلَاءَ بغضِّ النظر عن الجنس والسِّنِّ<sup>١</sup> وينبثق عنه سبب آخر هو تكامل الجنسين وإثبات الحقوق لكلٍّ منهما، فالحياة قائمةٌ على التكامل، وليس على التنازع ويُبَصِّرنا بذلك قوله جلَّ ذكره:

﴿الرِّجَالُ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرًا نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: 7].

فذكر استحقاق الرجال والنساء للإرث انتصاراً للفئتين اللتين كانت تحرمهما الجاهلية الأولى والجاهلية المعاصرة من الإرث، وهما: من لا يرغب المورثون بأن يرثوا المال من الرجال والنساء، وأخبر عنهما الإمام عبد الرحمن بن زيد رحمه الله فقال: "كان النساء لا يورثن في الجاهلية من الآباء، وكان الكبير يرث، ولا يرث الصغير وإن كان ذكراً". (الطبري: 6 / 431)

## ويروي عكرمة رحمه الله:

أن أم كُجَّة (وقيل: كُحْلَة) قالت: يا رسول الله، توفي زوجي، وتركتني وابنته، فلم نورث! فقال عم ولدها: يا رسول الله، لا تركب فرساً، ولا تحمل كلاً، ولا تنكأ عدواً، يكسب عليها، ولا تكتسب! فنزلت هذه الآية (الطبري: 6 / 430).

فإن قلت: ما الحكمة من التعبير بالرجال والنساء دون الذكور والإناث في هذه الآية؟


## الجواب:

انظر لجمال التعبير ودقته البالغة، إذ ذكر الرجال والنساء، ولم يذكر الذكور والإناث، ليثبت الإرث للذكور وللإناث، وليحث على تربية الصغار منهم وتأهيلهم حتى يبلغوا سنَّ الرشد، وعندما يصبحون متصرفين بالرجولية والنسوية التي يمكنهم معها حسن إدارة المال يُسَلَّم لهم الميراث كما في الآية السابقة.

## نظام الإرث الإسلامي قائمٌ على ستة مقاصد:

قانون [2]

2



فيمثلُ رحمة حقيقية بالإنسانية وتكريماً لها، وإعانة لها على البث الذي يعني الإظهار والاستقرار والانتشار، والتكاثر المؤدِّي إلى الأعمار.

## الإرث ملك جبري يُخرج جبراً عن المورث، ويدخل في مال الوارث

قانون [3]

3

رغمًا عنهما ليتحقق للإنسانية البث والاستمرار فتفتت الثروة وتقسّم بين الأجيال القادمة، ويُبصرنا بذلك قوله تعالى جده: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: 7].

وجاء هذا التقسيم باعتباره مفروضاً أي: مقطوعاً من فريض له هو الله، ومفروض عليه وهما المورث والوارث.

ويكفي أن ترى هذا الهدف العظيم لتتم التنمية في المجتمع؛ ولمنع أن يصبح المال دولةً بين فئة محددة.

## الإرث ملك جبري يُخرج جبراً عن المورث، ويدخل في مال الوارث

قانون [4]

4

يجب المسارعة في القسمة، ويُبصرنا به الاتصال بين هذه الآية وما قبلها، فقال تعالى ذكره: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: 7].

ثم قال:

﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: 8]

فكأنه يأمر بصورة غير مباشرة بأن تتمّ المسارعة إلى القسمة فور موت الميت؛ إذ ذكر هذه القسمة قبل أن يبيّن أنصبة الإرث التفصيلية.

قانون الرّضخ الذي يعني الإهداء المصاحب لعملية توزيع الإرث

قانون [5]

وذلك بإعطاء الفئات غير الوارثة من القرابة وعضء المجتمع شيئاً من الإرث بشرط حضور القسمة، ويبيّرنا به قوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: 8]، فيرزقون شيئاً ويصح ذلك أن يقال لهم القول المتعارف على حسنه.

والاتصال بين هذه الآية وما بعدها يؤكد استحباب الرضخ من الإرث لمن حضر القسمة من الأصناف الثلاثة خوفاً من التبعات المستقبلية في الذرية، فإن الله تعالى جدّه يقول بعدها: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: 9] أي: ليحذر الذين لو تركوا من خلفهم ذرية يخافون عليهم ألا يعطوا حقوقهم أو يخافون عليهم ألا يوجد لهم من يبتسم لهم وينصفهم، ليحذروا من ألا يرزقوا الأصناف الثلاثة، فقد تعامل ذريتهم بالمثل.

ويتأسف يحيى بن يعمر رحمه الله على إهمال العمل بمثل هذه الآيات التي تحقّق الأهداف القرآنية في تزكية الأنفس، وتنظيم المجتمع، وإشاعة المحبة في الدائرة القريبة من الإنسان فيقول: "ثلاث آيات محكمات مدنيات تركهن الناس: هذه الآية، وآية الاستئذان: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النور: 58] وهذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ [الحجرات: 13] "تفسير الطبري 6/ 434".

جمال كلمة ﴿وَلْيَخْشَ﴾

والخشية: خوف خاص؛ إما أن يدلّ على تعظيم، وإما أن يدلّ على قلق مصحوب بعاطفة خائفة من أمر قادم، وربما كان اشتقاقها من (خَشَتِ النَّخْلَةَ تَخْشُو): إِذَا جَاءَ تَمْرُهَا دَقْلًا (رديئاً)، وَهِيَ مِمَّا يُرْجَى مِنْهَا الْجَيِّدُ. (تفسير المنار 4/ 322)

يجب الحذر من التعدي على الورثة بالتحريض على التجاوز في الوصية

قانون [6]

أو على غير الورثة بمنع الوصية لهم، فهذا هو المعنى الثاني الذي بيّصنا به قوله تعالى ذكره:  
﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾

[النساء: 8].

وسدّد النبي ﷺ سعد بن أبي وقاصّ رضي الله عنه ليحسن في وصيته، فلا يضر ورثته، حيث قال له  
سعد رضي الله عنه:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَالْشُّطْرُ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَالْثُلُثُ؟ قَالَ: «الْثُلُثُ، وَالْثُلُثُ كَثِيرٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنَّكَ أَنْ تَذَرَّ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ». (البخاري: 1295)

### جمال كلمة «سديداً»

و"السديد" من الكلام، هو العدل والصواب، ولعله مأخوذ من سدّ الثغرة؛ لأن القول السديد تسدّ به الثغرات، وتقوم به الأخطاء، ومن أعظم السداد الحرص على نفع العباد، قال ابن زيد رحمه الله: "يقول قولاً سديداً، يذكر هذا المسكين وينفعه، ولا يجحف بهذا اليتيم وارث المؤدي ولا يضر به، لأنه صغير لا يدفع عن نفسه، فانظر له كما تنظر إلى ولدك لو كانوا صغاراً". (تفسير الطبري 453/6)

يجب الحذر من التعدي على إرث الأيتام واستغلال طفولتهم وضعفهم

قانون [7]

ويبيصنا بهذا القانون قوله تعالى جده: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: 10] فهذا القيد «ظلماً» يبيصنا بحالتين:

#### الثانية

أن يكون أكل أموال اليتامى على سبيل الظلم، فهو من الكبائر، وجعله النبي ﷺ من الموبقات السبع، وقرنه بأعظم الموبقات التي تقشعر منها الأبدان.

#### الأولى

أن يكون الأكل على سبيل العدل والتزبية لا على سبيل الظلم، كأكل الوصي المحتاج من مال اليتيم بالمعروف لاحتياج اليتيم لتفرغ الوصي، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الأنعام: 152، الإسراء: 32]، وَإِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا [النساء: 10] انطلق مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ، فَعَزَلَ طَعَامَهُ مِنْ طَعَامِهِ وَشَرَابَهُ مِنْ شَرَابِهِ، فَجَعَلَ يَفْضُلُ مِنْ طَعَامِهِ، فَيَحْبِسُ لَهُ حَتَّىٰ يَأْكُلَهُ أَوْ يَفْسُدَ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَاطَبُوا مِنْكُمْ فَاخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة: 220] فخلطوا طعامهم بطعامه وشربهم بشربه. (ابن داود: 2871، وقال الأرنؤوط: إسناده ضعيف. عطاء - وهو ابن السائب - اختلط بأخرة، وجريه - وهو ابن عبد الحميد - ممن سمع من عطاء بعد اختلاطه، وحسنه الألباني بمجموع طرقه - صحيح سنن أبي داود: 2555).

فقرّر الله عز وجل سابقاً التشريعات القانونية لحماية أموال اليتامى، وليشرف المجتمع على تطبيقها، ونبّه هنا إلى العقوبات الأخروية، فإن تلاعب أحدهم، أو تحايل على الناس والقانون فلن يتمكن من التلاعب بها ديانة، فتوعدهم الله عز وجل بعقوبتين:

### عقوبة ظاهرية

﴿وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾

[النساء: 10]، من "الصّلاء بالنار"، وهو التسخن بها، و"السعير": المسعور، وهو شدة حرّ جهنم.

### عقوبة باطنية

﴿إِنَّمَا يَأْكُونَ فِي بُطُونِهِمْ

نَارًا﴾ [النساء: 10] فهم يظنون أن أكل

أموال اليتامى سيكون سبباً لراحتهم وتوسّع معاشهم، لكنهم يغفلون عن الحقيقة القادمة: فأكلهم لتلك الأموال سيجلب الندم والألم، وستشعل بطونهم بالنار.



فإن قلت: ما القراءتان الواردتان في كلمة ﴿وَسَيَصْلُونَ﴾؟ وما المشاهد التي تصورهما؟

### الجواب:

قرأ الجمهور ﴿وَسَيَصْلُونَ﴾ بفتح الياء على البناء للمعلوم، فهم سيصلون بأنفسهم سعيراً، وذلك لضيق مقامهم يوم القيامة، فيلتمسون أي مخرج منها ولو في النار، فإن وصلوها شعروا بشوبها، فيلتمسون المضر، وعندها تأتي قراءة ضم الياء ﴿وَسَيُصْلُونَ﴾ -وهي قراءة ابن عامر وشعبة- التي تبصرك بأن الملائكة تشويهم بحرّ النار، وتلتهمهم أجزاء منها، كما قال النبي ﷺ: «يَخْرُجُ عَنْقُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَأُذُنَانِ يَسْمَعُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، فَيَقُولُ: إِنِّي وَكَلْتُ بِثَلَاثَةِ: بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكُلِّ مَنْ ادَّعَى مَعَ اللَّهِ إِلَهَا آخَرَ، وَالْمُصَوِّرِينَ»

(أحمد: 8430، وقال محققو المسند: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكره الألباني في الصحيحة: 512).



وقد تتساءل: إذا كان القسم الرابع قد تضمن القوانين العامة لحقوق البشرية في الإرث، فما الحقوق الإرثية التفصيلية؟ وكيف أشرقت عظمة البيان القرآن الكريم بهذا التفصيل الدقيق في أسطر معدودة؟

الجواب: هنا يأتي القسم الخامس

### القسم الخامس

الحقوق الإرثية التفصيلية التي تضمن التكامل، وتحقيق العدل في  
بث الحياة الإنسانية [النساء: 5]

المناسبة والاتصال (الإعجاز التقني التشريعي المذهل):

1 وجدت في المقدمة ثمانية أسس عامة في علم الاجتماع الإنساني لتضمن بث الحياة الإنسانية، ثم بصرك القرآن بستة عشر حقاً للطفل، وبثمانية حقوق للنساء المؤثرات في تربية الطفل، وبثمانية حقوق للسفهاء الذين لا يحسنون إدارة أموالهم، وكل ذلك في صفحة واحدة. وهكذا تكاملت منظومة الحقوق المالية للفئات الثلاث.

2 في القسم السابق وضع الله عز وجل القوانين العامة لحقوق البشرية في الإرث. وبعد التقنين العام يأتي التقنين التفصيلي، وهو ما تجده في هذا القسم، واتخذ العرض فيه أسلوباً معجزاً مدهشاً، ففي ثلاث آيات فقط في السورة تمت الإحاطة بأصول جميع المسائل الفرعية، ولم يضاف إليها إلا قواعد تكميلية تأييدية ظهرت في ثلاث آيات أخرى في هذه السورة وسورتى الأنفال والأحزاب.

أسلوب العرض في  
آيات الميراث الثلاث:

ظهرت تقنياً دستورياً ممزوجاً بالوعظ، والإشارة إلى مقاصد التشريع، ورتب الورثة ترتيباً منطقياً؛ لأن الوارث إما أن يكون متصلاً بالميث بغير واسطة وهم الضروع والأصول والزوج أو الزوجة، أو بواسطة وهم الإخوة.

وقد تسأل: ما قوانين الإرث التفصيلية التي تضمنتها آيات هذا القسم؟

الجواب: تضمّن هذا القسم (12) قانوناً من قوانين الإرث التفصيلية، وهي:

نظام الإرث الإسلامي تكريم للإنسانية، ورحمة بها

قانون [1]

وإعانة لها على (البث) أي على الإظهار والاستقرار والانتشار، والتكاثر المؤدّي للإعمار، ويُصّرنا بذلك قوله جل ذكره: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِينَ لِلنَّسَاءِ: 11﴾ فيجب على الأجيال الحالية الاهتمام بالأجيال القادمة من الإنسانية، والوصية هنا عامة.

فإن قلت: ما الحكمة من اختيار لفظ الوصية ﴿يُوصِيكُمُ﴾، دون لفظ الفريضة؟

الجواب:

لأن الوصية من الله عز وجل فرض خاص، يشعر بمدى العناية والرعاية للموصى بهم. والمخاطب هنا الوالدان والأقرباء والمنظمات الأهلية والحكومية.

وتدل أيضاً على الوصل بين الأجيال المختلفة، وهي عهد يُسند فعله إلى الآخرين لتنفيذه بما فيه نفع، فهذه الوصية تدل على أن الله جل جلاله أرحم بخلقه من الوالد بولده. ولما رأى النبي ﷺ أمًا تلصق رضيعها بشديها قال لأصحابه: «أَتَرُونَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟» قلنا: لا، وهي تقدر على ألا تطرحه، فقال: «لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلِدَهَا». (البخاري: 5999)

تنحصر معايير توزيع الميراث في الرؤية القرآنية

قانون [2]

(شيء من بيان الحكمة المذهلة لنظام الميراث في البصائر القرآنية)، وعلاقته ببث الحياة الإنسانية:

## فالبصائر القرآنية نظمت الإرث وفق المعايير الآتية:

## المعيار الثاني

الأقرب نسباً يقدم على النسب  
النازل عنه، ويعود ذلك بالمصلحة  
على بث الحياة الإنسانية.

## المعيار الأول

بث الحياة الإنسانية، فالأجيال القادمة  
يتقدمون في حقوقهم في الإرث على  
الأجيال السابقة، فعن جابر رضي الله عنه قال  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي  
مَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ  
اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبْنَ وَالنَّسَاءُ يَرِثُنَّ مِمَّا كَسَبْنَ وَالرِّجَالُ يَرِثُونَ مِمَّا كَسَبُوا﴾ [النساء: 11] • (البخاري: 4577)

## المعيار الثالث

العدل بالنظر إلى عبء الحياة القادم، فإن اتفقت درجة القرابة ينظر إلى العبء المالي  
المستقبلي، فهنا يكون للذكر مثل حظ الأنثيين؛ إذ الذكر سينفق على الأنثى وغيرها..  
أفليس من العدل أن يأخذ ضعفها؟، ولكن المرأة قد تأخذ أضعاف ما يأخذ الرجل، مثل  
ما تأخذه بنتان مع أخوين، فلبنتين الثلثان، والأخوان يقسمان الثلث؛ فالبنتان تمثلان  
الجيل القادم.

قانون [3] كلُّ وُلْدٍ يَرِثُ وَالِدَيْهِ اللَّذِينَ يُنْسَبُ لَهُمَا عَلَى حَسَبِ مَا فِي الْقَانُونِ الْأَوَّلِ

إلا قاتل والده، أو من اختلف دينهما، أو أولاد الأنبياء.

قانون [4] في الإرث يقدم الأولاد، وفي التعظيم الدنيوي يقدم الوالدان

لأن الإرث امتداد للإنسانية التي يجب أن يعرف صغارها جميل كبارها.

للأولاد خمس حالات:

قانون [5]

5

الأولى

انفراد عن الوالدين،  
بأن يكون الأولاد ذكراً وإناثاً:  
﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء:  
11]، وجعل إرث الإناث أصلاً.

الثانية

الوارث جمع إناث:  
﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ  
أُثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾  
[النساء: 11].

الخامسة

الوارث ابن ذكر أو  
أبناء ذكور فقط، فهم  
عصبة يأخذون المال بعد  
فرض ذوي السهام.

1

2

5

4

3

الوارث اثنتان من

الإناث فلهما الثلثان: ﴿فَإِنْ  
كَانَتَا أُثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا  
تَرَكَ﴾ [النساء: 176].

الوارث أنثى واحدة

فقط: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً  
فَلَهَا النِّصْفُ﴾ [النساء: 11].

الرابعة

الثالثة

## للوالدين في الإرث أربع حالات:

قانون [6]

6

## الثانية

مع عدم وجود فرع وارث، ولا يوجد أحد الزوجين، فَيُبَصَّرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ جَل جَلالهِ: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [النساء: 11]

## الأولى

مع وجود فرع وارث، وَيُبَصَّرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَالْأَبَوِيَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ﴾ [النساء: 11].

## الرابعة

مع وجود الإخوة الأشقاء أو لأب أو أم، وَيُبَصَّرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى مَجْدَهُ: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ [النساء: 11]، والباقي للأب.

## الثالثة

الأبوان مع أحد الزوجين وهما المسألتان المشهورتان بالغرأوين، فللأم ثلث الباقي عند الجمهور.

## قانون يتعلّق بحق المجتمع في التركة

قانون [7]

7

وَيُبَصَّرْنَا بِهِ قَوْلُهُ جَل جَلالهِ: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ﴾ [النساء: 11]، والوصية تكون لغير الوارثين من الأقارب، أو لغيرهم من الأفراد والجهات ومصالح المجتمع. وقدّم الوصية على الدّين مع أن الدّين مقدّم عليها واقعاً؛ لأنّ الدّين يطلبه أصحابه، أما الوصية فقد يتساهل الورثة في إخراجها.

## يجب استيعاب أسس التفصيل الإلهي للإرث

لتكون حاضرة في الاعتزاز بهذا النظام الفريد، وهذه الأسس يفرضها الله جل جلاله ويبثها في ثنايا كلامه لتأتي مثبتة لخلقه على نظامه، ومعينة لهم على الشعور بجمال الحكمة وراء أحكامه، وقد ذكر هنا ثلاثة أسس:

## الثاني

ضرورة الإلزام والالتزام القانوني بأوامر الله عز وجل، وعدم التراخي في تنفيذها، وعدم ترك الأمر فوضى أو قائماً على الأهواء المتغيرة والأفكار المتعصبة، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النساء: 11] أي: تقديرًا مفروضًا.

## الأول

هذا التقسيم الدقيق قائمٌ على العلم الإلهي بالأحوال البشرية المختلفة، وبالقسط الذي يجب أن يكون في موضعه، وبما يحقق بث النوع الإنساني في الأرض، وبطبيعة كل فرد ومدى نفعه لقريبه، ويُبصِّرنا بذلك قوله الله جل مجده: ﴿إِنَّمَا أَتَى النَّبِيَّ وَالنَّبَاتَ كَيْفَ وَجَدَ فِي سُبُلِهِمْ سَبِيلَ نَبِيِّهِمْ وَمَا يَشَاءُ﴾ [النساء: 11] أي: هم أبناؤكم وأبنائكم، وأنتم لا تدرُونَ أيهم أقرب لكم نفعًا.

## الثالث

الشعور بالثقة بمشرع هذه التشريعات، فهي صادرة عن العليم الحكيم، وليس عن البشر الذين يصيبهم الخلل في المنطق والتفكير، ويُبصِّرنا بذلك قوله جل ذكره: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 11]: الكامل في علمه وحكمته.

## حقوق الأزواج، وهم الصنف الثالث:

## الحالة الثانية

﴿فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: 12].

## الحالة الأولى

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ [النساء: 12].

## الحالة الرابعة

﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: 12].

## الحالة الثالثة

﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ﴾ [النساء: 12].

حقوق الإخوة من أم

قانون [10]

10

وإنما يرث الإخوة كلاله، لأنهم ليسوا بأصول ولا فروع، وتطلق الكلاله على المورث والوارث، من قولهم: كَلَّتِ الرَّحِمُ بَيْنَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، إذا تباعدت القرابة، وكَلَّ الرَّجُلُ يَكِلُّ، إذا أعيأ وانقطع، فكأن المورث كل عن أن يوجد له أصول أو فروع يعينونه على الحياة، أو يُيقنون ذكره، وكأن الوارث كل عن الوصول إلى المورث إلا عندما انقطع عن المورث أصوله وفروعه، ويحتمل أن تكون من تكَلَّلَ إذا أحاط، وَمِنْهُ الْإِكْلِيلُ لِإِحَاطَتِهِ بِالرَّأْسِ، فَمَنْ عَدَا الْوَالِدَ وَالْوَالِدَةَ إِنَّمَا سُمُّوا بِالْكَالَةِ، لِأَنَّهُمْ كَالِدَائِرَةُ الْمُحِيطَةِ بِالْإِنْسَانِ. (تفسير الرازي 9/ 522)

وهذه الآية تتعلق بالإخوة لأم إجماعاً، ولهم حالتان:

الثانية: قال الله عز وجل عنها:

الأولى: قال الله عز وجل عنها:

﴿إِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ [النساء: 12].

﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ [النساء: 12].

ويبين جابر رضي الله عنهما نزول هذه الآية فيقول:

جَاء رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ فَتَوَضَّأَ، وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَعَقَلْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنِ الْمِيرَاثُ إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ. فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ. (البخاري: 194)

تجب الموازنة بين حق المجتمع وحقوق الأقرباء الورثة

قانون [11]

11

ويُبيِّننا بذلك قوله جل ذكره: ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ غَيْرِ مُضَارٍ﴾ [النساء: 12] وقوله: ﴿مُضَارٍ﴾ اسم فاعل، أصلها (مُضَارِر) لتنبية المورث الموصي ألا يضر وراثته، وتدل لهذا المعنى قراءة: ﴿يُوصِي﴾ بكسر الصاد، وهي قراءة الجمهور، ويحتمل أن تكون (مضارر) بفتح الراء أي غير مضارر الإيضاء، ويدلُّ له قراءة ﴿يُوصِي﴾ بفتح الصاد، وهي قراءة ابن كثير وابن عامر وعاصم (النشر 2/ 248).

## يجب الشعور بقوة هذه التشريعات وبيانها لإصلاح الواقع الإنساني

فهي تعكس الوصية الإلهية التي تحمي المصالح الإنسانية العليا، وتبصّرنا بهذه الأسس بقية الكلمات القرآنية في هذا المحور:

## الأساس الثالث

ضمان الكرامة الفردية، والسلامة البشرية عند الالتزام بالتنظيم الحقوقي الدقيق المحدد

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ [النساء: 13]  
فاسم الإشارة هنا للتضخيم والتعظيم والاعتزاز

## الأساس الثاني

قيام هذا التقسيم الفرائضيّ الدقيق على العلم الكامل، وعلى الحلم الذي يقابل الخلل التطبيقي الذي يطرأ منكم، لِيُمدِّكُمْ بالفرص المتتابعة عسى أن تصلحوا أوضاعكم، ويُبصِّرنا بذلك قوله عزّ جاره: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ

حَلِيمٌ﴾ [النساء: 12]

## الأساس الأول

﴿وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النساء: 12]  
هذا التقسيم وصية الله عزوجل أي: عهده الذي افترض على عباده أن يأخذوا به، وينقلوه إلى الأجيال بعدهم.

## جمال كلمة: ﴿حُدُودٌ﴾

والحدود: جمعُ حَدٍّ وهو ما فصل بينه وبين غيره، فمنع ما قبله عما بعده، وحدود الله: تشريعاته المنظمة للحياة التي تفصل بين الإنسانية وبين الخسارة والدمار، وبناءً على البقاء ضمن هذه الحدود يتحدد المصير المستقبلي الخالد.

كما أن تعديّ حدود السلامة التي وضعها الله عزوجل لعباده يؤدي إلى الشقاء في الآخرة، ويُبصِّرنا بذلك قوله جل مجده: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: 14]

وبناء على التزام تلك الحدود تجد الضمان للسعادة، والفوز العظيم في الحياة الأخرى، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: 13]

## المحور الثاني

نشوء الأسرة المركزيّة المكوّنة من  
الزوج والزوجة والأولاد، فوجد التنظيم  
الإلهي لمؤسّسة الزواج الشرعي  
تقصيداً لبثّ الحياة الإنسانيّة

[النساء: 15-25]



قد تتساءل: إذا كانت مقدمة سورة النساء قد تحدّثت عن الأسس الحقوقية لبثّ الحياة الإنسانيّة، واهتمّ المحور الأول بإعطاء الحقوق الفرديّة لمرحلة ما قبل نشوء الأسرة، فماذا عن تكوين الأسرة؟ وما القوانين التي تنظّم شؤونها؟

الجواب: هنا يأتي المحور الثاني

## المحور الثاني

نشوء الأسرة المركزيّة المكوّنة من الزوج والزوجة والأولاد، فنجد التنظيم الإلهي لمؤسّسة الزواج الشرعي تقصيّدًا لبثّ الحياة الإنسانيّة

[النساء: 2-14]

المناسبة والاتصال:

1 اهتمّ المحور الأول بإعطاء الحقوق الفرديّة الإنسانيّة لمرحلة ما قبل نشوء الأسرة، فصّل الله عزوجل فيه الحقوق الماليّة للفئات المستضعفة في المجتمعات: (الأطفال، والنساء، والسفهاء)، وأدمجهم ضمن تقسيم الإرث على أسس عادلة، ورأيت فيه تشريعات مذهلة تهدف إلى المحافظة على الكرامة الإنسانيّة الفرديّة وتوازن بينها وبين حقوق المجتمع ليحدّث البث الإنساني في الأرض، وفصّل الله عزوجل فيه قضايا الإرث لأنه مصدر الدخل الأول الذي يُكوّن الثروة، ويؤسّس لحركة المجتمع.

2 وبعد منح أفراد الإنسانيّة (أطفالاً ونساءً وسفهاءً ورجالاً) حقوقهم الماليّة من الجيل السابق يأتي الانتقال السلس في هذا المحور لترشدك البصائر القرآنيّة إلى تكوين الأسرة المركزيّة من الزوجين ابتداءً من الآية الخامسة عشرة .

## موضوع السُّورة

بِسْمِ الْحَيَاءِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَتَنْظِيمِهَا إِلَهِي الْحَقُورِيِّ وَحَمَائِلِهَا الْمُسْتَنْصِحِينَ عَفَافِينَ وَخَاصِمَةِ النِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ

فكرة المحور الثاني [النساء: 15-25]:

نشوء الأسرة المركزيّة والمتوسطة



فإن قلت: كم أقسام هذا المحور؟ وما الحقوق التي تضمنتها لتنظيم مؤسسة الزواج؟

الجواب: يتكوّن هذا المحور من أربعة أقسام:

القسم الأول: القوانين التي تحمي نظام الزواج من العبث، وتعيد تأهيل المتجاوزين لحدود النظام الأسري، والسّلامة المجتمعيّة [النساء: 15-18].

القسم الرابع: من حقوق البناء الأسري: معرفة من يجوز الزواج بهنّ [النساء: 24-25].

القسم الثاني: حقوق الزوجة، وتحذير الزوج من التّعسف في التّعامل معها [النساء: 19-21].

القسم الثالث: من حقوق البناء الأسري: معرفة المحرّمات من النساء في الزواج [النساء: 22-24].

## القسم الأول

القوانين التي تحمي نظام الزواج، وتعيد تأهيل المتجاوزين لحدود النظام الأسري، والسلامة المجتمعية [النساء: 15-16]



ربما تسأل: ما القوانين التي تحمي نظام الزواج؟ وما أهميتها في الحفاظ على النظام الأسري، وسلامة المجتمع؟

الجواب: تضمّن هذا القسم (12) قانوناً لحماية نظام الزواج، وهي:

يجب المحافظة على بث الحياة الإنسانية من خلال تكوين الأسرة المركزية

قانون [1]

التي لا يمكن أن تنشأ بصورة طبيعية موافقة لنظام الكون إلا بوجود ذكرٍ وأنثى، ولا يمكن أن تستقرّ صحياً ونفسياً إلا بزواجٍ شرعيٍّ حقيقيٍّ بينهما.

ويُبيّننا بذلك قوله جل ذكره: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ﴾ [النساء: 15]، وقوله: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَهَا مِنْكُمْ﴾ [النساء: 16] فأخبر أن إتيان الرجال أو النساء للفاحشة يسيء للإنسانية؛ إذ سمّاها فاحشة أي: أمراً بشعاً يُستشنع ذكره، فاجمع هاتين الآيتين مع قوله: ﴿يَأْتِيَهَا النَّاسُ أَتَقْوَرَبِكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: 1] لترى أنه تعالى مجده أخبر أن بث الحياة الإنسانية يعتمد على وجود نفسٍ وزوجها، وذلك لا يكون وفق قواعد الخطاب العربي إلا بوجود ذكرٍ وأنثى.

وتظهر المناسبة والاتصال بين هذا القسم والقسم الذي كان في آخر المحور السابق

إذ ختم الله عز وجل السابق فقال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ [النساء: 13] فالحدُّ: هو التشريع الفاصل المنظم للمصلحة الإنسانية، الضامن لحقوق الإنسان وللسلامة، وهنا بدأ بحدود مؤسسة الزواج الشرعية.

يجب التوازن في التعامل بين حق المجتمع في حماية نفسه

قانون [2]

من انتشار الفاحشة للمحافظة على الجنس الإنساني من خلال مؤسّسة الزواج وحق العناصر المتبّعة للشهوات المحرّمة في إعادة التأهيل لأنهم تجاوزوا حدود السّلامة البشريّة،  
ويُبيّرننا بذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ﴾ [النساء: 15].

### ﴿الْفَحِشَةُ﴾

هي الفعلة الفظيعة الشديدة القبح التي يستقبحها الناس، وتطلق غالباً على الاتصال الجنسي غير المشروع. وانظر إلى البلدان التي شاع فيها ذلك كيف يؤشّر المنحنى السكّاني إلى الانخفاض المخيف، وتعاني من شيخوخة الحضارات، وفناء المجتمعات.

ومعالجة أتباع الشهوات المحرّمة في هذه السّورة اتخذت منحنى تأهلياً وليس عقابياً، بينما نجد التوراة تحكم على فاعل ذلك بالقتل، ففي سفر التثنية:

22:22 (( إِذَا وُجِدَ رَجُلٌ مُضْطَجِعًا مَعَ امْرَأَةٍ زَوْجَةِ بَعْلِ، يُقْتَلُ الاثْنَانِ: الرَّجُلُ  
الْمُضْطَجِعُ مَعَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ. فَتَنْزَعُ الشَّرُّ مِنْ إِسْرَائِيلَ )).

الشرط الأول لتطبيق استراتيجية إعادة تأهيل اللّاتي يأتين الفاحشة

قانون [3]

إثبات الاختيار في فعل النساء للفاحشة، فلا عقاب على المُكره، ويبيّرننا بذلك قوله جلّ مجده: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَحِشَةُ﴾ [النساء: 15]، فقوله: ﴿يَأْتِيكِ﴾ يدلُّ على أنهنّ جنن لها باختيارهن ولم يُجبرن عليها.

الشرط الثاني ليتمّ تطبيق إعادة التأهيل:

قانون [4]

لا بدّ من أن تكون الفاعلة من نساء المؤمنين؛ لأنهنّ يعلمنّ حدود دينهن، ويبيّرننا بذلك قوله تعالى: ﴿مَنْ نَسَايَكُمْ﴾، ولتعودهم الثقافة الحقيقيّة لمفهوم العِرض، بخلاف كثير من الثقافات الأخرى.

5

قانون [5] الشرط الثالث لِيَتَمَّ تطبيق إعادة التأهيل: إقامة البينة القاطعة على وقوع الفاحشة

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ﴾ [النساء: 15] أي لم يتواطؤوا على الكذب، وهذا شرطٌ شديدٌ يدلُّ على محبة الشريعة للتوثق الشديد من حدوث الفاحشة وعدم اتهام مرتكبها دون بينة قاطعة، كما يشير إلى منح الفرصة لمن يأتي الذنب ليتوب قبل أن يعاقبه الله عز وجل بأن يكشف سِتْرَهُ أمام جمع.

6

قانون [6] يجب التَّسْتَرُّ عَلَى اللّوَاتِي أَتَيْنَ الْفَاحِشَةَ

وعدمُ إيصال أمرهن إلى القضاء، والبحث عن طرق مناسبة لإعادة تأهيلهنَّ تهدف لمنعهنَّ من فعل الفحشاء مرّةً أخرى، وكلُّ ذلك يكون بإمساكنهن في البيوت، والبيوت هي الأماكن التي يكون فيها العزل والتأهيل، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَقَّهِنَّ الْمَوْتُ﴾ [النساء: 15].

والإمساكُ سببه علاجُ إدمانِ الفاحشة، والبيوتُ أماكنُ تدريسٍ وتدريبٍ وتأهيلٍ.

ولذا قال النبي ﷺ للذين أقاموا العقوبة على ما عرّب بن مالك الأسلمي عندما بلغه أنه هرب: «هَلَّا تَرَكْتُمُوهُ لَعَلَّهُ يَتُوبُ، فَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، وقال رسول الله ﷺ لهزّال حين رآه: «وَاللَّهِ يَا هَزَّالُ، لَوْ كُنْتُ

سَرَّزْتَهُ بِثَوْبِكَ، كَانَ خَيْرًا مِّمَّا صَنَعْتَ بِهِ» (أحمد: 21890، وقال محققو المسند: صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن)

7

قانون [7] السماح لهن بالعودة إلى الحياة الطبيعية

بعد التأكد من صلاح نفوسهن، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: 15]، فالسبيل يكون بالتوبة النصوح، أو بالنكاح مع التوبة، أو بالعقوبة الحديدية التي يجب درؤها إن أمكن ذلك.

8

قانون [8] ردع الفاعلين للفاحشة من الذكور

وتأديبهم، مع السّتر عليهم، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا﴾ [النساء: 16].



فإن قلت: ما الحكمة من التعبير بالمتنّى المذكّر في قوله تعالى:  
﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَأَكْذُوهُمَا؟﴾

الجواب:

التعبير بالمتنّى المذكّر ليدخل من يأتي الفاحشة مع النوع المماثل، وليدخل الصّنفان  
المُحصّن وغير المُحصّن.  
والإيذاء يكون بالتّوبيخ، والتّعيير، وقد يكون باليد، وقد يكون بالسجن في إصلاحية، وقد  
يكون بغير ذلك، فيُفعل الأصلح للحال.

يجب حثهما على التوبة، وقبول توبتهما، إذا أظهر الصلاح

قانون [9]

وتطبيع حياتهما في المجتمع، ويُبصّرنا بهذا قوله:

﴿فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 16]

باب التوبة مفتوح من كل أنواع الذنوب، ولكل البشرية جميعاً

قانون [10]

سواء ارتكبت المعاصي عمداً أم سهواً، فكلها جهالة؛ لأن مرتكبها إما جاهل بحكمها أو جاهل  
بقدر من ارتكبت في حقه وهو الله تعالى، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ  
لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ الشُّرَّ بِجَهَالَةٍ﴾ [النساء: 17]، فهذا القانون يحمي مبدأ التوبة من أن يمنعها أحد كما  
يفعل الأقباط والرهبان، أو أن يستغلها أحدٌ ليجعلها شماعةً لذنوبه، فيصر على الذنوب،  
ويزعم أنه في كل مرة يتوب دون ندم حقيقي.

قال ابن زيد -رحمه الله- :

"الجهالة: كل امرئٍ عمل شيئاً من معاصي الله، فهو جاهل أبداً حتى ينزع عنها، وقرأ: ﴿هَلْ

عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ﴾ [يوسف: 89] وقرأ: ﴿وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْنَ

وَأَكُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [يوسف: 33] قال: مَنْ عَصَى اللَّهَ فَهُوَ جَاهِلٌ حَتَّى يَنْزِعَ عَنْ مَعْصِيَتِهِ". (الطبري: 6 / 508)

"التوبة القريبة" زمانها مفتوح ما دامت قريبة الزمن من الذنب

وَيُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ جَلْ ذَكَرَهُ: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: 17]

﴿مِنْ قَرِيبٍ﴾ يَفْتَحُ الْبَابَ لِلتُّوبَةِ مِنَ الذَّنْبِ لِتَكُونَ فِي زَمَانِهَا عَلَى مَرْتَبَتَيْنِ:

### الثانية:

الحياة الدنيا كلها، ف «الدُّنْيَا كُلُّهَا قَرِيبٌ، كُلُّهَا جَهَالَةٌ»، كما قال عكرمة رحمه الله (مصنف ابن أبي شيبة: 35463)، فمهما أذنب وتأخر في التوبة، فما زال الوقت قريباً ما دام حياً.

### الأولى:

الزمن القريب من الذنب، حيث يشعر العبد بالآلام الذنب بعد الفراغ منه، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ: «إِنَّ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ ذَنْبًا قَدْ اعْتَادَهُ الْفَيْئَةُ بَعْدَ الْفَيْئَةِ أَوْ ذَنْبًا لَيْسَ بِتَارِكِهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ تَقُومَ عَلَيْهِ السَّاعَةُ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ خَلِقَ مُذْنِبًا مُفْتَنًا خَطَاءً نِسَاءً فَإِذَا ذُكِرَ ذَكَرَ» (المنتخب من مسند

عبد بن حميد: ، 674، وضعفه بعض المعاصرين: لجهالة أحد الرواة)

من وسائل حماية حق الناس في التوبة من الاستغلال والتلاعب بها

أن التوبة لا تقبل في حالتين:

### الثانية:

التوبة بعد الموت، وَيُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ جَلْ ذَكَرَهُ: ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾، فيحاولون التوبة بعد الموت عندما يرون أهوال القيامة، فيقولون: ﴿قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾ [الأعراف: 53]، لكن الله عز وجل يقول عنهم وعن الحالة السابقة: ﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: 18].

### الأولى:

عندما ييأس المرء من الحياة، وَيُبْصِرْنَا بِهَا قَوْلُهُ جَلْ ذَكَرَهُ: ﴿وَلَيْسَتِ التُّوبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي بُتُّتُ الْكُفْرَ﴾ [النساء: 18].



فإن قلت: عندما تجمع بين الآيتين السابقتين وهذه ترى أن الله عز وجل ذكر التوبة إذا كانت من قريب، وذكر عدم قبولها إذا كانت عند الموت فما حكمها فيما بين ذلك؟

الجواب:

معنى (التوبة القريبة) ما ذكرناه سابقاً، فتراه يشمل ذلك، ويمكن أن يقال إن ما بين الوقتين مسكوت عنه، ويحتمل أن يكون محلّ الرجاء والخوف، فكلّما قرّبت التوبة من وقت اقتراح الذنب كان الرجاء أقوى، وكلّما بعد الوقت كان الخوف من عدم القبول أرجح ليسارع العبد إلى ربه عز وجل.

(تفسير المنار: 361/4)



وقد تسأل: إذا كان القسم الأول قد تضمّن القوانين التي تحمي نظام الزواج وتعيد تأهيل المتجاوزين لحدود النظام الأسري، فكيف يتم بناء الكيان الأسري؟ وكيف يمكن الحفاظ على بقائه قوياً متماسكاً؟

الجواب: هنا يأتي القسم الثاني:

## القسم الثاني

حقوق الزوجة، وتحذير الزوج من التّعسف معها  
[النساء: 19-21]

## المناسبة والاتصال



ذكر الله عز وجل فيما سبق القوانين التي تضبط حقوق المجتمع وتضبط حقوق أسارى الشهوات المحرّمة المتجاوزين لحدود النظام الأسري والسلامة المجتمعية، وهنا يبيّن كيف يتمُّ بناء الكيان الأسري بالاهتمام بحقوق الزوجات في المعاشرة.



فإن سألت: ما حقوق الزوجة في المعاشرة التي تضمنها هذا القسم؟ وكيف تجلت فيها عظمة البيان القرآني المشرق؟

## الجواب:

تضمن هذا القسم عشرة من حقوق الزوجة في المعاشرة، من شأنها أن تحافظ على قوة البناء الأسري، وهي:

## الحق الأول

حقُّ الكرامة البشريّة الكاملة للمرأة، فهي ذات أهلية كاملة في التصرف، فلا تُملك، ولا تُورث، ولا تُكره على أي نوع من أنواع التصرفات، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ [النساء: 19] على الفتح لكلمة ﴿كَرِهًا﴾، فمعناها الإيجاب، وعلى قراءة الضمِّ فمعناها المشقة، وقرأها بضم الكاف حمزة والكسائي وخلف العاشر، والباقون بالفتح. (النشر لابن الجزري 248/2).

## والمعنى:

يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن تجعلوا النساء متاعاً ترثونه كما ترثون الأموال الأخرى على كرهٍ منهن (على قراءة الفتح)، وعلى مشقةٍ وعنّتٍ تصيب نفوسهن (على قراءة الضم)، كأنهن متاعٌ لكم تتلاعبون به.

وَبَيَّنَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَلِكَ فَقَالَ:

كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِأَمْرَاتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزْوِجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يَزُوجُوهَا، فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا. (الطبري: 6/ 521))

### الحق الثاني

حقهن في الحب والتقدير العاطفي، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قِرَاءَةُ حِمْزَةِ وَالْكَسَائِي وَخَلْفِ الْعَاشِرِ بِضَمِّ كَافٍ ﴿كُرْهًا﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ [النساء: 19] أَي: لَا تَتَزَوَّجُوا بَعْنَ إِلَّا مَحَبَّةً فِيهِنَّ لَا طَمَعًا فِي الْإِرْثِ مَعَ أَنْكُمْ كَارِهُونَ لِهِنَّ أَي: لِتَحْصِلُوا عَلَى الْإِرْثِ مِنْهُنَّ حَالِ كَوْنِ هَذَا الْإِرْثِ يَصِيبُهُنَّ بِالْمَشَقَّةِ وَالْإِعْنَاتِ بَدَلًا مِنَ الْاطْمَئِنَانِ وَالسَّعَادَةِ.

### الحق الثالث

عدم إكراه المرأة وإعانتها على ما لا يليق بكرامتها الإنسانية، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ كَلِمَةُ ﴿كُرْهًا﴾، فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ لِلتَّوْضِيحِ لَا لِلتَّأْسِيسِ، لَا تَرِثُوهُنَّ كَمَا تَرِثُونَ الْبِضَاعَةَ، فَإِنَّهُنَّ بَشَرٌ يَكْرَهُنَّ ذَلِكَ كَمَا تَكْرَهُونَهُ، وَحَتَّى لَوْ رَغِبْنَ فِي أَنْ يَكُنَّ مُسْتَرْقَاتٍ أَوْ أَيَّ أَمْرٍ لَا يَلِيقُ بِكِرَامَتِهِنَّ الْبَشَرِيَّةِ فَلَا يَجُوزُ لَكُمْ إِجَابَتُهُنَّ.

### الحق الرابع

حق التملك لمالها، ومنه: المهر، دون استغلال أو ضغط، ويُبَصِّرُنَا بِهَذَا الْحَقِّ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ [النساء: 19]

### فالعزل:

المنع، ومنه الداء العضال، والمعنى: لَا تَحْبَسُوهُنَّ وَلَا تَمْنَعُوهُنَّ مِنْ مِمَارَسَةِ حَيَاتِهِنَّ حَتَّى تَضْطَرُّوهُنَّ إِلَى أَنْ يَفْتَدِينَ أَنْفُسَهُنَّ بِمَالٍ يَمْلِكُنَّهُ.

ويسقط هذا الحق عندما يأتين بفاحشة مبينة، والفاحشة هي الفعلة الفظيعة المستكرهة المستقبحة الشنيعة، التي تعرّض الأسرة للدمار، مثل الزنا والنشوز والعصيان، بشرط أن تكون الفاحشة مبينة أي واضحة قد شهدت القرائن والشهود بظهورها، وليست مجرد ظنون وأوهام.

وجوب المعاشرة بالمعروف المتعارف على حسنه مادياً وجسدياً. وذلك أمرٌ أعمُّ من  
المعاملة بالموَدَّة فقط، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: 19]

الحق  
الخامس

### جمال كلمة

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ﴾ ودلالاتها

والمعاشرة: المخالطة، والمعاملة بطيب الكلام، وجميل الفعال، وحلو الابتسام، وتحسين الهيئة،  
ونحو ذلك، وجماع ذلك في الخيرية، كما قال النبي ﷺ: (( خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ  
لِأَهْلِي )) (الترمذي: 3895، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع: 3314)

الصَّبْر عليها، ورحمتها، وعدم النُّفور منها لبعض العيوب التي قد تسبَّب كراهيتها، ويُبصِّرنا  
بذلك قوله: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 19]

الحق  
السادس

أي: فإن كرهتموهن فلا تبادروا إلى المضاجرة والمنافرة والمفارقة، بل اصبروا عليهن واذكروا محاسن  
أخلاقهن الأخرى، فقد قال النبي ﷺ: (( لَا يَفْرِكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ سَخِطَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ ))  
(مسلم: 1469)

حقها في المفارقة الحسنة عند اقتضاء ذلك؛ ويُبصِّرنا بذلك المعنى الثاني في قوله  
تعالى: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 19]

الحق  
السابع

فقد قال مجاهد رحمه الله:

«فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله في كرهه خيراً كثيراً» . (تفسير الطبري 8 / 123)

عدم جواز أخذ شيء منها عند فراقها، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ  
مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَ بِبُهْتَانٍ وَاِثْمًا  
مُبينًا﴾ [النساء: 20] ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ﴾ جديدة تعلق قلبكم بها، ﴿مَكَانَ زَوْجٍ﴾  
سابقة قد رغبتم عنها، وآتيتم السابقة مالاً كثيراً، فإن أخذ شيء من مال السابقة  
بهتانٌ وإثمٌ مُبين، والبُهتانُ هو: الكذبُ الذي يستعظمه الإنسان حتى يُبْهت إذا سمعه،  
أي: يتحير منه لعظمتِهِ.

الحق  
الثامن

الحق  
التاسع

تقديس رابطة الزواج، فلا يتعامل معها إلا وفق مقتضيات الميثاق الغليظ الذي جمع الله عز وجل به بين الزوجين، والتحذير الإيماني والقضائي من تعسّف الزوج في استعمال حقوقه الشرعية، وبيّصّرنا بذلك قوله: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: 21] الاستفهام تعجبي إنكاريّ تغليظي على من يأخذ شيئاً من مالهن، وذكر أمرين خطيرين يعظمان الزوجية:

## الثاني:

الميثاق الغليظ هو العقد المحكم الذي التزمه الزوج عند العقد من المعاشرة بالمعروف أو التسريح بإحسان، ووصفه بالغلظ ليهول شأنه.

## الأول:

الإفشاء الذي يدل على الاتساع والانفساح في العلاقة، ومن ذلك الفشاء، ويعني المباشرة والملاطفة، وكل جوانب العشرة التي لا تخفى، وقال: ﴿بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ مع أنه كان يمكن أن يقول: وقد أفضيتم إليهن، ليبين أن كل واحد من الزوجين بمنزلة جزء الآخر وبعضه المتمم لوجوده. (تفسير المنار: 4/376)

الحق  
العاشر

التحذير الإيماني والقضائي من نشوز الزوج وتعسّفه في استعمال الحقوق الشرعية المعطاة له، وتبيصّرنا بذلك هذه الآية التي تعالج نشوز الزوج معالجة مبكرة، وتخوّفه من مراقبة الله عز وجل له بالاستفهام الإنكاري.

## أنواع المطلقات

## المُطَلَّقاتُ أَرْبَعُ أَنْواعٍ:

## النوع الثاني

مُطَلَّقةٌ غَيْرُ مَدْخُولٍ بِهَا وَلَا مَفْرُوضٍ لَهَا، فَلَهَا الْمُتَعَّةُ دُونَ مَهْرٍ عَلَى حَسَبِ قَدْرَةِ الْمُطَلَّقِ، وَفِيهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: 236].

## النوع الأول:

مُطَلَّقةٌ مَدْخُولٍ بِهَا قَدْ فُرِضَ لَهَا مَهْرٌ، فَلَهَا كُلُّ الْمَفْرُوضِ، وَعَدَّتْهَا ثَلَاثَةُ قُرُوءٍ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ [البقرة: 229]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء: 20]، وَذَكَرَهُنَّ هُنَا لثَلَاثَةِ سَبَبَاتٍ يَتَعَمَدُ الرَّجُلُ عَلَى جَوَازِ التَّعَدُّدِ فِي أَخْذِ مَالِ امْرَأَتِهِ.

## النوع الرابع

مُطَلَّقةٌ مَدْخُولٍ بِهَا غَيْرُ مَفْرُوضٍ لَهَا، وَلَهَا مَهْرٌ مِثْلُهَا بِلَا خِلَافٍ، وَيُبْصِرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: 24].

## النوع الثالث

مُطَلَّقةٌ مَفْرُوضٌ لَهَا غَيْرُ مَدْخُولٍ بِهَا، فَلَهَا نِصْفُ الْمَهْرِ الْمَفْرُوضِ، وَفِيهَا قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: 237].

والمطلقات جميعاً ينبغي إكرامهن بالمتعة الواجبة أو المستحبة التي يفيض بها كرم الزوج حسب حالتهم

إذ قال جل ذكره: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: 241]، وبخاصة غير المدخول عليهن؛ إذ قال تعالى شأنه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسِرَّوهُنَّ سِرًّا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: 49].



وقد تسأل: إذا كان القسم الأول تضمّن كيفية معالجة الفاحشة المبينة، وتناول القسم الثاني حقوق الزوجة، والتحذير من التّعسف معها، وجواز استبدال زوج مكان زوج، فمنّ يجوز الزواج بهن؟

الجواب: هنا يأتي القسم الثالث:

### القسم الثالث

من حقوق البناء الأسري: معرفة المحرّمات من النساء في الزواج  
[النساء: 22-24]

### المناسبة والاتصال



1 حدّد الله جلّ ذكره في القسم الأول كيفية معالجة الفاحشة المبينة التي تهدّد البناء الزوجي، بإعادة تأهيل الفاعلين لها من الناحية الجسديّة، ومن ناحية التوبة القلبية والفعليّة.

2 وفصّل تعالى جدّه في القسم الثاني: حقوق الزوجة، وحدّر الزوج من التّعسف معها، وبيّن أن اللقاء بينهما سببه الميثاق الغليظ.

3 وهاهو -جلّ جلاله- يحدّد لك في هذا القسم الأصرة الرحمية التي يجب أن تهتمّ بها باعتبار الرّحم الأسري، ولا يجوز لك أن ترتبط بأحد من نساءها ارتباط الزوجيّة ليكتمل التنظيم الأسري الرّائع الذي يسهم في البناء المجتمعي، وبذا تظهر الأسرة المركزيّة، والأسرة المتوسطة على أجمل صورة، وفي أبهى زينة؛ إذ يفصّل الله عز وجل لنا المحرّمات من النساء.



فإن سألت: ما المحرّمات من النساء؟ وإلى كم قسم تنقسم هذه المحرّمات؟

الجواب:

يذكر الله عز وجل خمسة عشر نوعاً منهن: سبعة من النّسب، وثمانية من غير النّسب: منهن اثنتان بسبب الرضاع، وست بسبب المصاهرة، وترجع إلى أربعة أصناف:

## الصف الأول:

## المحرّمات بالمصاهرة:

فذكر أولًا زوجات الأب، وقدمها على محرّمات النسب لقرب الكلام على إرث النساء كرهاً، وكأنه يقول لهم: كما أنكم تحترزون وتستعظمون أن تتزوجوا بأمهاتكم، وبناتكم، كذلك يجب أن تستعظمو الزواج من زوجات الآباء، فقال تعالى عزّه: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدَّ سَلَفٌ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: 22] النكاح بمعنى العقد، وابن عباس رضي الله عنهما يقول: "كل امرأة تزوجها أبوك وابنك، دخل أو لم يدخل، فهي عليك حرام" (تفسير الطبري: 550/6).

## وكلمة

﴿مَا﴾

في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ﴾ تدل على معنيين في إعجاز بياني مدهش:

## الأول:

لا تنكحوا اللواتي نكحن آبؤكم من النساء،  
﴿مَا﴾ اسمٌ موصولٌ بمعنى (التي).

## الثاني:

ولا تنكحوا نكاح آبائكم في الجاهلية على  
نظمهم الفاسدة التي لا يجوز مثلها في  
الإسلام، ﴿مَا﴾ مَصْدَرِيَّةٌ.

## والمراد من الاستثناء في قوله:

﴿إِلَّا مَا قَدَّ سَلَفٌ﴾

الاستثناء من الإثم لمن وقع في نكاح زوجات الآباء قبل التحريم، والمعنى: لَكِنَّ مَا سَلَفَ قَبْلَ أَنْ تَعْلَمُوا فَإِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْهُ.

ووصف الله عز وجل نكاح الآباء (وأُنكحة الجاهلية مثله) بأُمُورٍ شنيعةٍ ثلاثة:

1

﴿فَاحِشَةً﴾

أي: يفحش ذكره، ويستفظعه  
السامع، وهذا قبْحٌ عقليٌّ.

2

﴿وَمَقْتًا﴾

أي: يسبب بغضًا من الله عز  
وجل لكم ومن الناس مصحوبًا  
باستحقار، وهذا قبْحٌ شرعيٌّ.

3

﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾

لإقامة أسرة، وهذا قبْحٌ في  
العُرْفِ وَالْعَادَةِ.

فجمع القُبْحِ فِي الْعُقُولِ، وَفِي السَّرَائِعِ، وَفِي الْعَادَاتِ. (تفسير الرازي: 22/10)

## الصف الثاني:

## محرمات قرابة الدم (النسب)

وقال الله عز وجل عنهن: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾ [النساء: 23].

## الصف الثالث:

## محرمات الرضاع

فذكر منهن نوعين: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضْعَةِ﴾ [النساء: 23]، فقد قال النبي ﷺ: ((يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ)) (مسلم: 1445)، والرضاعة المعتبرة إنما تكون حين لا يوجد للرضيع غذاء غير ما يرضعه، فقد قال النبي ﷺ: ((إِنَّمَا الرُّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ)) . (البخاري: 2647)

ثم رجع إلى الصف الأول ليكمل المحرمات بالمصاهرة؛ وذلك لتعظيم مكانة الزواج، وتوثيق الروابط بين أسر الزوج والزوجة، فذكر منهن خمسة أنواع:

## النوع الأول:

زوجات الآباء: وتقدّم ذكرها.

## النوع الثاني:

أصول الزوجة مهما علون:

إذ يقول الله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ [النساء: 23] سواء دخلتم ببناتهن أو لم تدخلوا بهن.

## النوع الثالث:

فروع الزوجة

وذكرهن الله عز وجل بقوله: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُم﴾ [النساء: 23]، والربائب: جمع ربيبة، فعيلة بمعنى مربية لمن ربّأها وهو زوج أمها، والحجور: جمع حجر، بفتح الحاء وبكسرهما.

إنه جل شأنه يخبرنا عن الوصف القانوني الذي يمنع من الزواج بنت الزوجة، وينبئنا في الوقت ذاته بضرورة أن تهتموا بتربيتهم كما تهتمون بأولادكم.

## ﴿فِي حُجُورِكُمْ﴾

صفة إيضاحية، أي: بيان واقع فقط، وذلك يعني: سواء كانت كذلك أم لم تكن فهي محرمة بمجرد كونها بنت الزوجة.

## فتحرم بنت الزوجة إذا تم الدخول بأمرها

فقوله: ﴿الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ إشارة إلى اللقاء الزوجي وهو الجماع، فقال الله جلّ ذكره: ﴿فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: 23] أي: يجوز الزواج بالربيبية حال عدم الدخول بأمرها.

ولما سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن قوله: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾

ولم يبين الله عز وجل الدخول بهن، أجاب فقال: هذا من مبهم التحريم، الذي لا وجه فيه غير التحريم، سواء دخلتم بيناتهن أو لم تدخلوا بهن فأمهات نساءكم حرمن عليكم من جميع الجهات. (عمدة الحفاظ 1/239)

## النوع الرابع:

﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْنَابِكُمْ﴾ [النساء: 23]

لا ممن تبنيتموهم، والحلائل: جمع (حليلة) وهي امرأة الابن، والحليلة: فعيلة من حلت، فتكون بمعنى الفاعل: لأنهما يحلان في ثوب واحد فصارت حالة في الثوب أو في النفس، أو بمعنى المفعول لأنها محللة له. وأخرج بقيد الأصلاب الأبناء بالتبني فيجوز تزوج زوجاتهم بعد مفارقتهن.

## النوع الخامس:


﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: 23]

حرم الله عز وجل الجمع بين الأختين، ثم ختمت الآية بقوله تعالى ذكره: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، والغفران معناه التغطية أي: تغطية السيئات، ويطلق على إزالتها توسعاً، والمغفرة لكم لما حدث منكم في الجاهلية فهو معفو عنه. وإذا كانت المغفرة تدلُّ على تكفير السيئات أو إزالتها أو سترها، فإن الرحمة تدلُّ على جلب الخيرات.

## الصف الرابع (النوع الخامس عشر):

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: 24].

أي: وحرمت عليكم المزوَّجات، والمحصنات جمع (مُحْصَنَة): مأخوذة من الحِصْن، وهو الجدار الحامي المانع، فالمحصنات المحميات الممنوعات، والمتزوجات حصنهن زواجهن.



إذا كان الله عز وجل قد بيّن في القسم الثالث المحرّمات من النساء، فقد تسأل: من النساء اللاتي يجوز الزواج بهن؟

الجواب: هنا يأتي القسم الرابع:

## القسم الرابع

من حقوق البناء الأسري: معرفة من يجوز الزواج بهن  
[النساء: 24-25]

## المناسبة والاتصال

بعد أن بنى الله عزوجل الأسرة المركزية فنذكر في القسم السابق حقوق الزوجة في المعاشرة والذمة المالية، وحصر المحرمات من النساء ليكن جزءاً من الأسرة المتوسطة التي تتكون من ذوي القربى، يبين في هذا القسم من يحلُّ الزواج بهن، وذلك وفق قوانين يأتي ذكرها.

فإن قلت: ما القوانين التي تنظم الزواج بالنساء اللاتي يجوز الزواج بهن؟

الجواب:

ذكرت آيات هذا القسم تسعة قوانين لتنظيم أمر الزواج بالنساء التي يحلُّ الزواج بهن، وهي:

قانون [1] يجوز نكاح أسيرات الحروب لتكريمهن وصيانتهم من الضياع والسجن

ويُبيِّننا بذلك قول الله عزوجل عنهن: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: 24]، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: "كلُّ امرأةٍ لها زوجٌ فهي عليك حرام، إلا أمةٌ مَلَكَتَها ولها زوجٌ بأرض الحرب، فهي لك حلال إذا استبرأتها". (الطبري: 6/562)

وهنا يأتي السؤال الذي يلح عليك: ما الحكمة التشريعية من وجود فكرة ملك اليمين في ذلك الوقت؟

الجواب:

مثل هذا النظام أعظم أوجه التكريم الكامل للنساء في الحروب، إذ تتم صيانتهم من التعامل العسكري الذي قد يفضي بهن إلى السجن، كما يحافظ عليهن من أن يتحولن إلى متسولات بين المعسكرين، ففعلت بهن الشريعة الأصلح معهن والأرفق بهن، فبدلاً من أسرهن وسجنهن يُكرَّمن باتخاذهن في مرتبة تقترب من الزوجية الكاملة؛ جمعاً بين تكريمهن وإعادة تأهيلهن وإدماجهن في المجتمع المسلم، وبين الضرورة الأمنية للمجتمع، بناء على أن هذه المرأة كانت في مجتمع عدو محارب، وقد تحمل أضعافاً أو تتجسس.

القرآن المجيد جعل حقوق النساء هنا أكرم وأرفع في التكريم مما كان في التوراة المحرفة

ففي سفر التثنية 20:

- (10): حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح.  
 (11) فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك.  
 (12) وإن لم تسالمك بل عملت معك حرباً فحاصرها.  
 (13) وإذا دفعها الربُّ إلهُك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحدِّ السيف.  
 (14) وأما النساء والأطفال والبهائم وكلُّ ما في المدينة، كلُّ غنيمتها، فتغتنمها لنفسك.

وفي سفر التثنية 21:

- (10) "إذا خرجت لمحاربة أعدائك ودفعهم الربُّ إلهُك إلى يدك، وسببت منهم سبياً.  
 (11) ورأيت في السببي امرأة جميلة الصورة والتصقت بها واتخذتها لك زوجة.  
 (12) فحين تدخلها إلى بيتك تحلق رأسها وتقلّم أظفارها.  
 (13) وتنزع ثياب سببها عنها، وتقعُد في بيتك وتبكي أباه وأُمها شهراً من الزمان، ثم بعد ذلك تدخل عليها وتتزوج بها، فتكون لك زوجة".

الله عز وجل الذي له الخلق له الأمر

قانون [2]

2

الله عز وجل الذي له الخلق له الأمر، فلنثق في تشريعاته المنظمة للحياة، فهي أساس الخبرات الإنسانية النافعة، والعلاقات البشرية السليمة، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: 24] أي: الزموا كتاب الله عليكم، فقد كتب ذلك عليكم كتاباً مفروضاً

موثقاً لا ينبغي لكم تركه، ففيه مصلحة الإنسانية.

وهذه الكلمات النورانية تومئ إلى أن نخبر القائمين على المؤتمرات الأسرية بالخير الذي

يكتنزه كتاب الله عز وجل.

## قانون [3]

من أهم مقاصد حصر المحرّمات من النساء:

3

## المقصد الثاني

المحافظة على الجنس البشري، وتكاثره ونموّه، والعمل على سلامته، والجمع بين الاستمتاع بوجود أنس الزواج، وعبير الاجتماع الأسري.

## المقصد الأول

تنظيم المجتمع البشري تنظيمًا صادرًا من الله جلّ في علاه، فهو من يطلع على حكمته بدقّة، ويعلم أسراره بشمول.

## المقصد الرابع

الجمع بين الإجمال والتفصيل: حيث يتم إدخال الحكم التفصيلية الواضحة الرائعة التي تؤدي إلى تقوية الأواصر الأسرية.

## المقصد الثالث

ضبط المحرّمات ضبطًا واضحًا ومنضبطًا يعرفه القريب والبعيد والعالم والجاهل.

## قانون [4]

يحلّ الزواج من كل امرأة خارج نطاق المحرّمات الخمس عشرة، أو الملحق بهنّ

4

ويُبيّرنّا بذلك قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: 24]، وقراءة المبني للمعلوم ﴿أَحَلَّ﴾ -وهي قراءة الجمهور- تبين أن الله عز وجل بيده التشريع، وقراءة ما لم يسم فاعله ﴿وَأَحَلَّ﴾ -وهي قراءة أبي جعفر وحمزة والكسائي وخلف وحفص- لإدخال ما ذكره النبي ﷺ ضمن هذه التشريعات، مثل تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، فيكون الذي أحل الله ورسوله ﷺ.

## يجب التزام ضوابط الزواج الناجح

الذي يحقق مقاصد ما ذكره الله عز وجل هنا، وقد تقدم في سورة البقرة، وهي:



## الضابط الثاني

أن يكون النكاح للرجبة في إحصان الزوج والزوجة وإعافهما بالاستمتاع الحلال بالنكاح الشرعي، وبصّرنا به قوله: ﴿مُحْصِنِينَ عَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ [النساء: 24]، كأنه يقول: ضعوا أنفسهم وزوجاتكم في حصن بهذا الزواج من الزنا والفسق، وسفح الماء في غير محله.



## الضابط الأول

وجود المهر، ويُبصّرنا به قوله: ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: 24] أي: أن تطلبوا النكاح عن طريق أموالكم التي تدفعونها مهراً للمرأة.

## الضابط الرابع

تسليم المهر (الأجر) كله يصبح فريضة لازمة إذا تمّ المس، ولو مرة واحدة، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: 24] أي مقدراً لازماً، فلها مهر أمثالها إن لم يتم الاتفاق المسبق.

## الضابط الثالث

تحقيق المتعة في الزواج، ويُبصّرنا بهذا الضابط قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ [النساء: 24]، فجمع بين الإحصان والمتعة. ومنع السفاح إشارة إلى منع المتعة المجردة التي يقصد منها السفاح فقط، والاستمتاع هو المنفعة المصاحبة بلذة.

## الضابط السادس

التراضي على أي شيء غير المهر جائز إهداء أو وضعاً وتسامحاً، ويُبصّرنا بذلك قول الله عز وجل: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ [النساء: 24] فلا مانع بعد الاتفاق على المهر أن تتراضوا مع نساتكم على أمور مالية أخرى إهداءً أو وضعاً من المهر.

## الضابط الخامس

تُبصّرنا الآية بحرمة التمتع الوتقي المشروط؛ لأنه سفاح، ووفق هذا التفسير، فلا تنطبق هذه الآية على نكاح المتعة؛ لأن الله ذكر ضابط النكاح، فقال: ﴿مُحْصِنِينَ عَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ [النساء: 24].



## قانون [6]

## يجب الشعور بعظمة التشريعات القرآنية

فهي صادرة عن علم كامل وحكمة مُطلقة، ويُبصّرنا بذلك قوله جل ذكره: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 24] وهو قانونٌ تأسيسيٌّ حاكمٌ معظم.

6

## قانون [7]

## الأصل أن يكون الزواج من حُرّة للقضاء على العنوسة وسطهن

فهن الأقرب رحماً، والأولى أن يُقدّمن على غيرهن. ويجوز عقد الزّوجيّة الكامل من ملك اليمين بثلاثة شروط: اثنين في النكاح، وواحد في المنكوحه. ومن أسباب هذا الزواج إدماج هذه المرأة ضمن الحياة الطبيعية للمجتمع:

7

## الشرط الأول

ألا يملك فضلاً أو غنى يساعده على الزواج من حُرّة، فيجوز الزواج من ملك اليمين، ويُبصّرنا بهذا قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: 25]، فالاستطاعة أن يكون الشيء في طوعك، لا يتعاضى على قدرتك، والطول أصله من الفضل والقدرة، من طال طَوْلاً. وفي الطول أقوال منها:

الأول: الغنى والسعة الموصل إلى نكاح الحرّة.

الثاني: الهوى وهو أن يهوى أمةً فيجوز أن يتزوجها، إن كان ذا يسار وكان تحته حرة. (تفسير الماوردي 1/ 472) فالمعنى العام للآية: ومن لم يستطع منكم قدرة في المال أو في الحال على نكاح المحصنات العفيفات الحرّات المؤمنات جاز له الزواج من ملك اليمين.

## الشرط الثاني

أن تكون الأمة المنكوحه مؤمنة، ويُبصّرنا بذلك قول الله تعالى: ﴿فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ نِيَّتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ فالفتيات هن المملوكات جمع فتاة، ووصفهن بالفتيات يختصر الحقوق الكثيرة التي ضمّنتها الشريعة لفئة المملوكين لئلا يكون رِقُّهم حائلاً بينهم وبين حقوق الكرامة البشريّة، فقد قال ﷺ: ((لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتِي. كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلَامِي وَجَارِيَّتِي، وَفَتَايَ وَفَتَاتِي)). (مسلم: 2249)

## الشرط الثالث

أن يخشى على نفسه الفتنة في العزوبية، ويُبصّرنا بهذا الشرط قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 25] أي: المشقة من أن يبقى الإنسان عزباً.

## قانون [8]

يحرم أن يتكبر أحد على أحد أو يغتر بنفسه

فقد تكون الأمة خيراً في دينها بينها وبين ربها من الحرية أو الحر، ويُبصّرنا بذلك قوله جلّ ذكره: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾ [النساء: 25]، وهذا قانون تعليلي مقاصديٌّ مُعظّم، فقد يكون مَنْ دُونَهُ حُرِّيَّةً أو عبادة أعظم منه إيماناً .

## قانون [9]

أحكام الزواج بالفتاة المؤمنة:

## الحكم الثاني

إبتاؤها مهرها المتعارف عليه في أوساط الناس، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: 25]، والإيتاء لهن، لا لأهلهن.

## الحكم الأول

إذن أهلها، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ [النساء: 25]، وهذا يدلُّ على مقدار الكرامة لها مثل الحرّة، فيدخل في المراد بكلمة: ﴿أَهْلِهِنَّ﴾ أهلها الذين تنتسب إليهم، ومواليها، وهذا من أعظم حقوقها، فهو حقُّ لها لحمايتها لا لتقييدها، وقال: ﴿أَهْلِهِنَّ﴾ ولم يقل: (أسيادهن)، دلالة على العلاقة الوثيقة بينها وبينهم.

## الحكم الرابع

﴿فَإِذَا أَحْصَنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [النساء: 25] فيجب إقامة العقوبة الجنائية على الفتاة المؤمنة لمقارفتها الفاحشة، وفق الضوابط الصارمة لإثبات ذلك عليها، وتكون عقوبتها التأهيلية والتأديبية على النصف من الحرّة، ويجري عليها من التأهيل ما سبق ذكره في الآية (15).

## الحكم الثالث

يجب للفتاة المسلمة تنمية صفاتها اللائقة بكمالها، وأهمُّ ذلك العفة، ويُبصّرنا بذلك قوله: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفَحَاتٍ وَلَا مُتَّخَذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: 25] فتحصن فرجها بالعفاف وأخلاق السؤدد، وتمتنع من زنا العلانية بالسفاح، وزنا السرِّ باتخاذ أخدان أي: أخلاء أو أصدقاء.

## وقراءة

﴿أَحْصَنَ﴾

بفتح الهمزة والصاد -وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف وشعبة- تعني أسلمن.

## وقراءة

﴿أُحْصِنَ﴾

بضم الهمزة وكسر الصاد - وهي قراءة الباقيين- تعني تزوجن، فلا بد من الشرطين لإقامة العقوبة على أن الأصل هو التأهيل الوارد في القسم الأول من هذا المحور.

ثم ختم الله عز وجل ذلك بمادة مقاصدية معظمة للأحكام السابقة، فقال:

﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 25]

أي: لمن خاف منكم ضرراً في دينه، ويدينه. والعنت: انكسار العظم بعد الجبر. والإشارة ترجع إلى كل ما سبق، أي: تلك الأحكام لمن خشي الحرج الكبير بالوقوع في الإثم إن لم يتزوج، والوقوع في الشقاء إن تزوج بغير من يجد عندها سكن نفسه إن فسرنا (الطول) بالهوى، وذلك لمن خشي الحرج إن لم تُقَمَّ العقوبة على من أتت بفاحشة مبينة، حيث ستستمر على مثل ذلك إن لم تؤدّب.

## وقوله تعالى:

﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

أن تصبروا على تنفيذ التأديب لهن عند إتيانهن الفاحشة، أو أن تصبروا عن نكاح الفتيات إن لم تستوثقوا من تأهيلهن الإيماني، أو أن تصبروا عن نكاحهن حال كونهن فتياتكم، وذلك يعني ضرورة إعتاقهن أو العمل على ذلك لأن الرغبة في الفتيات كبيرة؛ فأمر الله عز وجل بالصبر عن نكاحهن، وذلك يعني المبادرة إلى تأهيلهن نفسياً، ثم إعتاقهن لينلن الحرية، فيكون الزواج منهن أكثر قبولاً.

قد تتساءل: إذا كان المحور الأول قد اهتم بمرحلة ما قبل نشوء الأسرة، وذكر في المحور الثاني أهم قوانين الزواج التي تقيم البناء الأسري، وتحافظ على الأسرة من الخيانة الزوجية، فما الحصون التي تحفظ الاستقرار الأسري؟

الجواب: هنا يأتي المحور الثالث

## المحور الثالث

حصون استقرار الأسرة المركزيّة، فبرى  
 التنظيم الإلهي لتتحقق سعادتها، وسعادة  
 الأسرة المتوسطة (ذوي القربى) والأسرة  
 الإنسانية العامّة، لاستمرار بثّ الحياة  
 الإنسانيّة دون ظلم أو تلاعب

[النساء: 26-43]

## المحور الثالث

حصون استقرار الأسرة المركزيّة، فترى التنظيم الإلهي لتتحقق سعادتها، وسعادة الأسرة المتوسطة {ذوي القربى} والأسرة الإنسانية العامّة، لاستمرار بث الحياة الإنسانيّة دون ظلم أو تلاعب

[النساء: 26-43]

المناسبة والاتصال:

1 تمضي السُورَة على سُحْب من الجمال والجلال في التفصيل الذي يليق ببث الحياة الإنسانيّة؛ إذ ذَكَرَ اللهُ جَلْ ذَكَرَهُ في المحور الأول مرحلة ما قبل نشوء الأسرة، فأثبت الله تعالى جَدُّهُ الحقوق الماليّة للفئات المستضعفة في المجتمعات: (اليتامى، والنساء، والسفهاء)، والقوانين التي تُدمجهم على أسسٍ عادلةٍ ضمن السبب الأول الجبري من أسباب تكوين الثروة وهو الإرث، دون إخلال بالحقوق التي لغيرهم، وكان ذلك في الآيات: [النساء: 2-14].

2 ثم كان الانتقال طبيعيًا منطقيًا إلى الكلام على كيفية بناء الأسرة المركزيّة التي تمثل النواة الأساسيّة لبث الحياة الإنسانيّة، وذلك في المحور الثاني، وفيه ذكر الله عز وجل أهمّ قوانين الزواج التي تقيم البناء الأسري، وتحافظ على الأسرة من الخيانة الزوجيّة المدمرة، وميِّز مَنْ يَحْرُمُ الزواج بهن ومَنْ يجوز، وكان ذلك في الآيات [النساء: 15-25].

3 وهنا في المحور الثالث انتقل بصورةٍ منطقيّة سلسلة إلى الحصون التي تحفظ الاستقرار الأسريّ، وتُقيمُ العلاقة المتوازنة بين الأسرة المركزيّة والأسرة المتوسطة والأسرة الإنسانيّة العامّة. وهذه الحصون تبين المصداق الحقيقي لوصف أطراف الأسرة بالإحصان، وانظر لجمال هذه الكلمة "إحصان"، وقوتها: فقد وصف الله عز وجل الرجال بالإحصان، فقال جل ذكره: ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ [النساء: 24]، ووصف النساء أيضًا بالإحصان، فقال: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: 24]، ووصف الفتيات المؤمنات بالإحصان فقال: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفِحَاتٍ وَلَا مَتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: 25]؛ لأن تأسيس الأسرة على الزواج الشرعي يُحصن جميع الأطراف من عبث الشهوات المحرمة، والآفات المجرمة، والحياة البائسة غير المُكرّمة.



ما الحصون التي تحرس الأسرة المركزية، فيُحصنُ بها الرجل نفسه وزوجَه، وتُحصنُ بها المرأةُ نفسها وزوجها، وبها يُحافظُ على التماسك الأسري، ويتحقق هدفُ بث الحياة الإنسانية؟

الجواب: الحصون التي تحرس الأسرة المركزية تسعة، وهي:

### الحصن الأول

إدراك الرحمة الإلهية في التشريعات القرآنية لبث الحياة الإنسانية

إذ يُظهرُ الله عزوجل لك المقاصد الكليَّة العظمى لهذه التشريعات التي تنظِّم الواقع الأسري، والمجتمعات البشرية [النساء: 26-28].

### الحصن الثاني

التجارة وسيلة الكسب المالي المشروع

والبُعدُ عن الاستثمار الممنوع لرعاية الأسرة المركزية والمتوسطة والعامَّة [النساء: 29].

### الحصن الثالث

المحافظة على الإنسانية من أن تؤذي ذاتها جسدياً أو عقلياً أو نفسياً

وحمايتها من اليأس أو كبائر الذنوب المدمِّرة [النساء: 29-31].

### الحصن الرابع

الإدراك النفسي والعملي لطبيعة الحياة التكاملية بين الرجال والنساء

فالحياة ليست صراعاً بينهما، ولذا يجب نَبذُ التَّمني المذموم عند الجميع، وتنمية الطموح لنيل الفضل الإلهي [النساء: 32].

### الحصن الخامس

الاهتمام بالأسرة المتوسطة

المكوَّنة من الوالدين وذوي الأرحام، والذين تمَّ التعاقد معهم على النصرة والولاء [النساء: 33].

## إدراك القوانين المنظّمة لإدارة شؤون الأسرة وحمايتها لقاءً ونزاعاً

الحصن  
السادس

وقيام الرجل بتحمّل مسؤولياته، ومعالجة المرأة الناشز التي تهمل مسؤولياتها  
[النساء: 34-35].



وقد تسأل: لماذا لم يذكر نشوز الرجل؟

الجواب:

لأنه ذُكر من قبل وتمّ التشديد عليه في قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَيْنِ نِحْلَةً﴾ [النساء: 4]، وفي قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: 19]، ثم سيذكر نشوزها في المحور القضائي في الآية [128]؛ لأنّ القضاء يوقف تعسّفه.

القيام بحقوق الأسرة الإنسانيّة المتوسطة والأسرة الإنسانيّة العامّة [النساء: 36].

الحصن  
السابع

الحذر من الصّنفين اللّذين يدمران التماسك الأسريّ

الحصن  
الثامن

ويقضيان على بثّ الحياة الإنسانيّة، ويخطمان النظام الاجتماعي، وهما البخلاء  
والمراؤون، ومعالجة نفسياتهم [النساء: 36-42].

الاستمتاع الحقيقي بالصلاة

الحصن  
التاسع

لأنها تمنع حالة السُّكر العقليّ المدمر، وتحمي من الوقوع في خطيئة منع الحقوق  
الإنسانيّة، وتؤكد على تعظيم الصلاة وأماكنها، فالصلاة المعظّمة من أقوى أسس  
بثّ الحياة الإنسانيّة [النساء: 43].

## الحصن الأول

إدراك الرحمة الإلهية في التشريعات القرآنية لبث الحياة الإنسانية؛ إذ يُظهر الله عز وجل لك المقاصد الكلية العظمى لهذه التشريعات التي تنظم الواقع الأسري والمجتمعات البشرية [النساء: 26-28]

يجليها قول ابن عباس رضي الله عنهما:

«ثمان آيات نزلت في (سورة النساء)، هي خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت:

أولاهن: قوله عز وجل: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: 26].

والثانية: قوله عز وجل: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 27].

والثالثة: قوله عز وجل: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: 28].

والرابعة: قوله عز وجل: ﴿إِنْ تَجَتَّبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نَكُفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: 31].

والخامسة: قوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَعْفَهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 40].

والسادسة: قوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48 و116].

والسابعة: قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 110].

والثامنة: قوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 152].

فأخبرهم، ثم أقبل يفسرها ابن عباس رضي الله عنهما في آخر الآية: ﴿وَكَانَ اللَّهُ لِلَّذِينَ

عملوا من الذنوب ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾﴾. (شعب الإيمان: 6744؛ تفسير الطبري 8/ 257 وقال محمود شاكر: فيه صالح المري متروك الحديث)



قد تسأل: لماذا كانت لهذه الآيات الثلاث المذكورة في هذا القسم هذه المكانة؟

الجواب:

لأن الله عز وجل ذكر في هذه الآيات العظام ستة مقاصد غائية أنزل الله عز وجل القرآن لأجلها، وهي الآتية:

التبيين الإلهي لما تحتاجه البشرية مما لا تستطيع أن تدركه بنفسها بسهولة، وربما لا تستطيع إدراكه أبداً، ويُبصِّرنا بهذا المقصد قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء: 26]

المقصد  
الأعظم  
الأول

أي: فصّل لكم الأحكام السابقة في هذه السورة وفيما قبلها، وسيفصّل لكم الأحكام اللاحقة في هذه السورة وفيما بعدها.. كل ذلك هدفه وغايته أن يبين لكم، أن يملككم المعرفة الحقيقية لما تجهلون، ويخبركم عن العلم الحقّ لما لم تعلموه، فتكون اللام في قوله تعالى: ﴿لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ دالة على محذوف يبين قوة التعبير القرآني، والتقدير: أنزل الله عز وجل لكم هذه الآيات، ووضع لكم هذه التشريعات ليبين لكم.

تكوين المعرفة التاريخية الحقيقية بسُنن الأولين في الجوانب الإيجابية والسلبية لتهدوا في ظلمات الحياة، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى جده: ﴿وَيَهْدِيكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [النساء: 26]

المقصد  
الأعظم  
الثاني

فمعنى: ﴿وَيَهْدِيكُمْ﴾ يدُلُّكم، فدخلت في البيان الذي سبق في قوله جل جلاله ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾، إلا أن المقصد الأول بيان عامّ لما تحتاجون من المعارف والسلوك والتنظيم، وفي هذا المقصد هداية، أي: بيان مصحوب بالحرص على الإرشاد، وقد يصحبه التوفيق والإعانة على العزم. وخصّها بالمعرفة التاريخية لتستفيدوا من رصيد الخبرة البشرية المتراكمة في وضع النظم التي بها تصلح المجتمعات، وتنمو عن طريقها السعادات في ضوء الوحي، وربط هذه الأمة بالأمم السابقة كأمة واحدة فالدين واحد وهو الإسلام، فمن التبصير قول جابر رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ. (البخاري: 5651)

وقارن ذلك بالعبارة التوراتية التي ترى فيها نور الوحي في سفر اللاويين 18:

”1 وكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلًا:

2 كَلِّمْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَقُلْ لَهُمْ: أَنَا الرَّبُّ إِلَهُكُمْ

3 مِثْلَ عَمَلِ أَرْضِ مِصْرَ الَّتِي سَكَنْتُمْ فِيهَا، لَا تَعْمَلُوا، وَمِثْلَ عَمَلِ أَرْضِ كَنْعَانَ الَّتِي أَنَا آتٍ بِكُمْ إِلَيْهَا، لَا تَعْمَلُوا، وَحَسَبِ فَرَائِضِهِمْ، لَا تَسْلُكُوا

5 فَتَحْفَظُونَ فَرَائِضِي وَأَحْكَامِي، الَّتِي إِذَا فَعَلَهَا الْإِنْسَانُ يَحْيَا بِهَا، أَنَا الرَّبُّ.”

فالنص التوراتي ينهى عن تقليد الكافرين في مصر وكنعان، ولا شك في صحّة ذلك، لكن العبارة القرآنيّة فصلت ذلك لناخذ الإيجابيات ونترك السلبيات من خلال هذه العبارة المبهرة: ﴿وَيَهْدِيكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾.

التوبة عند حدوث الإخفاقات، أو ارتكاب السيئات، ويُبصِّرنا بهذا المقصد قوله

تعالى ذكره: ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: 26]

المقصد  
الأعظم  
الثالث

أي يريد الله عز وجل أن يتوب عليكم قبل أن تفكروا في التوبة، فيزيئها لكم، وعندها تأتي المرحلة الثانية لتكون المبادرة منكم: فتتوبوا أنتم من ذنبيكم، ثم المرحلة الثالثة: حيث يتوب الله عز وجل عليكم، أي: يقبل توبتكم.

وانظر هذا المعنى الجليل: الله عز وجل يريد أن يتوب عليكم، لذا شرع لكم التوبة من الذنوب والسيئات، ولم يترككم دون قدرة على محو تلك الخطايا. وهنا تعرف معنى الجريمة في حق البشرية عندما يدعي بعض الخلق أن هناك خطيئة أصليّة لزمّت للبشر؛ لأن أباهم آدم عليه السلام وقع فيها.. وما ذنبهم؟

لقد سببت هذه الفكرة إلحاداً في أوساط الناس، ومن آخر من صرح بتهافت هذه العقيدة الباطلة المعتدية الرئيس الفلبيني (رودريغو دوتيرتي) المحسوب على النصارى إذ قال: "لم تكن وُلدت وقتها، ولكنك اليوم مُدَنَسٌ بالخطيئة الأولى، ما هذا الدين؟! لا أقبل هذا".

المقصد  
الأعظم  
الرابع

بناء الثقة بمصدر التشريع، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾ [النساء: 26]

فالله ﴿عَلِيمٌ﴾ بالجوانب الإصلاحية للحياة البشرية في الأمور الدينية، والدنيوية، وهو ﴿حَكِيمٌ﴾ يضع الأمور في مواضعها، ويقيمها في مراتعها.

المقصد  
الأعظم  
الخامس

حماية الناس من أتباع المحرّم من الشهوات ومُدْمِري المجتمعات، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ قَمِلُوا مِثْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 27].

فالتوبة الرجوع إلى الله عز وجل بترك الذنب على أجمل الوجوه، وجدّد الله عز وجل ذكر إرادته لأن يتوب على عباده مع أنه قد ذكرها في الآية السابقة؛ ليبين الحماية الإلهية من وقوع البشرية في أيدي أتباع الشهوات الذين يُزيّنون الوقوع في آلام الخطيئات فهمًا أو عملًا، فكأن البشرية تسير على جسر النجاة الحامي لها من السقوط فيأتي عبأد الشهوات في ظلام الغفلة ليزيّنوا لها الميل عن الطريق القويم الواضح أمامها لتسقط في الهاوية الكبيرة.

المقصد  
الأعظم  
السادس

إرادة الرحمة بالإنسانية بتشريع الأرفق بها، والأيسر عليها، والأخف لتتبعه؛ فتجد الحياة الدنيوية الطيبة، والسعادة الآخروية المنتظرة، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: 28].

فترى ضعف الإنسان في واقعه الذاتي الخَلقي والعُمري أمام المعرفة الكونية، وضعفه أمام الإغراء الجنسي حتى يغلبه على عقله، وضعفه أمام الشهوات المادية والزعامة الشخصية والجاه والتصدر، فخفف الله عز وجل عنه هذه الأثقال الهائلة التي يجدها بسبب ضعفه بأن شرّع له التشريعات الصادرة عمّن أحاط بالكون علمًا، ووضع له الأحكام المناسبة للحفاظ على الحياة البشرية، والتي تحقّق له إشباع شهوته في غير مَضْرَعة تُعود عليه.

فإن قلت: لماذا جاءت المقاصد في هذا الموضع من سورة النساء وبعد ذكر كثير من الأحكام التي تتعلق بهن؟

الجواب:

إنه الإعجاز القرآني في سرد الألفاظ والمعاني؛ فالسورة تتحدث عن الجنس الإنساني، وبثه في الأرض. وأتباع الشهوات يسيرون بالإنسانية نحو الدمار في الإباحية الكاملة، أو إشباع الشهوات في التجارة المحرمة بثروات الأرض، وافتعال الحروب لتزدهر تجارة الأسلحة في العالم، وجاءت هذه المقاصد بعد الحديث عن ضوابط تكوين الأسرة التي ينبث منها الجنس البشري لأن الموضوع الشهواني أكبر موضوع يتم التلاعب به في زخرفة أتباع الشهوات الشيطانية.

ألا تراهم يُزيّفون الحقائق على الناس من خلال تزيين قضاء الشهوات بناءً على رضا الطرفين، وربّوا عليه تخفيف القيود على البشر بإباحة شيوعية الجنس، والعمل على الإشباع الشهواني، فكانت النتيجة شيخوخة المجتمعات، ونقصان عدد السكان في تلك الدول.

وقد تسأل: إذا كان الحصن الأول هو إدراك الرحمة الإلهية في التشريعات القرآنية، فهل هناك تطبيقات لهذه التشريعات التي تتجلى فيها الرحمة الإلهية بالبشرية؟

الجواب: هنا يأتي الحصن الثاني والثالث:

## الحصن الثاني

التجارة وسيلة الكسب المالي المشروع، والبُعدُ عن الاستثمار الممنوع لرعاية الأسرة المركزيّة

والمتوسطة والعامة [النساء: 29]

## الحصن الثالث

المحافظة على الإنسانيّة من أن تؤذي ذاتها جسديًا أو عقليًا أو نفسيًا، وحمايتها من

اليأس أو كبائر الذنوب المدمرة [النساء: 29-31]

## المناسبة والاتصال:



1 قرر الله جل جلاله في الحصن السابق أن إدراك المقاصد الكليّة للتشريعات الإلهية ينبثق عن حقيقة هذه الحياة، وحقيقة ما شرعه الله عز وجل لتنظيمها، فهذه التشريعات ترجع إلى حماية الإنسانيّة والرحمة بالعالم.

2 وفيما يلي ذلك من الحصون تجد تطبيقات تتعلق بإدارة الحياة الأسريّة كالسعي عليها من خلال إدارة الأموال، فلا بد من الإنفاق على الأسرة.

3 وذكر -تعالى مجده- المحافظة على النفوس الإنسانيّة من الأخطار النفسية والخارجية، ثم خفف جل جلاله على الإنسانيّة عند وقوعها في السيئات الطارئة إن اجتنبت كبائر الذنوب العقديّة والفكرية والماليّة والاجتماعية ليحميها من القنوط واليأس.

4 وانتقل بعد ذلك إلى تعويد الطرفين اللذين يكوّنان الجنس البشريّ على الرضى بالطبيعة والشريعة في الحياة الإنسانيّة ليؤدّي كل واحدٍ دوره في انسجام وتعاون وتكامل.

5 ثم قسم الله عز وجل الواجبات على الزوجين في الحياة الأسريّة، وحدد صفات المرأة التي تقوم بمسؤولياتها، فتكون مؤتملاً للإنسانيّة، وأخبرنا عن كيفية معالجة المرأة الناشز.

6 ثم ذكر حقوق الأسرة الكبيرة خارج الإطار الزوجي ابتداءً بالوالدين ووصولاً إلى التعامل مع ضحايا الحروب وبيّن حقوقهم في الإحسان إليهم حتى لو كانوا في الأصل من جهات معادية.

7 وهنا ينقلك البيان القرآني المدهش إلى حصن جديد يحميك فيه من الوقوع في صفات الذين يمنعون الناس حقوقهم لخيالاتهم وفخرهم.

8 وبعدها ينقلك البيان القرآني إلى حصن الاستمتاع بالصلاة باعتبارها المفتاح الأساسي لمنع حالة السُّكْرِ العقلي، وبذا تكون الصلاة واقية للفرد والأسرة من الوقوع في التلاعب بالحقوق الإنسانية كما ناسب ذلك أن يكون سبب نزول آيتها العلاقة الحميمة العظيمة التي تجمع بين طرفي الأسرة النبوية أعني بين النبي ﷺ وزوجه السيدة عائشة رضي الله عنها.

فإن قلت: ما التشريعات التي ذكرها الله عز وجل في الحصنين الثاني والثالث؟

الجواب: تضمن الحصنان الثاني والثالث خمسة تشريعات هي:

التشريع الأول: يَحْرُمُ أكل المال بالباطل

وذلك ليبيّن لنا -جَلْ مجده- نوعاً من التعامل المالي الممنوع مثل الاستثمار المحرّم بالرّبا والقمار والغصب، ويُصِرُّنا بذلك قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: 29].

ستقول: ما الحكمة من ندائهم بندااء الإيمان ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؟

الجواب:

ناداهم بوصفهم الرّائع ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ليستفزهم ليقوموا بمقتضيات الرُّقيّ الذي بلغوه بإيمانهم، ويتنزّهوا عن أن يشابهوا ظلم المجتمعات الجاهلية وانحطاطها، وسمّى ذلك أكلًا؛ لأن الأكل أساس التصرف، ولتبشيع صورة من يهدر ماله كأنه يأكله بلسانه. والباطل: من بطل الشيء بطلًا وبطلانًا، إذا ذهب ضياعًا وحسرة وخُسْرًا.



فإن سألت: ما المعاني التي لقوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾؟

الجواب: لهذه الآية عدّة معانٍ منها:

#### المعنى الثاني:

يَحْرُمُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا أَمْوَالَ غَيْرِكُمْ،  
فكلمة: ﴿أَمْوَالِكُمْ﴾ أي: أموال غيركم؛ لأن  
أموال الآخرين بمثابة أموال النفس.

#### المعنى الأول:

يَحْرُمُ أَنْ تَأْكُلَ أَمْوَالَكَ بِالْبَاطِلِ، كَأَنْ  
تَتَلَاعَبَ بِهَا أَوْ تَصْرِفَهَا فِي السَّفْهِ وَإِيذَاءِ  
الْآخَرِينَ، أَوْ تَهْدِرَهَا فِي التَّجَارَةِ الْمَحْرَمَةِ.



#### المعنى الرابع:

لا تأكلوا المال العام بينكم بالباطل

#### المعنى الثالث:

أَنْ يَسْتَأْثِرَ الْغَنِيُّ بِمَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي  
اسْتَخْلَفَهُ عَلَيْهِ غَيْرَ شَاعِرٍ بِوَأْجِبَاتِ الْجَسَدِ  
الْوَاحِدِ فِي أُمَّتِهِ، أَوْ فِي الرَّحْمِ الْإِنْسَانِيَّةِ  
الْوَاسِعَةِ.

#### فإن النبي ﷺ قال:

((من ولي لنا عملاً وليس له منزل فليتخذ منزلاً، أو ليست له  
زوجة فليتزوج، أو ليس له خادم فليتخذ خادماً، أو ليست له دابةٌ  
فليتخذ دابةً، ومن أصاب شيئاً سوى ذلك فهو غالٌ))

(أحمد: 18015، وقال محققو المسند: حديث صحيح، وهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة، وقد تابعه الأوزاعي)

## الحثُّ على الاستثمار المشروع

## التشريع الثاني:

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 29] فالتجارة المرضية كُلُّهَا، أي: تصرفوا في أرباحها لا بالباطل.



فإن قلت: ما أنواع المعاملات المالية؟ وما الجائز منها؟

## الجواب:

## المعاملات المالية أربعة أنواع:

وأكلٌ للمال بالباطل

ورباً

وبيعٌ

تجارةٌ

قال تعالى مجده: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: 275]، فجعل البيع مقابل الربا، والبيعُ أخصُّ من التجارة: ﴿رِجَالٌ لَا لُئْلِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ﴾ [النور: 37]، والتعاملُ الماليُّ الباطلُ لا يُسَمَّى تجارةً ولا بيعاً، ولو سماه الناسُ بذلك.

والآيةُ تحثُ بمفهومها على إقامة المراكز التجارية على أوسع نطاق لتتدرج على:

زاعمي الزهد

الكسالى الذين  
يزعمون أنه لا داعي  
للسعي والتجارة.

الشيوعيين  
المعطلين للتنافس  
التجاري الفطري.

المعرضين عن قول عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لصاحبه سعد بن الربيع رضي الله عنه:

((بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُونِي عَلَى السُّوقِ)) (البخاري: 2049).

## حماية النفس الإنسانيّة

## التشريع الثالث:

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ جَلْ ذَكَرَهُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: 29] ولها معان منها:

ولا يقتل بعضكم بعضاً، وأنتم أهل ملة واحدة،

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾

المعنى الأول:

فالضميران فيه على التوزيع، فأنتم كنفس واحدة، فمن قتل أخاه فكأنما قتل نفسه. وهذا مصطلح قرآني فريد مدهش نوجهه لأمة فعل بعض أبنائها بها ما لم تفعله الوحوش الضارية بفرائسها.

بالانتحار مهما كانت الآلام، بل يجب على

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾

المعنى الثاني:

المجتمع أن يخففوا عنكم تلك الآلام، ويؤكد على

ذلك ﷺ أرحم الناس بالناس بقوله: «كَانَ فَيَمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزَعٌ، فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَبَهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ؛ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» (البخاري: 3463).

لا تقوموا بالجرائم التي تعاقبون عليها بالقتل،

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾

المعنى الثالث:

مثل جريمة الخيانة العظمى التي فيها تدمير للإنسانية وانتشارها في الأرض.

بارتكاب المعاصي التي تسبب البؤس الفردي،

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾

المعنى الرابع:

والدمار الجماعي، وتهلك عقولكم وأرواحكم، وقد جعل النبي ﷺ غشيان المعاصي إحراقاً للنفس، فقال: ((تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الْفَجْرَ غَسَلْتَهَا)) (الطبراني في المعجم الكبير (8739)، والأوسط (2224)، والصغير (121)). قال الهيثمي في مجمع الزوائد 2 / 33: رواه الطبراني في الثلاثة إلا أنه موقوف في الكبير، ورجال الموقوف رجال الصحيح، ورجال المرفوع فيهم عاصم بن بهدلة وحديثه حسن).

المعنى الخامس: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ بفعلٍ يُؤدِّي إلى إيذاء النفس حتى لو كان الفعل

طاعةً إلا أن تكون طبيعته مقتضيةً لذلك، مثل الدفاع عن الإيمان والبلدان والمستضعفين، ويدلُّ لهذا فقهُ عمرو بن العاص رضي الله عنه في معنى الآية؛ إذ تيممَ وصلَّى إماماً في

ليلةٍ شديدة البرد، وتلا هذه الآية عند النبي ﷺ فأقره. (أحمد: 17812، وقال محققو المسند: حديث صحيح، وهذا إسناد

ضعيف، فيه عبد الله بن لهيعة، وهو سيئ الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح)

المعنى السادس: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ في تحصيل التجارة، بل ابحثوا عنها على رضا

وهون، وهذا معنى جميل يظهر من السياق الخاص.

المعنى السابع: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ باتباع الأهواء الشخصية الغوية وإيثارها على

تشريعات الكتاب الخاتم، وهو معنى معتبر يدلُّ عليه السياق العام.

وختم ما سبق بهذه الكلمات الحاكمة المعظمة:



﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾

فالله يريد بالتشريعات القرآنية الرحمة بالبشرية التي لا تعرف التشريعات المناسبة إلا من خلال خبرة غير تامة.

التشريع الرابع: حق البشرية في ردع المجرئ على العدوان

ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهُ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: 30].

فكلمة:

﴿ذَلِكَ﴾

إشارة إلى الجرائم السابقة مثل أكل المال بالباطل، وقتل النفس، ولا يسمّى جريمة إلا إذا اقترن بالعدوان والظلم.

﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾

لا بدّ من أن تحثفي بهذا الختام الذي يجيب عن أسئلة الحائرين: لماذا لا يعاقب الله عز وجل الظالمين المعتدين على الفور؟ معاقبتهم يسيرٌ عليه إن شاء. لا تظنن أن الظلم بين البشر يغيب عن عظيم العلم والقدر؛ فإن معاقبتهم أمرٌ يسيرٌ عليه، ولكنها الإرادة الإلهية ليمهلهم وليتوب عليهم عسى أن يتوبوا فيقبل توبتهم.

التشريع الخامس: حق تكفير سيئات من اتقى المهلكات

ويُبصّرنا به قول الله جل ذكره: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نَكُفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: 31] ففرق عزّ جاره بين الجرائم الكبيرة والمعاصي الصغيرة، وأراد جلّ جلاله حقاً أن ييسر لنا سبيل الانتصار أمام حرب الشيطان المستعرة؛ فإن خسرتنا معركة أمامه لم ننع أسرى اليأس والإحباط، والاستسلام للإرادة الخبيثة للذين يتبعون الشهوات.

قابل بين

والموصوف في قوله:

﴿سيئات﴾

الصفة في قوله:

﴿كَبَائِر﴾

وإذا عملنا مبدأ الاحتباك البلاغي هنا يكون المعنى: إن تجتنبوا الذنوب الكبائر، نغفر لكم السيئات الصغائر، فالكبائر هي الفعائل العظيمة، والذنوب الجسيمة التي يستعظم الإنسان وقوعها، والسيئات: ما تسوء صاحبها أو تسوء غيره عاجلاً أو آجلاً.

وإذا كانت الصغائر تُكفّرُ باجتناب الكبائر، فإن الكبائر تُكفّرُ بالتوبة، كما سبق في حقوق العصاة إذا عادوا إلى دفة الاستقامة.

وَعَدَ اللَّهُ جَلَّ مَجْدُهُ مَجْتَنِبَ الْكَبِيرَةِ بِأَمْرَيْنِ:

2

والمدخل الكريم، وله  
صفتان:

1

تكفير السيئات، أي  
سترها عن الخلق، فلا  
تُطَبَّقُ عقوبتها

الثانية: تبينها قراءة الجمهور:

﴿مَدْخَلًا﴾

بالضم، أي: سيكون إدخالهم كريماً،  
أي: لائقاً بهم في أعلى درجات  
التشريف لما سيجدونه من الإكرام.

الأولى: بينتها قراءة نافع وأبي جعفر:

﴿مَدْخَلًا﴾

بالفتح أي مكان دخولهم سيكون  
كريماً، والكريم النفيس في نوعه  
فيجذب الأنظار في طيبه وحسنه.

الـصـغـيرة:

التي لم تقترن باستهانة،  
وتصبح السيئة الصغيرة كبيرة إن  
اقتربت باستهانة، أو إصرار عليها؛  
فلا صَغِيرَةٌ مَعَ إِصْرَارٍ، وَلَا كَبِيرَةٌ مَعَ  
اسْتِغْفَارٍ.

## الكبيرة:

وَضَعَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ضَابِطًا لَهَا فَقَالَ: «الْكَبَائِرُ: كُلُّ ذَنْبٍ خَتَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِنَارٍ، أَوْ غَضَبٍ، أَوْ لَعْنَةٍ، أَوْ عَذَابٍ» (تفسير الطبري: 6/652)

وسمّاها النبي صلى الله عليه وآله وسلم المقتلة، فقال:

((لا يتطهر الرجل فيحسن طهوره ثم يأتي الجمعة، فينصت حتى يقضي الإمام صلاته إلا كان كفارة له ما بيّنه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنبت المقتلة))

(أحمد: 23718، وقال محققو المسند: حديث صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير قرّع الضبي، وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد)

وسمّاها النبي ﷺ الموبقات أي: المهلكات، وعددهن فقال:

((الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ)) (البخاري: 2766)، وزاد في رواية: «الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ» (البخاري: 6675)، ورأى عبد الله بن عمرو بن العاص

رضي الله عنهما أن شرب الخمر أكبرهن لأنها تؤدي لهن. (الحاكم: 7236، وصححه الألباني في الصحيحة برقم 2695).

الأثر التربوي الإداري للتقسيم الذي ذكرته الآية:

استيعاب المجتمع، والرحمة بالمدنبيين، والستر عليهم؛ إذ ليس كل معصية يعاقب عليها. وذاك من محاسن الشريعة كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ((قد علم ربنا أن ستكون لنا سيئات))، وتلا

هذه الآية. (تفسير الطبري: 6/659، وذكر صاحب تخريج أحاديث الظلال ص: 118 أن إسناده منقطع؛ لأن الحسن البصري لم يسمع من عمر)

وقد تسأل: إذا كان الحصنان الثاني والثالث قد ذكرا الموارد المالية المشروعة والممنوعة لنتمكن الأسرة من مواجهة أعباء الحياة، فكيف يمكن الاستفادة من معرفة الطبيعة التكاملية بين الرجال والنساء لتصل الأسرة إلى الاستقرار النفسي؟

الجواب: هنا يأتي الحصن الرابع:

## الحصن الرابع

الإدراك النفسي والعملي لطبيعة الحياة التكاملية بين الرجال والنساء؛ فالحياة ليست صراعاً بينهما، ولذا يجب نَبْذُ التَّمَنِي المذموم عند الجميع، وتنمية الطموح لنيل الفضل الإلهي [النساء: 32]

## المناسبة والاتصال:



1 في الحصنين السابقين بيّن الله جَلَّ مَجْدُهُ المواردَ الماليّةَ المشروعةَ والممنوعةَ لتمتكن الأسرة من مواجهة أعباء الحياة، وربط ذلك بالمحافظة على حياة أفرادها مهما كانت الآلام، كما حصّنها من الوصول إلى اليأس عند الوقوع في المعاصي المهلكات، وفتح لها أبواب تكفير السيئات.

2 والترتيب المنطقي يفرض أن يأتي بعد ذلك الحصن الخاص بمعرفة الدور المحدد للرجال والنساء في الحياة؛ إذ إن هذه المعرفة تورث الاستقرار النفسي عند النظر إلى القسمة الإلهية للحقوق والواجبات الإنسانية. وهل يمكن الأسرة أن تستقر إذا لم يشعر الزوج بدوره ويرضى به؟ هل يمكنها أن تستقر إذا لم تعلم الزوجة بدورها وترضى به؟ فإذا وصلت الأسرة إلى الاستقرار النفسي وصلت الإنسانية إلى الأعمار؟

3 هنا جاء الكلام في هذا الحصن على أسس الاستقرار الأسري ليكون استقرار الأسرة أساساً لاستقرار المجتمع كله.



وقد تسأل: ما أسس الاستقرار الأسري المذكورة في هذه الآيات؟

الجواب: ذكرت هذه الآيات أربعة من أسس الاستقرار الأسري، وهي:

الرضى بالطبيعة والشريعة، ترك التمني الممنوع، ويُبصّرنا بذلك:

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: 32].

الأساس  
الأول:

فالله خلق الخلق زوجين أي نوعين مختلفين ينتميان إلى جنس واحد هو الجنس البشري، واشتراكهما في الجنس يقتضي وجود مشتركات حيوية بينهما، واختلافهما في النوع يقتضي تميّز كل منهما بمزايا حقوقية وواجبات وظيفية لا توجد عند الآخر. وهذا التنوع يقتضي أن يرضى كل منهما بدوره، ليحدث التكامل العادل بينهما، فإصرار أحد النوعين على طلب ما يختص بالآخر إفساداً للواقع البشري وتدميراً لواجب بث الجنس البشري في الأرض.



ما وجه الإعجاز البياني في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾؟

### من الإعجاز البياني:

الجواب:

2

التعبير بالبعضية عن كل نوع يمنحك معنى التكامل الحقيقي، ويمنع التمييز العنصري الجاهلي بين النوعين، فليس نوع منهما يمثل الكل، بل كل منهما يمثل البعض، وهما معاً يكونان الكل، على أن التعبير بالبعضية يبين التفاضل في أفراد النوع الواحد أيضاً.

1

عدم تحديد الفاضل والمفضول في قوله تعالى ذكره: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾، وهذا يبصّرنا بأن كل واحد من النوعين البشريين فاضل في شيء مفضول عليه في شيء آخر، فلا يوجد تفضيل مطلق لأحدهما.

### وتبصّرنا الآية بأن التمني نوعان:

2

والممنوع كتمني تغيير القسمة القدرية أو الشرعية، فيترتب عليه الفساد في الأرض.

1

المشروع مثل قول النبي ﷺ: ((لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا)). (البخاري: 1409)

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت:

«يغزو الرجال ولا تغزو النساء وإنما لنا نصف الميراث»، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تَمْنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾، قال مجاهد رحمه الله: وأنزل فيها ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ...﴾

(الترمذي: 3022، وقال: «هذا حديث مرسل ورواه بعضهم عن ابن أبي نجیح عن مجاهد مرسل أن أم سلمة قالت كذا وكذا»).

### قال رسول الله ﷺ:

((إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةٍ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا فَهُوَ صَادِقُ النَّيَّةِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بِنَيْتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحْمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنَيْتِهِ فَوَزْرُهُمَا سَوَاءٌ)).

(أحمد: 56 الترمذي: 2325 واللفظ له، وحسنه محققو المسند)

التكامل الذي يعني تحقيق الثواب الكامل:

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ﴾ [النساء: 32].

الأساس  
الثاني:

فمن قتادة رحمه الله: كان أهل الجاهلية لا يُورثون المرأة شيئاً، ولا الصبي شيئاً، وإنما يجعلون الميراث لمن يحترف وينفع ويدفع، فلما نَجَزَ للمرأة نصيبها وللصبي نصيبه، وجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، قال النساء: لو كان جعل أنصباءنا في الميراث كأنصباء الرجال! وقال الرجال: إنا نلتم أن نُفَضَّلَ على النساء بحسناتنا في الآخرة، كما فُضِّلنا عليهن في الميراث! فأنزل الله عز وجل: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ﴾، يقول: المرأة تُجْزَى بحسنتها عشر أمثالها، كما يُجْزَى الرجل، قال الله تعالى: ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: 32]. (الطبري: 668/6)

الشعور بلذة اللجوء إلى الله عزوجل، مع بذل الأسباب الماديّة، ويُبصّرنا بذلك قوله:

﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: 32]

الأساس  
الثالث:

وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقول:

((اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ، فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُهَا إِلَّا أَنْتَ)).

(الطبراني في الكبير: 10379، وقال في "مجمع الزوائد" 11 / 25: «رجاله رجال الصحيح غير محمد بن زياد البرجمي وهو ثقة»، وصححه الألباني في "الصحيحة": 1543)

الثقة بالمصدر القرآني، والنظام الحقوقي الذي انبثق عنه، ويُبصّرنا بذلك قوله

تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: 32]

الأساس  
الرابع:

فكأنك بعد أن سمعت الأسس الثلاثة والتشريعات والمقاصد التي تسبقها سألت: لماذا هذه الأسس؟ فيأتيك الجواب: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ لتزداد ثقة بالمصدر القرآني، والنظام الحقوقي الذي انبثق عن المعرفة القرآنيّة.

وقد تسأل: إذا كان الحصن الرابع قد ذكر الطبيعة التكاملية بين الرجال والنساء لتصل الأسرة المركزيّة إلى الاستقرار النفسي، فكيف يحصل هذا الاستقرار كذلك بين الأسرة المركزيّة والأسرة المتوسطة؟

الجواب: هنا يأتي الحصن الخامس:

## الحصن الخامس

الاهتمام بالأسرة المتوسطة المكوّنة من الوالدين وذوي الأرحام والذين تمّ التعاقد معهم على النُّصرة والولاء [النساء: 33]

## المناسبة والاتصال:



1

بعد الإدراك النفسي للطبيعة التكاملية بين الرجال والنساء هنا يذكر الله عز وجل لك الأسرة المتوسطة التي تسهم في إيجاد الاستقرار المتبادل لها وللأسرة المركزية

وقد حدد الله عز وجل لذلك أربعة أسس:

## الأساس الثاني:

لكل إنسان حقُّ تكوين الأسرة، والمحافظة على العشيرة، والقبيلة بجامع نسبي؛ لِيَتَمَّ التعاَضُدُ والتناصُرُ والمُوَالاةُ، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ المعنى الثاني لقوله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: 33] فالمولى يطلق على: الْمُعْتَقِ وَالْمُعْتَقِ، وَالْحَلِيفِ والقريب والناصر والقائم على حقوق الناس.

## الأساس الأول:

كلُّ شيء مما تركه الوالدان والأقربون جعل الله له موالى، أي أقرباء يرثونه، فلا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ اتصال ما سبق مع قوله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيحَتَهُمْ [النساء: 33] فالإرث ملكٌ جبريٌّ.

## الأساس الرابع:

بناء الضمير الذاتي باستشعار الرقابة الإلهية على السلوكيات، وَيُبَصِّرُنَا بِهَذَا الأساس قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: 33].

## الأساس الثالث:

حقُّ التعامل الحَسَنَ معنويًا وماديًا مع الحلفاء، والناصر كالْمَوْضِفِينَ، فلهم حقوقٌ خارج الإرث، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ المعنى الثالث لقوله تعالى ذكره: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيحَتَهُمْ﴾ [النساء: 33].



وقد تسأل: إذا كان الحصن الرابع والخامس قد ذكرا سبل المحافظة على الاستقرار النفسي للأسرتين المركزيّة والمتوسطة، فما القوانين التي تبين كيفية إدارة الشؤون الأسريّة بين الطرفين؟ وكيف يتم حل النزاع عند نشوز المرأة عن القيام بواجباتها الأسريّة؟

الجواب: هنا يأتي الحصن السادس:

### الحصن السادس

إدراك القوانين المنظّمة لإدارة شؤون الأسرة وحمايتها لقاءً ونزاعاً، وقيام الرجل بتحمّل مسؤولياته، ومعالجة المرأة الناشز التي تهمل مسؤولياتها [النساء: 34-35]

#### المناسبة والاتصال:



1 بعد أن مهّد الله عز وجل السبيل لإنشاء الأسرة فذكر في المحور الأول حقوق الأطفال والنساء، وذكر في المحور الثاني: الحدود الضابطة لإنشاء الأسرة، وقرّر في المحور الثالث الحصون التي تحفظ الأسرة، وتحدث التكامل بين طرفيها، وبيّن فيها المصادر الماليّة المكتسبة للإنفاق على الأسرة، وجعل الرضى بالقسمة القدرية والشرعية أساس السعادة الأسريّة والتكامل.

2 أن الأوان بعد ذلك أن يبين الحصن السادس التماسك الأسري، ويذكر القوانين التي تبين كيفية إدارة الشؤون الأسريّة بين الطرفين، وذلك ليتّم التكامل، ويذهب التنازع والتجادل، ويظهر بين الزوج والزوجة التماسك والمحبة والتبادل.

3 كما يبين الله عز وجل القوانين الضابطة لإدارة النزاع بينهما عند نشوز المرأة عن القيام بواجباتها الأسريّة، وتمت صياغة القوانين المنظّمة للأسرة المسلمة وفاقاً ونزاعاً في آيتين.



فإن قلت: ما القوانين التي تنظم شؤون الأسرة المسلمة وفاقاً ونزاعاً؟

الجواب: تضمنت هاتان الآيتان سبعة قوانين محكمة لتنظيم شؤون الأسرة، وهي:

يجب على الرجال القيام على توفير الحياة الكريمة للنساء

قانون [1]

زوجات وأمّهات وبنات وأخوات، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: 34].

فالسِّيَاقُ فِي الزَّوْجِيَّةِ، وَلَكِنَّ اللَّفْظَ عَامٌ، وَيُنَاسِبُ قَوَانِينِ التَّشْرِيْعِ الأُخْرَى، وَ(قَوَامٌ) مَنْ قَامَ قِيَامًا وَقِيَمًا وَقَوَامًا، وَهِيَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، فَ(الْقِيَامُ) أَصْلُهُ (الْقَوَامُ)، أُبْدِلَتْ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرِ مَا قَبْلَهَا، وَالْقِيَامُ يَدُلُّ عَلَى الْحَرَكَةِ، وَعَدَمِ الرَّاحَةِ، وَهُوَ وَصْفٌ تَكْلِيفِيٌّ يَقْتَضِي التَّعَبَ الشَّدِيدَ، وَالْمَسْئُولِيَّةَ الْجَسِيمَةَ.

### وَقِيَمُ الْقَوْمُ:

مَنْ يَسُوسُ أَمْرَهُمْ، وَيُقَوِّمُ أَحْتِيَاجَاتِهِمْ وَنِظَامَهُمْ، وَيُقَوِّمُ نَقْصَهُمْ وَأَعْوَجَاجَهُمْ، فَهُوَ قَوَامٌ أَي: عَظِيمُ الْقِيَامِ، وَقَامَ الرَّجُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ: صَانِعُهَا، وَتَكْفُلُ بِأَحْتِيَاجَاتِهَا الْمَادِّيَّةِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَيُلْخِصُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا سَبَبَ مَسْئُولِيَّةِ قِيَامِ الرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ فِي سَبَبَيْنِ:

#### السبب الثاني:

﴿وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: 34]، فهذا سببٌ كَسْبِيٌّ إِزْمَامِيٌّ، فَيُجِبُّ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَتَحَمَّلَ الْإِنْفَاقَ عَلَى الْأُسْرَةِ بِنَاءً عَلَى السَّبَبِ الْأَوَّلِ.

#### السبب الأول:

الْمُنَاسِبَةُ الْخَلْقِيَّةُ لِكُلِّ مِنْهُمَا، وَيُبَصِّرُنَا بِهِ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: 34]، فَلَمْ يَقُلْ: بِمَا فَضَّلَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِنَ؛ لِإِبْيَاقِ أَنَّ التَّفْضِيلَ يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ النَّوْعَيْنِ الْبَشَرِيَّيْنِ، فَالرِّجَالُ فَضِّلُوا بِالصِّفَاتِ الْجَسَدِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ وَالْعَاطْفِيَّةِ الْمُنَاسِبَةِ لِلْمِهَامِ الْأُسْرِيَّةِ الْخَارِجِيَّةِ، وَالنِّسَاءُ فَضِّلْنَ بِالصِّفَاتِ الْجَسَدِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ وَالْعَاطْفِيَّةِ الْمُنَاسِبَةِ لِلْمِهَامِ الْأُسْرِيَّةِ الْدَاخِلِيَّةِ، وَالسَّيْطَرَةُ عَلَى مَقَالِيدِ الْبَيْتِ.

### وَيُبَيِّنُ النَّبِيُّ ﷺ جَسَامَةَ مَسْئُولِيَّةِ (الْقِيَامِ) وَأَجْرَهَا، فَيَقُولُ:

((إِنْ كَانَ خَرَجٌ يَسْعَى عَلَى وُلْدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجٌ يَسْعَى عَلَى أَبْوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يُعْفُهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجٌ رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ))

(الطبراني في الكبير: 282، والأوسط: 6835، وفي "مجمع الزوائد" 4/ 377: «رواه الطبراني في الثلاثة رجال الكبير رجال الصحيح»، وصححه الألباني لغيره في "صحيح

الترغيب والترهيب": 1959)

## يجب على المرأة في المقابل أن تكون صالحةً أسرياً ومجتمعياً

قانون [2]

وحتى تكون صالحةً فيجب أن تتوفر فيها صفتان: أن تكون قانتةً، وأن تكون حافظةً للغيب بما حفظ الله، ويبيِّننا بذلك قوله: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَنَاطٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: 34].

### ﴿فَالصَّالِحَاتُ﴾

الفاء فصيحة: تُفصح عن كلامٍ محذوفٍ، والتقدير: الرجال قَوَّامُونَ على النساء بما فضَّل اللهُ بعضَهُم على بعضٍ وبما أنفقوا من أموالهم الواجبَ عليهم؛ فإذا تساءلتم: ماذا أوجب اللهُ عز وجل على النساء في مقابل ما أوجب على الرجال؟

فاعلموا أنه أوجب عليهن أن يكنَّ صالحاتٍ، والصالحات قانتات حافظات للغيب: ((الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ)) (مسلم: 1467)، وقال ﷺ: ((خَيْرُ النِّسَاءِ الَّتِي إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ، وَإِذَا أَمَرْتَهَا أَطَاعَتْكَ، وَإِذَا غَبَّتْ عَنْهَا حَفِظْتَكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ)). قال: ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: 34] (الطبايسي: 244، وذكره الألباني في "الصحيحة": 1838 شاهداً لحديث عند النسائي وغيره)

## وذكر الله جل جلاله صفتين للصالح:

### الصفة الثانية:

حِفْظُ غَيْبِ الرَّجُلِ وَالْأُسْرَةِ؛  
وذلك عند غيبته في الوقت  
الذي يجب على الرجل حفظ  
الله عز وجل في حقِّ المرأة.

### الصفة الأولى:

﴿قَنَاطٌ﴾، وكلمة القنوت أصلها دوام الخضوع، فتدل على الهدوء، والصبر، والتدليل، وانظر كيف أمر الله عز وجل الرجال والنساء بالقنوت في الصلاة ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: 238]، وأمر مريم عليها السلام بالاتصاف بهذه الصفة فقال: ﴿يَمْرِيْمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ﴾ [آل عمران: 43]، فليس القنوت يُراد به دوام الخضوع بأن تكون المرأة أمةً للرجل، بل دوام الخضوع لربِّها، مما يكسبها الهدوء في التعامل مع أسرتها.

فإن قلت: ما الحكمة من تقييد صفة ﴿حَفِظَتْ﴾ بقوله: ﴿لِلْغَيْبِ﴾؟

الجواب:

إنما ذكر حالة الغيب لبيان أن قيامها على مسؤولياتها بإخلاص حال غيبة الرجل يدل على قيامها بذلك بصورة أكثر إتقاناً حال حضوره، مثل حفظ ما هو خاصٌّ بأمور الزوجية الخاصة، ولا تقع فيما يكره الزوج، بل تراقب ماله، ورغباته، وتركته، وأولاده، وتكون متيقظة منتبهة لمتطلبات أسرتها وزوجها، فلا تكثر من قول نسيت، فتستحق قول النبي ﷺ: ((إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت))

(أحمد: 1661، وقال محققو المسند: حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وحسنه لغيره كذلك الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: 1931)

وفي قوله تعالى: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ قراءتان توَضَّحان مشهدين:

مشهد {2}

يبينه قراءة أبي جعفر المدني بنصب لفظ الجلالة

﴿اللَّهُ﴾ [النساء: 34]

فهي تُصوِّرُ مشهد الرجل يراقب الله في نفسه، فيحفظه الله بأن يُوفِّقَ أهله لحفظه في غيبه، ويتأزَّرُ المشهدان في القراءتين على ضرورة أن يحفظ الرجل الله، وأن تحفظه المرأة ليكافأ كلُّ منهما بأن يحفظه الله جلَّ في علاه.

مشهد {1}

تدل عليه قراءة الجمهور برفع لفظ الجلالة

﴿الله﴾

﴿مَا﴾ يمكن أن تكون مَصْدَرِيَّةً، أي حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بحفظ الله إياهن إذ صيرهن كذلك، ويمكن أن تكون موصولةً على معنى بالذي حفظهن الله به، فاجتهدن في الرغبة فيما عند الله، فصدقن في تصرفاتهن ومجاهدتهن نوازع السوء في أنفسهن، فصدقهن الله بأن حفظهن.

قانون نشوز المرأة:

قانون [3]

الزوجات صنفان:

الثاني: الناشزات المتعاليات

على القيام بواجبات الأسرة:

فحماية الأسرة تقتضي أن يقوم الرجل بمعالجة أمر المرأة التي يُخاف نشوزها، فبعد أن ذكر الله عز وجل الصالحات، ذكر

غير الصالحات، فقال:

﴿وَالنَّيِّمَاتُ مَخَافُونَ دُشُورَهُنَّ﴾ [النساء: 34].

الأول: قائمات بمسؤولية الأسرة

وهن الصالحات فيُحسن إليهن، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما  
﴿قَالَ الصَّالِحَاتُ قَدِيزَتْ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ  
بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: 34]، يعني: "إذا كُنَّ هكذا

فأصلحو إليهن" [تفسير الطبري: 298/8].

وهذا الوصف المعجز

﴿مَخَافُونَ﴾

يبين واقع التخلخل الأسري، ويدلُّ على ضرورة معالجة حال هذه المرأة الناشز على وفق مرحلتين:

الثانية: بعد وقوع النشوز

فتزداد الضرورة الحيويّة قوّة لمعالجة عوج المرأة إن استبان للإنسان إصرارها عليه؛ وهذا المعنى الثاني لكلمة: ﴿مَخَافُونَ﴾ أي: تعلمون. والمخاطب في قوله ﴿مَخَافُونَ﴾ الأزواج والمجتمع ليعملوا جميعاً على الاستقرار الأسري.

الأولى: ما قبل وقوع النشوز

فبصرتنا كلمة: ﴿مَخَافُونَ﴾ بالخوف المستقبلي، أي: تخافون أن يحدث منهن نشوز، حيث رأيتم أمارات تؤدّي إليه، وتترتب على ذلك العواقب السيئة التي يحدثها النشوز.

## النشوز

هو الانزعاج في ارتفاع واستعلاء، ومنه قيل للمكان المرتفع: نَشَز، فعبر عن صفة المرأة المتعالية التاركة لمسئوليتها الأسرية بالناشز؛ لأنها تستعلي على القيام بمسئولياتها الأسرية، وعندما يحين موعد أي من مسؤولياتها تنزعج منها، وتتركها، وتظهر بين الزوجين المخالفة والإعراض والتجادل بدل المطاوعة والتبادل.

قانون [4] لإبقاء التماسك الأسري لا بُدَّ من استخدام الوسائل العلاجية لنشوز المرأة

وهي وسائل للعلاج لا للظلم، وتختلف اختلافاً على حسب النشوز وهذه الوسائل هي:

## الوعظ

وسيلة  
[1]

﴿فَعِظُوهُنَّ﴾، فالعظة بالحوار والتذكير؛ فعن محمد بن كعب القرظي رحمه الله - قال: إذا رأى الرجل خفةً في بصرها، ومدخلها ومخرجها. قال يقول لها بلسانه: قد رأيت منك كذا وكذا، فانتهي! فإن أعتبت، فلا سبيل له عليها". (تفسير الطبري: 6/699)

ينتقل إلى مرحلة أقوى وهي ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾

وسيلة  
[2]

بهجر الكلام أو المنام أو المكان المشترك ضمن البيت، وذلك لينبئ المرأة بخطورة سلوكها، وليعلمها أن إهمالها واستعلاءها أوصل الأمور إلى حالة أسوأ في الحياة، والهجر تذكير مؤلم يجب أن تحذر منه المرأة إن كانت ظالمة، وهو وسيلة للمعالجة لا للإذلال؛ ويحذر النبي ﷺ المرأة المهملة لواجباتها الأسرية، فيقول: «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ». (البخاري: 5194)

وسيلة  
[3]

المسّ الجسدي الغاضب باليد دون أن يترتب عليه إيذاء مادّي ظاهر في الجسد

وَيُبْصِرْنَا اللهُ عز وجل بذلك في قوله: ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾، فالضرب: إيقاع شيءٍ على شيءٍ بسرعةٍ حتى يلتصق به، وهذه الوسيلة لِيُنَبِّهَ زوجته على خطورة نشوزها على مستقبل الأسرة، وخصّ النبي ﷺ استعمال هذه الوسيلة بوصول النشوز إلى مرحلة الفاحشة، ووصفه النبي ﷺ بأنه ((غير مبرّح)) (مسلم: 1218) أي غير مؤثّر ولا مؤلم، وبيّن ابن عباس رضي الله عنهما أنه يكون بالسّواك ونحوه (الطبري: 6/712)، فليس ضرباً موجعاً، بل هو ضربٌ تنبيهيٌّ، يفعلُه المداعب الممازح، فيضرح به المضروب، ويفعله الغاضب فينتبه المضروب.

قال عطاء رحمه الله:

لَا يَضْرِبُ الزَّوْجَ امْرَأَتُهُ، وَلَكِنْ يَغْضَبُ عَلَيْهَا.

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ -رحمه الله- (في أحكام القرآن: 1/536):

هَذَا مِنْ فَحْهِ عَطَاءٍ -رحمه الله-، فَإِنَّهُ مِنْ فَهْمِهِ الشَّرِيعَةَ، وَوُقُوفِهِ عَلَى مَظَانِّ الْجَاهِدِ عِلْمٍ أَنَّ الْأَمْرَ بِالضَّرْبِ هُنَا أَمْرٌ بِإِبَاحَةٍ، وَوَقَفَ عَلَى الْكِرَاهِيَةِ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى كَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

((وَلَنْ يَضْرِبَ خِيَارَكُمْ)) • (الحاكم: 2775، وفي أنيس الساري: 9/6148: رواه ثقات إلا أنه مرسل)

وقد أخطأ كثير من الناس في تحديد المعنى الدقيق لهذه الكلمة، وترجمت خطأ لعدم وجود مقابل دقيق لهذا المعنى الدقيق، وبسبب عدم الجمع بين الكتاب والسنة في فهمها.

قانون [5]

يجب أن تُعطى المرأة الناشز التي رجعت إلى القيام بمسؤوليتها حقها

في نسيان الماضي الذي أخطأت فيه، ويُبصرنا بذلك قوله جل ذكره:

﴿فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ [النساء: 34] •

﴿فَلَا تَبْغُوا﴾

أي: فلا تطلبوا إيذاءهن بأدنى شيء، فالله عليّ كبيرٌ يمنع الرجال من التّعسف في استخدام حقوقهم في معالجة نشوز النساء، ويمنع النساء من التمادي في تكبرهن على القيام بالمسؤوليات الأسرية.

قانون [6]

للمرأة الحق في محدودية تطبيق الوسائل الثلاث في معالجة النشوز

الذي يعني عدم القيام بمسؤولياتها، ويُبصرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [النساء: 35]، فهذا يدلُّ على أن الوسائل الثلاث ليست مُطلَقة بل محدودة زمنًا وفعلاً، فإن لم تنفع تلك الوسائل، فسيبدأ الشقاق بينهما، فيُمنع الرجل من التمادي أو التّعسف.

قانون [7]

يجب على المجتمع والزوجين أن يحافظوا على الكيان الأسري قدر الإمكان

فإن لم يستطيعوا فرّقوا بين طرفي الأسرة بما يبقي العلاقات الاجتماعية بين الأسر صالحة قائمة، ويُبصرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 35] •

وكلمة:

﴿خِفْتُمْ﴾

تنبأنا بضرورة تدخّل المجتمع القريب أو البعيد في مرحلتين زمنيتين:

الثانية:

عند تيقن وجود الشقاق بعد استفحاله،  
ف﴿خِفْتُمْ﴾ بمعنى علمتم.

الأولى:

عند الخوف المحض من انهيار الأسرة  
لظهور بوادر الشقاق.

## والشقاق:

أن يكون كل واحدٍ من الطرفين في شقٍّ، فيقترب من الأفعال ما يشقُّ على الآخر من الأمور. والمخاطب كلُّ فردٍ صالحٍ في المجتمع يخشى انهدامَ البيت الأسري، وبخاصةً أقارب الزوجين وكذلك المؤسسات الحكومية المدنية القائمة على السعادة الأسريّة.

توضع للحكمين لأثحة تنظيمية لعمليهما أساسها قوله تعالى:

﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾

والضمير يعود على الزوجين، أي إن يُريدِ الزوجان إصلاحًا يوفِّقِ الله بينهما من خلال الحكمين، ويصحُّ أن يعود على الحكمين، ليجدداً نيتهما في الإصلاح بأن تعود الأمور بين الزوجين إلى نصابها وفق شروط محدّدة، وقد يوصي الحكمان بالتفريق بينهما.

ويختتم الله عز وجل الآية بتذكير الزوجين والمجتمع بالرقابة الإلهية من جهة

والشعور بالثقة بهذه التشريعات الدقيقة، إذ قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: 35].  
فالعلم يتعلق بالمعارف، والخبرة تتعلق بدقائق الأحوال.

دعني أخبرك عن رأي المفكر الفرنسي (مارسيل بوزار) في هذه التشريعات المذهلة:

(أثبتت التعاليم القرآنيّة وتعاليم محمد ﷺ أنها حاميةٌ حقوق المرأة).



وقد تسأل: إذا كان الحصن السادس قد تكفل بذكر القوانين المنظمة لشؤون الأسرة خصوصاً عند الشقاق، فما حقوق الأفراد الذين ينتمون إلى المجتمع خارج إطار الأسرة الخاصة؟

الجواب: هنا يأتي الحصن السابع:

### الحصن السابع

القيام بحقوق الأسرة الإنسانية المتوسطة والأسرة الإنسانية العامة  
[النساء: 36]

#### المناسبة والاتصال:

1 بعد أن فصل الله عز وجل في القسم السابق القوانين المنظمة لإدارة شؤون الأسرة وحمايتها لقاءً ونزاعاً، ذكر الله عز وجل حقوق الأفراد الذين ينتمون إلى المجتمع خارج إطار الأسرة الخاصة، وذلك ليظهر التناغم والانسجام بين الأسرة الخاصة والأسرة المجتمعية العامة، فلا تصبح الأسرة الخاصة مركزاً للشح والبخل، وأساساً للإخفاق في إقامة حقوق الأسرة المجتمعية الكبرى.

2 كما أن الأسرة المجتمعية لا يجب أن تكون مُلهية له عن الواجبات بالنسبة إلى الأسرة المركزية الخاصة، وقد لاحظت أن المجتمع له دوره في إصلاح الشقاق داخل الأسرة المركزية.



فإن قلت: ما حقوق الأسرة الكبرى (المجتمع) التي بينها آية هذا الحصن؟

الجواب: بينت هذه الآية عشرة من حقوق الأسرة الكبرى (المجتمع) وهي:

الحق  
الأول

## حق الله في توحيدِه وعدم الشرك به

ومن توحيدِه ألا نحتكم إلى غيره، فالقيام بهذه الأحكام التي وردت في السورة من توحيد الله تعالى، مما يدل على تعظيم حقوق البشرية فهي داخلة ضمن عبادة الله تعالى، وبذا يتضح لماذا بدأ الله عزوجل هذه الحقوق بالحق الكوني الأعظم وهو عبادة الله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: 36] أي: اجمعوا بين اتباع أنظمة عبادة الله عزوجل ونفي أن تشركوا به شيئاً مهما صغر، سواء أكان هذا الشريك وثناً أم دستوراً أم نظاماً، كما قال تعالى ذكره: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: 21].

الحق  
الثاني

## حقُّ الوالدين

ويُبصِّرنا بذلك قول الله عزوجل: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: 36]، أي: أحسنوا إليهما إحساناً بالغاً أقصى درجات الوصف من غير أن يبلغ حدَّ العبادة، وعدى الإحسان بالباء لِيُضْمَنَ معنى البر والرحمة، والتقدير: ووصينا الإنسان إحساناً بوالديه، والباء تُلصق البر والإحسان بالوالدين إلصاقاً لا ينفك، والوالدان يمثّلان السبب المباشر لوجودك، وهذا السبب يوصلك إلى السبب الأول الأعلى لوجودك، وهو الله جلّ جلاله.

الحق  
الثالث

## ﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: 36]

أي: وبذي القربى إحساناً أيضاً، و(ذو) يعني صاحب القربى، وهو ذو الرحم القريبة من الأسرة المركزيّة.

الحق  
الرابع والخامس

﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾ [النساء: 36]

أي: وأحسنوا إليهم، وقوموا على مصالحتهم، «إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَلِينَنَّ قَلْبُكَ، فَاطْعِمِ الْمَسْكِينِ، وَامْسُحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ» (أحمد: 7576، قال محققو المسند: إسناده ضعيف؛ لجهالة الراوي عن أبي هريرة، وحسنه الألباني في صحيح الجامع: 1410).

الحق  
السادس

﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: 36]

ويدخل فيه الجار ذو الرحم، وذو الجوار القريب، والجار المسلم مهما بعد.

الحق  
السابع

﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ [النساء: 36]

فيدخل فيه الجار ذو القرابة البعيد مكاناً، والجار البعيد الذي لا قرابة بينك وبينه، والجار غير المسلم (الأجنبي).

الحق  
الثامن

﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ [النساء: 36]

وهو الرفيق؛ فيدخل فيه الزوجة والزوج، والرفيق في السفر وفي الصلاة والدراسة والصديق والأستاذ والتلميذ والزميل، وقد قال النبي ﷺ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لَصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لَجَارِهِ» (الترمذي: 1944، وقال: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وحسنه الشيخ حسن حيدر في نزهة الألباب 5/2829).

الحق  
التاسع

﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ [النساء: 36]

وهو ابن الطريق لا بيت له، والإحسان غير الزكاة، وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»

(مسلم: 1728).

الحق  
العاشر

﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: 36]

ومنهم أسرى الحرب الذين لم يحرّروا، فأضاف "الملك" إلى "اليمين"، كما يقال: "تكلم فوك"، بمعنى تكلمت، فاقترن الإحسان لهم بالإحسان إلى الوالدين، وبدلاً من سجنهم يتمُّ تأهيلهم بإلحاقهم بالعمل في أسرٍ مسلمة وفق نظام خاص يستطيعون من خلاله أن يستعيدوا حياتهم الطبيعية، وجعل الله عز وجل من الإحسان إليهم فكاً رقابهم

ويلخص النبي ﷺ حقوقهم فيقول في صورةٍ مدهشة:

﴿إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ﴾.

(البخاري: 30، والخول: حشم الرجل وأتباعه)

وقد تسأل: ما سبب ختم الآية بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾؟

الجواب:

سبب هذا الختم المهيب في الحقيقة لأنه يمثل خاتمة لمن يحسن إلى هذه الأصناف العشرة ثم يختال عليهم، أو يخرب إحسانه بالافتخار أمامهم، فيشوّه إحسانه ويكدر إيمانه، أو يأبى الإحسان إليهم ويبخل به ويتكبر عليهم، ويرى دونيتهم وعدم استحقاقهم للإحسان.



وقد تسأل: إذا كان الحصن السابع قد ذكر حقوق الأفراد الذين ينتمون إلى المجتمع خارج إطار الأسرة الخاصّة، فما الأصناف التي تمنع من القيام بهذه الحقوق؟

الجواب: هنا يأتي الحصن الثامن:

### الحصن الثامن

الحذر من الصنّفين اللّذين يدمران التماسك الأسريّ، ويقضيان على بثّ الحياة الإنسانيّة، ويخطّمان النظام الاجتماعيّ، وهما البخلاء والمراؤون، ومعالجة نفسيّاتهم [النساء: 36-42]

### المناسبة والاتصال:



1 لما ذكر الله عز جاره حقوق الأسرتين: الأساسيّة، والكبيرة بصّرنا الله عز وجل بأهمّ صفتين تتسببان في منع القيام بهذه الحقوق، وهاتان الصفتان هما:  
الاختيال والفخر: الاختيال في المشي بسبب الغرور، والفخر الجاهلي بالقول ذكراً للأفعال والإنجازات، ويُبصّرنا بهما قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: 36]،  
والصفتان ترجعان إلى زهو الحركة، ف(المختال): (المفتعل) للاختيال بحركاته، وأما (الفخور): فهو المفتخر المزهُو بلسانه على غيره.

2 ثم يبصّرنا الله عز وجل بأن هاتين الصفتين تُنتجان صنّفين مدمرين لبثّ الحياة الإنسانيّة، وهما البخلاء والمراؤون.

البخلاء، وَيُبَصِّرُنَا بِهِمْ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ [النساء: 37]

ولأنّ مَنْعَهُم للحقوق الإنسانية مُؤَسَّسِيٌّ، فهم لا يكتفون بالبخل بل  
ينشطون في عمليّن آخرين:

### التعاون على الإثم والعدوان بالأمر بالبخل

أولهما:

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى جَدُّهُ: ﴿وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ [النساء: 37] فبخلوا  
وأصروا على إشاعة البخل في العالم، وربما أنشأوا منظماتٍ محليةً ودوليةً لذلك.  
والبخل: إمساكُ ما يملك عمن لا يحق له أن يحبسه عنه، وهو مرضٌ نفسي  
خطير قال عنه الصديق رضي الله عنه: «وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ؟» (البخاري: 3137).

### والشُّحُّ أساسُ البخل

فهو حالة نفسية ملازمة تحضر تصرفات الإنسان فتأمره باختيار الأسوأ الذي فيه منعٌ أن  
يصل خيرٌ إلى غيره ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسَ الشُّحَّ﴾ [النساء: 128]، فحقق النجاح باتقائه ﴿وَمَنْ يُوقَ  
شُحَّ نَفْسِهِ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: 9]، فهم يجاهدون الشُّحَّ، ويبتكرون الوسائل التي  
تجعل بينه وبينهم وقاية، وتحميهم منه.

الشُّحُّ صفةٌ رديئةٌ تؤدي إلى الدمار الاجتماعي، ثم إلى الدمار الجماعي، يقول رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ، وَلَا التَّفَحُّشَ،  
وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمْرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ، فَقَطَعُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْبُخْلِ،  
فَبَخِلُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْفُجُورِ، فَفَجَرُوا».

(أحمد: 6487، وصححه الوادعي في الصحيح المسند: 795، وهو في مسلم: 2579 بلفظ: "حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَأَسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ")

وثانيهما:

كتمان فضل الله عز وجل من العلم والمال وسائر النعم

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: 37] مثل كتمان صفة النبي الخاتم ﷺ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان كَرْدَمُ بن زيد -حليفُ كعب بن الأشرف-، وأسامة بن حبيب، ونافع بن أبي نافع، وبَحْرِيُّ بن عمرو، وحِيَّيُّ بن أخطب، ورفاعة بن زيد بن التابوت، يأتون رجلاً من الأنصار، وكانوا يخالطونهم، ينتصحون لهم من أصحاب رسول الله ﷺ، فيقولون لهم: لا تنفقوا أموالكم، فإننا نخشى عليكم الفقر في ذهابها، ولا تسارعوا في النفقة، فإنكم لا تدرون ما يكون! فأنزل الله فيهم: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: 37]، أي: من النبوة، التي فيها تصديق ما جاء به محمد ﷺ. (الطبري: 24/7)

## واجتماع هذه الثلاثية الخبيثة:

وكتمان ما  
آتاهم الله من  
فضله

والأمر به

البخل

يؤدِّي إلى الكفر الأصغر الذي هو بريد للكفر الأكبر، ويُبَصِّرُنَا مجيء قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: 37] بعد ما سبق، وَيُبَشِّرُ النبي ﷺ صورة من يجمع هذه الثلاثية الرديئة فيقول: «إن الله يبغض كلَّ جَعْفَرِيٍّ جَوَاطٍ، سَخَّابٍ بِالْأَسْوَاقِ، جِيْفَةَ بِاللَّيْلِ، حَمَارٍ بَالْتِهَارٍ، عَالِمٍ بِأَمْرِ الدُّنْيَا جَاهِلٍ بِأَمْرِ الْآخِرَةِ» (ابن حبان: 72، والحديث مرسل، قال أبو حاتم:

"سعيد بن أبي هند لم يلق أبا هريرة". المراسيل: 75)، والجَعْفَرِيُّ: الفُظُّ الغليظ المتكبر، والجَوَاطُ: الكثير اللحم المختال في مشيته.

## المراؤون

الذين ينفقون لخداع الجماهير، وتغطية الأعين والإعلام برؤيتهم،  
وبصّرنا الله عز وجل بهذه الصفة فقال: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ  
رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: 38].

## صفة مميزة للصنفين:

يجتمع كلُّ مختال فخور من الصنفين في تقريب أسوأ المستشارين، وأردأ الأوصياء، وأحطّ  
البطانات؛ فيقربون منهم شياطين الإنس والجن بطانتهم ومستشاريهم، ويُبصّرنا بذلك قوله  
تعالى مجده: ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ [النساء: 38] والقرين: الصاحب المقارن غير المفارق.

وعلى الرغم من منع هذين الصنفين لحقوق البشرية فإن الله عز وجل ذكر لهم مجموعة من  
البواعث تعالج أنفسهم الشاردة:

## الهرب من مصادقة الشيطان، وتغيير البطانة

## الباعث الأول

ويُبصّرنا بذلك قوله: ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ [النساء: 38].

## اختيار الجمع بين الإيمان بالله واليوم الآخر، وتوفية الحقوق إلى أهلها

## الباعث الثاني

فهو السبيل الوحيد لعدم التلاعب بها، ويُبصّرنا بذلك قوله جلاله: ﴿وَمَاذَا  
عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ [النساء: 39]  
وهذا التعبير المؤثر ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾ للإنكار التوبيخي على عدم فعلك لأمرٍ مقدورٍ  
ميسورٍ أي: وأيّ الشيءٍ عليهم لو آمنوا؟ ما الذي كان يُتعبهم ويثقلهم؟ ففيه ردٌّ على  
الجبرية الظالمين الذين يزعمون أن الإنسان مُسيرٌ غيرٌ مُخيرٍ، مُجبرٌ غيرٌ مختار.  
وذكر الإيمان بالله واليوم الآخر؟ لأنه كلما قلّ اليقين باليوم الآخر وجدّ التلاعب  
المجرم الآثم بحقوق الناس على المستوى الفردي والجماعي ومستوى الحكومات.

## الباعث الثالث

## معرفة دقة الحساب يوم القيامة وهوله والإعداد لذلك

فلا تفوت الذرة من العمل الصالح أو السيئ في أثناء الحساب، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: 40]، والذرة: رأس نملة حمراء، ويظهر أنها تصدق على أصغر شيء لا يقبل التجزؤ، فماذا سيفعل المتلاعبون بحقوق البشرية عندما يتم الحساب، وتوزن الأعمال، ولا ينقص المرء مثقال ذرة حتى لو كان ابتسامة أو عبوساً.

## الباعث الرابع

## تذكر قيمة الحسنة المقبولة ﴿وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضَعِفْهَا﴾ [النساء: 40]

ويبين أبو سعيد الخدري رضي الله عنه في حديث الشفاعة فائدة عظيمة لهذه الحسنة، إذ يروي عن النبي ﷺ وهو يحدث عن أهل الجنة:

﴿وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا فِي إِخْوَانِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا وَيُصُومُونَ مَعَنَا وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: اذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ، وَيَحْرِمُ اللَّهُ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْتُونَهُمْ وَيَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ فَأَخْرَجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا - قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي فَاقْرَءُوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضَعِفْهَا﴾ [النساء: 40]﴾

(البخاري: 7439)

## الباعث الخامس

## ﴿وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 40]

فيعطي عطاءً لائقاً في كمّيته وكيفيته (بالمعطي) عزّ جاره يهيئ له (المعطى له) ليستطيع الاستمتاع به، ويهيئ السامع ببيان عظمة المعطي فيقول: ﴿مِنْ لَدُنْهُ﴾، واللذنية الإلهية تدلك على أن المعطى سيكون عظيماً بما يليق بعظمة المعطي جل جلاله.

الباعث السادس

باستحضار شهادة الشهود يوم الوفود على الله وفي مقدمة الشهود الأنبياء

ومنهم خاتمهم ﷺ، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 41] أتى بها على أسلوب الاستفهام ليُحدث الرُّوعة في القلب، فيتصور ماذا سيحدث خائفاً قلقاً.

آه.. آه يا للذكريات.. وما أدراك ما الذكري؟ لقد ذرفت عينا النبي ﷺ وهو يسمع هذه الآية المباركة، وهو الشاهد فكيف بالمشهود عليهم؟ فعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ». قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ، حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 41]. قَالَ: «حَسْبُكَ الْآنَ». فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ. (البخاري: 5050)، وبكاؤه كما يقول الطاهر: "تُرْجَمَانُ رَحْمَةٍ وَمَسْرَّةٍ وَأَسْفٍ وَبُهْجَةٍ". (التحرير والتنوير: 58/5)

الباعث السابع

أن يتصوروا الحال المخزية للبخلاء المرأين يوم الحقيقة العظمى

ويُبصِّرنا بذلك قوله جل ذكره: ﴿يَوْمَ يَدْعُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: 42]، ﴿كَفَرُوا﴾ بتغطية الحقائق الواضحة التي تبين صدق الإسلام، فتحدث لهم مصيبتان:

المصيبة الثانية

التي تحدث لهم: أنهم لا يكتُمون الله حديثاً.. فلا يستطيعون المراوغة والكذب والتحايل عندما يسألهم الله عز وجل عن أعمالهم في الدنيا مع أنهم يحاولون.

المصيبة الأولى

يحبون أعظم الحب عند ساعة الحقيقة أن لو سُويت بهم الأرض، فكانوا تراباً.. لقد عصوا الرسول بنبذ النظام الإسلامي في أصله أو في تفاصيله، فودوا ساعة الحقيقة لو كانوا أرضاً يمشي عليها الخلائق، يرغبون أن تتحرك الأرض التي حدثت أخبارها بأفعالهم لتتسوى بهم لتحملهم فتدكهم كما تدك الجبال بالأرض، فيرتاحوا من هول ذلك الموقف العسير.



وقد تسأل: إذا كان الحصن الثامن قد ذكر أهم الأصناف التي تمنع الحقوق في المجتمع، وذكر البواعث التي تعين على معالجة نفسياتهم، فما أهم هذه الحصون التي تعين على ذلك؟

الجواب: هنا يأتي الحصن التاسع:

### الحصن التاسع

الاستمتاع الحقيقي بالصلاة؛ لأنها تمنع حالة السكر العقليّ المدمر، وتحمي من الوقوع في خطيئة منع الحقوق الإنسانيّة، وتعظيم الصلاة وأماكنها، فالصلاة المعظمة من أقوى أسس بث الحياة الإنسانيّة [النساء: 43]

### المناسبة والاتصال:

بعد أن ذكر الله تعالى جده في الحصن الثامن حالة البخلاء والمرائين باعتبارهم أهم من يمنع حقوق الأسرة الصغيرة والكبيرة في المجتمع الإنساني، وذكر البواعث التي تعين على معالجة أنفسهم ينتقل بك إلى حصن من أهم الحصون التي تعالج تلك النفسيات المريضة، وتعين على ضبط الأسرتين الصغيرة والكبيرة، وهي الصلاة.



فإن قلت: ما الحقوق التي تعين على الاستمتاع الحقيقي بالصلاة؟

الجواب

للتمكن من الاستمتاع بالصلاة ذكر الله عز وجل هنا ثمانية حقوق من حقوقها الأساسية، وهي:

يجب أن تُعظَم الصلاة نفسُها بعدم قربانها إلا بوحي حاضرٍ

الحق  
الأول

وَبِصْرِنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: 43]، أي: لا تقوموا بأداء الصلاة حتى تعلموا ما تقولون، واختار فعل القُرب ليكون المصلي قد استفاق قبل الصلاة بوقت كافٍ وليس عندها.

## جمال كلمة

## ﴿سُكْرَى﴾

جمع سكران، وهو: من سكن وعيهُ وانسدَّ، فاضطرب وقلب عالي الأمور سافلها، فيصدق على مَنْ شَرِبَ المسكرومَنْ سَكَنَ وعيهُ بالنوم فلم يستطع تمييز أفعاله، فقد قال النبي ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ، حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ، لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسِبُّ نَفْسَهُ» (البخاري: 212)، وعن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ طعاماً، فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة فقدموني، فقرأت: قل أيها الكافرون، لا أعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون، فأنزل الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكْرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: 43].

(الترمذي: 3026، وقال: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وحسنه محققو الترمذي ط / الرسالة: 3275)

الحق  
الثاني

يجب أن نعظم أماكن الصلاة، بعدم قربانها إلا بوعي حاضر

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكْرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: 43]، فلفظ الصَّلَاةِ يحتمل أن يكون المراد به الصلاة ذاتها، ومواضع تأديتها، أي: المساجد.

## وتحريم الخمر يوضح حماية الشريعة للمصالح الإنسانية

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا آكَبْرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [البقرة: 219]، فَقَالَ النَّاسُ: مَا حُرِّمَ عَلَيْنَا، إِنَّمَا قَالَ: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾، وَكَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ، صَلَّى رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، أَمْ أَصْحَابُهُ فِي الْمَغْرِبِ، خَلَطَ فِي قِرَاءَتِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا آيَةً أَغْلَظَ مِنْهَا: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكْرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: 43]، وَكَانَ النَّاسُ يَشْرَبُونَ حَتَّى يَأْتِي أَحَدُهُمُ الصَّلَاةَ وَهُوَ مُضِيقٌ، ثُمَّ أَنْزَلَتْ آيَةٌ أَغْلَظَ مِنْ ذَلِكَ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: 90]، فَقَالُوا: انْتَهَيْنَا رَبَّنَا،

وفي رواية عند النسائي عن عمر قال: لما نزل تحريم الخمر، قال عمر رضي الله عنه: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا، فنزلت الآية التي في البقرة، فدعى عمر، فقرأت عليه، فقال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا، فنزلت الآية التي في النساء: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾ [النساء: 43]، فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقام الصلاة نادى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾، فدعى عمر، فقرأت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا، فنزلت الآية التي في المائدة، فدعى عمر، فقرأت عليه، فلما بلغ: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: 91] قال عمر رضي الله عنه: انتهينا انتهينا». (أحمد: 8620، النسائي 5540، وقال محققو المسند: حسن لغيره).

### الحق الثالث

#### التعاون على كَفِّ المنكرات التي يقترفها بعضهم

على سبيل محبة أجزاء الجسد الواحد لبعضهم، ويُبصِّرنا بذلك الخطاب في قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: 43] فالخطاب لمجتمع المؤمنين من غير السكارى لينبئها السكارى.

### الحق الرابع

#### تعظيم الصلاة وأماكنها المخصصة، وهي المساجد

بعدم قربانها حال الجنابة، فلا تقرب إلا على طهارة كاملة، ويُبصِّرنا بهذا قوله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء: 43]، وعابر السبيل هو المجتاز للمسجد دون إقامة، والطهارة المتكررة علامة الأمة المسلمة المستقيمة النشطة التي تجدّد للبدن طاقته، وللنفس حيويتها.

### الحق الخامس

#### التدريب النفسي بمجاهدة الأهواء عن الذرائع الموصلة إلى المنكر

ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: 43]، إذ إن الله عز وجل لا يخاطب السكاران، ولا يكلف وهو لا وعي له، وإنما قال: ﴿وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾؛ ليبين أنه خاطبهم في صحوهم؛ ليحتاطوا قبل الوصول إلى مرحلة سُكرهم، وبصّرنا ذلك بالقاعدة الثمينة قاعدة (سد الذرائع).

الحق  
السادس

التمتع بالصلاة مهما كانت الأحوال

إذ تجد التخفيف في شروطها لأصحاب الأعذار؛ لثلا تفوتهم متعة الصلاة، وبصرنا بذلك قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ [النساء: 43]، فالتخفيف بالاكْتفاء بالتيمم إذا تعذر الماء أو شق استعماله يتم في أربعة أحوال:

<p><b>2</b> السفر</p> <p>وَيُبَصِّرُنَا بِهِ قَوْلُهُ جَلْ ذَكَرَهُ: ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾، أي: أو إن كنتم مسافرين وأنتم أصحاء جُنُب.</p>	<p><b>1</b> المرض</p> <p>وَيُبَصِّرُنَا بِهِ قَوْلُهُ جَلْ ذَكَرَهُ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ﴾ سواء كان المرض بسبب الجروح أو الكسور أو القروح.</p>
<p><b>4</b> ملامسة النساء مع قلة الماء</p> <p>فلا يكفي للاغتسال ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾</p>	<p><b>3</b> إتيان الغائط مع قلة الماء</p> <p>﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾، و﴿الْغَائِطِ﴾: ما اتسع من الأودية، فهذه كناية نزاهة عن قضاء حاجة الإنسان.</p>

﴿أَوْ لَمَسْتُمُ﴾

واللمس: إدراك بالبشرة، ورأى ابن عباس رضي الله عنهما أن (المس) و(اللمس)، و (المباشرة): الجماع، ولكن الله عز وجل يَكْنِي ما شاء بما شاء. (تفسير الطبري: 63/7)

وبعد ذكر الأحوال الأربعة التي توجب الطهارة الصغرى أو الكبرى بين الله عز وجل جواز الاكتفاء بالتيمم فقال: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ [النساء: 43]، ورجح محمد صديق حسن خان رحمه الله "أَنَّ قَيْدَ عَدَمِ الْوُجُودِ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ فَتَكُونُ الْأَعْدَارُ ثَلَاثَةً: السَّفَرُ، وَالْمَرَضُ، وَعَدَمُ الْوُجُودِ فِي الْحَضَرِ". (الروضة الندية: 56/1) والظاهر أن التقييد بعدم الماء مراد منه العدم عند القدرة، والمشقة عند الوجود.

الحق  
السابع

تعظيم الصلاة بإيجاد بديل عن الطهارة الأساسية عند تعسرها أو تعذرها

وذلك بالتيمم عند عدم الماء أو إذا كانت هناك أعذار، ويُصَرِّفنا بذلك قوله تعالى ذكره:

﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ [النساء: 43].

فالتيمم معناه القصد، وهو حقيقة شرعية

في ضَرْبِ اليَدَيْنِ بالصعيد الطيب، وَمَسْحِ الوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ بهمَا بقصد الطهارة الشرعية، والباء في قوله: ﴿بِوُجُوهِكُمْ﴾ للتبعيض، أي: أوقعوا المسح بها سواء عمَّ الترابُ مَنبت الشعر أم لا، كما أنها لتأكيد المسح في الوقت ذاته، ورجح الطبري (90/7) أن الحد الأدنى للتيمم في اليدين: الكفَّان، ثم هو فيما جاوز ذلك مخير، إن شاء بلغ بمسحه المرفقين، أو الأباط جمعاً بين الأقوال.

﴿طَيِّبًا﴾

فإنه يعني به: طاهراً من الأقدار والنجاسات.

﴿صَعِيدًا﴾

والصَّعِيدُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى الصَّاعِدِ على وجه الأرض، ويكون بالتراب هو الواجب حال توفره، وهذا إعمال للتقييد في سورة المائدة، وبغيره حال عدم الأول، وهذا إعمال للإطلاق في سورة النساء.

الحق  
الثامن

اللجوء إلى الصلاة مهما اعتري المرء فيها من تقصير عن الصفة الكاملة

فالتيمم من أعظم الأدلة البرهانية على يُسْرِ الشريعة، وحرصها على مصالح البشرية؛ ولذا أشار الله عز وجل إلى مقصدين من المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية هما (العفو، والمغفرة)، وهما يجلبان التيسير، ويبقيان الأمة تحت العناية الإلهية، ويُصَرِّفنا بذلك

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: 43].

وتروي عائشة رضي الله عنها أنها استعارت من أسماء قلابدة فهلكت، فأرسل رسول الله ﷺ ناساً من أصحابه في طلبها، فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء، فلما أتوا النبي ﷺ شكوا ذلك إليه فنزلت آية التيمم، فقال أسيد بن حضير رضي الله عنه: «جزاك الله خيراً، فوالله ما نزل بك أمر قط إلا جعل الله عز وجل لك منه مخرجاً، وجعل للمسلمين فيه بركة» ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر (البخاري: 3773)، فقيل: المراد آية النساء وقيل: آية المائدة.

قد تتساءل: إذا كان المحور الثالث قد ذكر الحصون التي تحفظ الاستقرار الأسري، وتقيم العلاقة المتوازنة بين الأسرة المركزية والمتوسطة والإنسانية العامة، فمن يدير شؤون هذه الأسر التي تكون المجتمع؟ وكيف يمكن التعامل مع الذين يريدون أن تنتشر الفوضى وينعدم الأمن والاستقرار؟

الجواب: هنا يأتي المحور الرابع

## المحور الرابع

التنظيم الإلهي للإدارة الراشدة التي تحمي الأسر  
المركزية والمتوسطة (ذوي القربى) عندما تتجمع  
في مجتمع واحد؛ تقصيلاً لحماية الإنسانية من  
أهل الإضلال والنفاق الذين يتلاعبون بحقوق  
الإنسانية، ويحاربون قيام الإدارة الراشدة

[النساء: 44-70]

## المحور الرابع

التنظيم الإلهي للإدارة الراشدة التي تحمي الأسر المركزية والمتوسطة {ذوي القربى} عندما تتجمع في مجتمع واحد؛ تقصيدًا لحماية الإنسانية من أهل الإضلال والنفاق الذين يتلاعبون بحقوق الإنسانية، ويحاربون قيام الإدارة الراشدة

[النساء: 44-70]

المناسبة والاتصال:

1 حدّد الله عز وجل في المحور السابق الحصون التي تحمي الأسرة المركزية والأسرة المتوسطة والأسرة الإنسانية العامة، وبذلك يحدث بث الحياة الإنسانية في الأرض، وحصّن الله عز وجل في المحور السابق الإنسانية من صفتين خطيرتين تسببان جرائم ضد الإنسانية هما: الفخر والاختيال؛ إذ ينتمي لهما البخلاء والمراؤون الذين يتلاعبون بالإنسانية وأمنها، وختم محور الحصون بذكر واحد من أهم الحصون النفسية والقلبية والجسدية للإنسانية هو الاستمتاع بالصلاة باعتبارها أعظم المعينات لبث الحياة الإنسانية.

2 وينقلنا الله عز وجل على بساط من البحث الحوارى القانوني إلى بيان الجهة الحاكمة القوية التي تعطي الحقوق لأصحابها أو بالتعبير القرآني الفريد: تؤدي الأمانات إلى أهلها. هذه الجهة هي الإدارة العليا التي تتكوّن من السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية (وهم الذين وصفهم هنا بأنهم أولو الأمر)، فكيف يمكن أن تقوم هذه الإدارة الراشدة بمهمتها في إقامة الحقوق الإنسانية؟

## فكرة المحور

ذكر الله عز وجل الإدارة الراشدة ودستورها وسط هذا المحور، وجعل طرفي المحور لتفصيل حال الجهتين المعاديتين لبث الحياة الإنسانية وفق قيم العدل، وهما جهتان تعملان بجهد شديد على منع قيام هذه الإدارة، وتحوّلان بذلك بين البشرية وحقوقها المشروعة، فذكر في الطرف الأول لهذا المحور أخطر عدو للحقوق الإنسانية من محرّفي الكتب الثلاثة؛ (التوراة والإنجيل والقرآن)، وهو العدو الذي لا يؤدي الأمانات إلى أهلها، وفي الطرف الثاني ذكر عدو الإنسانية من المنافقين الذين يمنعون البشرية من حقها في وجود الحكم العادل المستمد من الكتاب والسنة، وختم هذا المحور بثمرات اتباع التحسين الإلهي للحياة الإنسانية .

## المناسبة بين ختم المحور السابق بحصن الصلاة، وهذا المحور:

ذكر الله عز وجل حق الصلاة قبل ذكر الصنف الأول الذي يمنع الإنسانية من حقوقها (محرّفها)  
الكتب الثلاثة) لأمرين:

2

لدور الصنف المنتسب إلى الكتب الثلاثة، ولدور المنافقين في العبث بالحق البشري في الصلاة، إذ قامت الحملات المغرضة لتشويه الصلاة والمصلين في الواقع العالمي، لأجل ذلك جاء التأكيد على الصلاة، وفي ذلك إشارة إلى أن الصلاة من أعظم الحقوق البشرية التي يجب أن تقوم الإدارة الراشدة بتسييرها للناس لتؤدي دورها الإيجابي العظيم الرائع في الحياة الإنسانية.

1

لبيان أعظم الوسائل التي يثبت بها الإنسان في عقله وتفكيره في مقابل المكر الإعلامي، والثقافي الساحر، والعسكري الماكر الذي يمارسه محاربو الإدارة الراشدة، وهو الصلاة.

وقد تسأل: كم أقسام هذا المحور؟

الجواب: يتكون هذا المحور من خمسة أقسام:

أسس الإدارة الراشدة التي  
تضمن أداء الحقوق الإنسانية  
إلى أصحابها [النساء: 58-59]

القسم  
الثالث

القسم  
الرابع

(قوى النفاق) هم الصنف الثاني الذي يحارب الإدارة الراشدة، ويمنع الإنسانية أن تنال حقوقها، وتتعمق بما هو خير وأحسن تأويلاً [النساء: 60-65]

القسم  
الأول

التعريف بالصنف القيادي الأول الذي يمنع الإنسانية من حقوقها، ويحارب الإدارة الراشدة، ويحرص على تدمير البشرية بالطعن في الرسالة الإلهية [النساء: 44-46]

القسم  
الثاني

من أعظم جنيات أهل الضلالة والإضلال في التعدي على حقوق أنفسهم وعلى سائر البشرية [النساء: 47-57]

القسم  
الخامس

الثمار العظيمة لتطبيق الأوامر الإلهية، وأداء الحقوق الإنسانية وترك تحكيم الطاغوت [النساء: 66-70]

## القسم الأول

التعريف بالصف القيادي الأول الذي يمنع الإنسانية من حقوقها، وأسس تعاملهم مع

الرسالة الإلهية والحياة البشرية [النساء: 44-46]



ربما تسأل: ما الأسس التي تعامل بها الصف القيادي الأول (محرفو الكتب الثلاثة) مع الرسالة الإلهية؟

الجواب: تضمّن هذا القسم (13) أساساً من الأسس المعرفة بهذا الصف مع بيان منهجيتهم، وهي:

تميّز هذا الجنس ووضوحه مع محاولته التمويه والتخفي، ويُبصّرنا الله عز وجل بهذا الأساس من خلال هذا التعبير المتميز: ﴿الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ [النساء: 44]،

الأساس  
الأول:

فالاستفهام ﴿الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾: توجيه نظر إليهم، وتعجبهم من حالهم، وإنكاراً لأفعالهم مع علمهم، وفعل الرؤية يخبرك عنهم كأنك تراهم، فرؤية العين من أكبر أدلة اليقين حتى قيل: "عند رؤية العين لا يوجد أين".

الجنس القيادي ينتمي إلى الذين أُوتوا نصيباً من الكتاب، وهم حقيقة عُرْفية قرآنية في اليهود والنصارى، ويلحق بهم المسلمون

الأساس  
الثاني:

ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى جده: ﴿الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ [النساء: 44] فيدخل جميع من أُوتوا نصيباً من الكتاب؛ لأن (ال) يصح أن تكون عهديّة، والمعهود لليهود والنصارى، وأن تكون جنسية، فتشمل المحرفين من المسلمين، وغيرهم إن كان لهم بقايا كتاب إلهي.

الأساس  
الثالث:

تقوم ثقافتهم وعقيدتهم (أيديولوجيتهم) على نصيب من الكتاب يتلاعبون به

ويُبصِّرنا بذلك أن كلمة «نصيب» تكررت في هذه السورة اثنتي عشرة مرة؛ لعلاقتها الوثيقة بالجانب الحقوقي، وهي هنا تدلُّ على مدحٍ وذمٍّ، فالمدح أنهم أوتوا نصيباً من الكتاب، وليسوا مستغرقين في الجهل كغيرهم، والمتوقع أن تكون ردة فعلهم بناءً على تقدمهم العلمي في أنهم أوتوا نصيباً من الكتاب، والذمُّ أن هؤلاء لم يحفظوا الكتاب كله، بل تركوا نصيباً أو أنصبه.

ما النصيب الذي تركه الذين أوتوا الكتاب حتى استحقوا هذا الذمُّ؟

الجواب: الذي تركوه نوعان:

## النوع الثاني

نوعٌ موجودٌ، ولكنهم لم يعملوا به، أو لم يُشهره؛ بسبب أنهم اقتصروا على العمل بما اشتهوه منه.

## النوع الأول

نوعٌ معدومٌ بسبب أنه لم يصل إلى العالم؛ لتضييع القائمين عليه له.

أهم أهدافهم التي ينشغلون لبثها في الحياة هدفان:

الأساس  
الرابع:

## الهدف الثاني

إضلال العالم ونشر الضلال فيه، وتعميته عن الهدف الحقيقي من وجوده، فتضييع السبيل الصحيحة التي توصل إلى الأهداف الحقيقية، ويُبصِّرنا بذلك قول الله عز وجل: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء: 44]، و﴿السَّبِيلَ﴾ هو الطريق الواضح الذي يكون وسيلةً لهدف واضح.

## الهدف الأول

يجليه الله عز وجل في قوله: ﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالَهَ﴾ [النساء: 44] ولم نخبرنا الآية عن الثمن الذي يدفعونه لتجعل الآية الأفكار تمضي بعيداً في تصور الأثمان الضخمة التي يدفعونها لهلاكهم.

الأساس  
الخامس

لا يسمون أنفسهم أعداء للإنسانية، بل يظهرون غير ذلك، وتُبصّرنا بذلك هذه  
البصيرة الحاكمة العظيمة: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ [النساء: 45]

إن الله عزوجل يذكرك بأن تثق بالمصدر الإلهي العليم بالواقع البشري، فهو أعلم بأعداء  
البشرية، وفق علمه بأحوالهم ونفسياتهم التي تُخدعون في التعرف إليها، فأثبت لك بعض  
العلم الذي من خلاله ستحدد أعداءك وأولياءك، لكنه نبهك أنه أعلم منك بأعدائك.

الأساس  
السادس

يُظهرون موالاته الإنسانية، ونصرة قضاياها، ويُبصّرنا الله جل جلاله بذلك في قوله:  
﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: 45]

فالكفاية به ولياً ونصيراً تعني أن هذه البصائر التي يريكم بها، إنما هي لحمايتكم،  
وحراستكم في أمنكم الشخصي والقومي، ويجب عليكم بذل المستطاع الشرعي والمادي في  
حماية أمنكم ثم ثقوا بعد أن يكفيكم عمّا عداه ولاية ونصرة.  
والولي: القريب المحب والقائم على المصالح، وقد يوجد الولي دون أن ينصر، وقد يوجد  
النصير دون أن يكون ولياً محباً، فجمع الله عزوجل لنفسه بين الأمرين تحبباً إليكم، وبيانا  
للمجد الذي تجدونه منه جلّ جلاله.

الأساس  
السابع

أبرز قيادات الصف الأول للجنس الذي يقوم بسلب الحقوق البشرية، والإضلال العالمي  
ينتمون للذين هادوا، ويُبصّرنا بذلك قوله: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا﴾ [النساء: 46]

و (من) تبعيضية، تدلُّ على أن الجنس القيادي الذين يريدون الضلالة والإضلال للعالم  
ينتمون للذين هادوا.

يكفيك أن تنظر إلى مَنْ يتحكّم بالاقتصاد العالمي اليوم حتى يستبين لك ذلك، وهذا  
الوصف تذكير بالوصف التوراتي المماثل، ففي سفر حزقيال: 2:16 "يا ابن آدم، عرّف  
أورشليم برجاساتها.. " ثم ذكر كلاماً شديداً عن إجرامهم.

الأساس  
الثامن

ليس جميع الذين هادوا يعبثون بالحقوق البشرية، بل الصنف المقصود وصفهم الله عز وجل بقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: 46].

وأنواع تحريفهم ثلاثة: تحريف التبديل، وتحريف التأويل، وتحريف الألفاظ والمصطلحات التي تنصر العدل في الإنسانية، فلم يخصص ﴿الْكَلِمَ﴾ بأنه كلم الله عز وجل. وفي سفر التثنية يقول موسى عليه السلام 27:31 "لأنني أنا عارفٌ تمرّدكم ورقابكم الصلبة، هوذا وأنا بعدُ حيٌّ معكم اليوم، قد صرّتمُ تقاومونَ الربَّ، فكَمَ بالحرّيِّ بعدَ موتي".

الأساس  
التاسع

من صفاتهم الأساسية ما يردّدونه للأنبياء، فكما قالوا لأعظم أنبيائهم موسى ﷺ يقولونه لحمد ﷺ: ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [النساء: 46] أي: سَمِعْنَا الْأَقْوَالَ وَعَصَيْنَا بِالْأَقْوَالَ وَالْأَفْعَالَ سَرًّا وَعَلَانِيَةً.

الأساس  
العاشر

من صفاتهم الأساسية أنهم يقولون: ﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ أي: (اسمع، لا أسمعك الله)، فيكون ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ أي: غير سامع أو غير مقبول منك ما تقول.

الأساس  
الحادي  
عشر

ليس جميع الذين هادوا يعبثون بالحقوق البشرية، بل الصنف المقصود وصفهم الله عز وجل بقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [النساء: 46].

﴿وَرَاعِنَا﴾: كَلِمَةٌ تَعَكْسُ سُخْرِيَتِهِمْ، وَتُخْفِي انْحِطَاطَهُمُ الْخُلُقِي، فَيُوَهِّمُونَ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ مَعْنَى الْمِرَاعَاةِ، وَهَمَّ يَعْنُونَ سَبَّهُ بِالرُّعُونَةِ فِي لُغَتِهِمْ، فَيَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ حَتَّى يَصِيرَ قَوْلُهُمْ: رَاعِنَا رَاعِينًا، أَوْ تَكُونُ رَاعِيًا لِأَغْنَامِنَا، وَاللِّيُّ: هُوَ الْإِنْعَاطُ وَالْفَتْلُ عَلَى سَبِيلِ السُّخْرِيَّةِ وَإِخْفَاءِ الْفَرْقِ الدَّقِيقِ فِي الْكَلَامِ، وَ(رَاعِينُو) بِالْعِبْرِيَّةِ مَعْنَاهَا: هُوَ سَيِّئُنَا أَوْ (يَا أَرَعْنَ)، لِيَطَعُنُوا فِي صِحَّةِ دِينِ الْإِسْلَامِ أَمَامَ الْعَالَمِ.

### الأساس الثاني عشر

الوقوع في اللعن الإلهي بسبب إصرارهم على تغطية الحقائق التي تبين دينهم الحقيقي، فقال الله عز وجل بحث متلطف: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: 46]

﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ أي: سمعنا قولك، وأطعنا أمرك، وقبلنا ما جئتنا به من عند الله، و(اسمع) منا، (وانظرنا)، أي: وانتظرنا نفهم عنك ما تقول لنا، وفي سفر حزقيال مما يبين لعن الله عز وجل لهم: (16: 38) وَأَحْكَمَ عَلَيْكَ أَحْكَامَ الْفَاسِقَاتِ السَّافِكَاتِ الدَّمِّ، وَأَجْعَلُكَ دَمَ السُّخْطِ وَالْغَيْرَةِ. (16: 39) وَأُسَلِّمُكَ لِيَدِهِمْ، فَيَهْدُمُونَ قُبَّتَكَ، وَيُهْدِمُونَ مَرْتَفَعَاتِكَ، وَيَنْزِعُونَ عَنْكَ ثِيَابَكَ، وَيَأْخُذُونَ أَدْوَاتِ زِينَتِكَ، وَيَتْرُكُونَكَ عُرْيَانَةً عَارِيَةً".

### الأساس الثالث عشر

يجب إنصافهم، والتواصل بالصالحين منهم، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾، ومعناها يُبَصِّرُنَا بِحَالَتَيْنِ لَهُمْ:

#### النوع الثاني

أنهم لا يؤمنون إلا بالقليل مما أمرهم الله عز وجل أن يؤمنوا به، فتكون كلمة ﴿قَلِيلًا﴾ صفةً للإيمان.

#### النوع الأول

مَنْ يُؤْمِنُ مِنْهُمْ الْإِيمَانَ الْحَقَّ قَلِيلٌ، وَتَكُونُ كَلِمَةُ ﴿قَلِيلًا﴾ صِفَةً لِقَوْمٍ.

## القسم الثاني

من أعظم جنایات أهل الضلالة والإضلال في التعدي على حقوق أنفسهم وعلى  
سائر العالمين [النساء: 47-57]

## المناسبة والاتصال:

بعد أن عرّف الله جل جلاله البشرية بالجنس القيادي الذي يمنع الحقوق الإنسانية، وجعل أهم أهدافه في الحياة أن يشترى الضلالة ويعمل على إضلال العالم، فضح هنا بعض جنایاتهم الكبرى التي اقترفتها قياداتهم العلمية والسياسية في حق العالم.

فإن قلت: ما الجنایات الكبرى التي اقترفتها أهل الضلالة والإضلال في حق العالم؟

الجواب: ذكرت آيات هذا القسم اثنتي عشرة جناية، وهي:

حرمان العالم من معرفة الهدى الحقيقي بعدم الإيمان بما أنزل الله عز وجل من البيانات الإلهية المتأخرة، وهذا يقتضي كفرهم بالبيانات الإلهية المتقدمة

## الجناية الأولى

كما أن ذلك يعني أنهم يريدون أن يفرضوا على ربهم عز وجل الإيمان بالطريقة التي يريدونها، ويُبصّرنا بذلك قوله جل ذكره: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ [النساء: 47]، فهذا من التفصيل لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء: 44]، وكأنه يقول لهم: حتى تتركوا اشتراء الضلالة لا بد أن تؤمنوا بما نزلنا مصدقًا لما معكم، وهددكم إن لم يفعلوا، فقال: ﴿مَنْ قَبِلَ أَن تَطْمَسَ وُجُوهًا﴾، لأنكم إن لم تفعلوا ذلك - وأنتم تزعمون أن رسالتكم نزلت من السماء - فمعنى ذلك أنكم توهمون الوثنيين والذين لا يعرفون الهدى أن رسالة الله الخاتمة ليست حقًا.

والخطاب في ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ يبيصرك دائمًا بالتفاعل معهم، والتحاور مع قياداتهم والرأي العام عندهم مهما رأينا عنادهم، وينبغي مناداتهم بأحسن الألفاظ، وهو نسبتهم إلى الكتاب.

وقوله تعالى: ﴿آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا﴾

يُبصّرنا بالخاصية المشتركة له مع الكتب الإلهية، وهي النزول، أي المصدرية الإلهية، وليعم الإيمان القرآن والسنة المقبولة، فإن لم يؤمنوا بما أنزل الله عز وجل أصابهم بالعقوبات فقال: ﴿مَنْ قَبِلَ أَن تَطْمَسَ وُجُوهًا فَزَرَدَهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلَعْنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَسْحَبَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [النساء: 47] نمحوها فنسويها، فلا يرى فيها عين ولا أنف ولا فم، والتأديبان: جمع دبر، وهو الخلف والثقف، وقوله: ﴿فَزَرَدَهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾ أي: قلب ما في الوجه ليكون في الخلف، أو أن يفروا فرعًا وهلعًا، فيرجعوا إلى الضلالة التي فرّوا منها ابتداءً. وهذا التهديد الإلهي قائم، وقد يقع في الدنيا، وقد يقع في الآخرة.

## الجنائية الثانية

عدم إعلام الرأي العام العالمي بخطورة الوقوع في الشرك لأنه يمثل الخيانة العظمى، والظلم الأكبر

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48] ، فتدرج الأمر عندهم من إنكار نبوة النبي الخاتم إلى التواطؤ على عدم إعلام البشرية بأهم الأخطار التي تقابلها، وهو الوقوع في الشرك الأكبر، فالسياق القبلي والبعدي يربط موضوع الشرك بأهل الكتاب؛ فإن لم يكونوا مشركين فقد حرموا العالم من حقه في معرفة الذنب الذي لا يغفره الله الرحمن الرحيم، ويترتب عليه أعظم مصير مستقبلي في حياة الإنسان.

ففي سفر الخروج (20: 1) "ثُمَّ تَكَلَّمَ اللَّهُ بِجَمِيعِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ قَائِلًا:

- 2 "أَنَا الرَّبُّ إِلَهُكَ، الَّذِي أَخْرَجْتُكَ مِنْ أَرْضِ مِصْرَ مِنْ بَيْتِ الْعِبُودِيَّةِ.
- 3 لَا يَكُنْ لَكَ آلِهَةٌ أُخْرَى أَمَامِي.
- 4 لَا تَصْنَعْ لَكَ تَمَثَالًا مَنحُوتًا، وَلَا صُورَةً مَا مِمَّا فِي السَّمَاءِ مِنْ فَوْقَ، وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ تَحْتِ، وَمَا فِي الْمَاءِ مِنْ تَحْتِ الْأَرْضِ.
- 5 لَا تَسْجُدْ لَهُنَّ، وَلَا تَعْبُدُهُنَّ؛ لِأَنِّي أَنَا الرَّبُّ إِلَهُكَ إِلَهُ غَيْرٍ.

فإن قلت: ما صور وأشكال هذه الجنائية التي يصرون على إخفائها؟

الجواب: من صور هذه الجنائية التي يخفونها ويُسوِّشون عليها عالمياً:

3

شرك  
التشريع

2

شرك المساواة الذي يتم بعبادة غير الله، أو عبادة غير الله مع الله عز وجل.

1

شرك الإنكار لوجود إله فيتخذ المرء نفسه إلهًا بديلاً، وهو أقبح أنواع الشرك

وأخبر عنه النبي ﷺ فقراً: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، قال: «أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه».

(الترمذي: 3095، وقال: حديث غريب، وقال محققو الترمذي ط/الرسالة: 3352، إسناده ضعيف، وحسنه الألباني بمجموع طرقه. الصحيحة: 3293)

## الجنائية الثالثة

التسبب في إيقاع البشرية في الافتراء العظيم، ويُبصِّرنا بذلك قوله:

﴿فَقَدِ افْتَرَىٰ إِنَّمَا عَظِيمًا﴾ [النساء: 48].

والوقوع في الافتراء العظيم يعني حرمان البشرية من رحمة الله عز وجل؛ إذ تَبَصَّرنا الآية بسعة رحمة الله عز وجل التي يجد أكابر المجرمين فيها الأمل لبدءوا حياة جديدة، ويحاولوا تغيير سلوكهم، قال النبي ﷺ مبيِّناً بشاعة هذا الظلم: «الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ: فَظُلْمٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ، وَظُلْمٌ يَغْفِرُهُ اللَّهُ، وَظُلْمٌ لَا يَتْرُكُهُ اللَّهُ، فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ فَالشَّرْكُ، قَالَ اللَّهُ عز وجل: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13]، وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يَغْفِرُهُ اللَّهُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ لِأَنفُسِهِمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ، وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يَتْرُكُهُ اللَّهُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَدِينِ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ» (البزار: 6493، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد 10/ 348: «رواه

البزار عن شيخه: أحمد بن مالك القشيري ولم أعرفه، وبقية رجاله قد وثقوا على ضعفهم، وحسنه الألباني في الصحيحة: 1927، وذكر له شاهداً).

وهذه الآية المحكمة العظيمة وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

[النساء: 48] تجمع الترغيب وفتح الباب في الرجوع إلى الله عز وجل مهما كانت المعصية، كما تجد فيها

الترهيب من التساهل في الذنوب.

ومن التدبر الجميل هنا أن وَحْشِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ جِئْتُكَ مُسْتَجِيرًا بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَرَكَ عَلَى غَيْرِ جِوَارٍ، فَأَمَّا إِذَا كُنْتُ مُسْتَجِيرًا فَأَنْتَ فِي جِوَارِي حَتَّى تَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى»، قَالَ: فَإِنِّي أَشْرَكْتُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَقَتَلْتُ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، فَهَلْ تَقْبَلُ مِنْ مِثْلِي تَوْبَةً؟، فَصَمَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَجِبْهُ حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: 68] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: 70] الْآيَةَ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَى شَرْطًا، فَلَعَلِّي لَا أَعْمَلُ صَالِحًا، أَنَا فِي جِوَارِكَ حَتَّى أَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48]، فَدَعَا فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ وَحْشِيٌّ: فَلَعَلِّي مِمَّنْ لَا يَشَاءُ اللَّهُ، أَنَا فِي جِوَارِكَ حَتَّى أَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: 53] الْآيَةَ، قَالَ وَحْشِيٌّ: أَنَا لَا أَرَى شَرْطًا، فَتَشَهَّدَ وَأَسْلَمَ.

(شعب الإيمان: 6738، وقال ابن الجوزي في زاد المسير 3/ 329: «وهو بعيد الصحة، والمحفوظ في إسلامه غير هذا»)

## الجنائية الرابعة

قلب الحقائق بالتزكية المطلقة لأنفسهم، واستخدام الإعلام المحلي والعالمي لإثبات ذلك، و**يُبَصِّرُنَا** بذلك قوله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ**﴾ [النساء: 49].

يزكي معناها هنا: يُظهِرُ نَفْسَهُ خَالِصًا مِنَ الرِّذَائِلِ، مَمْلُوءًا بِالْفَضَائِلِ، وهي جنائية تُعْمُ أهل الكتب الثلاثة، فبعضهم يزعم أنه الشعب المختار، وبعضهم يزعم أنهم أبناء الله وأحباؤه، قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: «**سَيَبْلَى الْقُرْآنُ فِي صَدُورِ أَقْوَامٍ كَمَا يَبْلَى الثُّوبُ فِي تَهَاتِفِ، يَقْرَؤُونَهُ لَا يَجِدُونَ لَهُ شَهْوَةً وَلَا لَذَّةً، يَلْبَسُونَ جُلُودَ الضَّانِ عَلَى قُلُوبِ الذَّنَابِ، أَعْمَالَهُمْ طَمَعٌ لَا يَخَالِطُهُ خَوْفٌ، إِنْ قَصُرُوا قَالُوا: سَنَبْلُغُ، وَإِنْ أَسَاءُوا قَالُوا: سَيُغْفَرُ لَنَا إِنْ لَا نَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا**» (الدارمي: 3389 بسند صحيح موقوفًا على معاذ بن جبل، كما قال محقق المسند: حسين أسد)

## وتتصل هذه الآية بما قبلها

فإن بعض من يشرك بالله يزكي نفسه، ويظن أنه بذلك سيد المهتدين، فجاءت هذه الآية تُفَصِّلُ حاله، وتَفْضُحُ خياله.

## وتشمل تزكية النفس تزكية الآخرين باعتبار أن الآخر مثل النفس

فعن طارق بن شهاب قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «إن الرجل ليغدو بدينه، ثم يرجع وما معه منه شيء! يلقي الرجل ليس يملك له نفعًا ولا ضرًا، فيقول: (والله إنك لذيت وذيت)، ولعله أن يرجع ولم يحل من حاجته بشيء، وقد أسخط الله عليه». ثم قرأ: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ**﴾ [النساء: 49].  
(الطبري: 127/7، وأخرجه الحاكم في المستدرک: 8348، وقال: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشُّيْخَيْنِ)

## الجنائية الخامسة

منع الرد على المتلاعبين بالحقائق؛ فالآية تُبَصِّرُنَا بضرورة الرد عليهم لحمايتهم والبشرية من غفلتهم..

فيزداد إضلالهم عندما لا توجد منابر للرد عليهم تُبَيِّنُ للعالمين الحقيقة، والله عز وجل يردُّ على تفاخرهم بأنهم أصحاب الصراط السوي، وأهل حقوق الإنسان بقوله: ﴿**بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا**﴾<sup>٤٩</sup> **أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَكَيْفَ بِهِ إِتْمَانًا مُّبِينًا**﴾ [النساء: 49، 50]، فحقُّ التزكية حقُّ إلهي خالص بناءً على الأعمال، وليطمئنوا فالله عز وجل لا يظلم فتيلًا.

## ﴿فَتِيلًا﴾

وَالْفَتِيلُ: مَا كَانَ فِي شِقِّ النَّوَاةِ، وَالنَّقِيرُ: النُّقْطَةُ الَّتِي فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ، وَالْقَطْمِيرُ: القِشْرَةُ الرَّقِيقَةُ عَلَى النَّوَاةِ.

الإيمان بالحبب والطاغوت، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: 51].

## الجنائية السادسة

والظاهر أن (الجبب) هو الشيء الرديء الغليظ الذي يحججه الناس ويقصدونه رغبا ورهبا مما لا خير فيه، مثل أوثان الحجر والبشر، أو أوثان التشريعات الظالمة، كما يدخل فيه السحر وأوهام الأساطير الإلحادية والكهانة المفترية، مثل أوهام (هرمجدون)، ومن الجبب ما يتعلق بمحاولة معرفة الغيب بالافتراء على الناس، وقال ﷺ: «الْعِيَاْفَةُ وَالطَّيْرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ» (ابن داود: 3907، وقال شعيب الأناؤوط: إسناده ضعيف)، فهذه طرق ملتوية لمعرفة الغيب، فالعيافة (بالخط، أو ضرب الرمل، والطيرة): التَّشَاؤْمُ، وَالطَّرْقُ: هُوَ الضَّرْبُ بِالْحَصَا أَوْ الْوَدْعِ.

## ﴿وَالطَّاغُوتِ﴾

مِن طَغَى يَطْغَى طُغْيَانًا: جَاوَزَ الْقَدْرَ وَغَلَا فِي اسْتِكْبَارِهِ وَإِصْرَارِهِ عَلَى الصِّفَةِ الرَّدِيئَةِ، كَأَن يَطْغَى بِمَالِهِ أَوْ مَلِكِهِ فَيَخْضَعُ لَهُ الظَّالِمُونَ، وَتَجِدُ عَدَدًا لَا يُسْتَهَانُ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الْمُعَاصِرِينَ يُبْجِلُونَ الشَّيْطَانَ الَّذِي يُسَمُّونَهُ إِلَهَ النُّورِ.

تزكيتهم للمجرمين في العالم لنشر الفساد في الأرض، وهي داخلة فيما سبق، لكن

المراد هنا صنف مخصوص ممن يتم تزكيتهم وهم مجرمو الوثنية

## الجنائية السابعة

ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّوْا لَهُمْ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِيْنَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: 51].

ومن أمثلتهم الواقعية ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما قدم كعب بن الأشرف مكة، قالت له قريش: أنت حبر أهل المدينة وسيدهم؟ قال: نعم. قالوا: ألا ترى إلى هذا الصنوبر المنبت من قومه، يزعم أنه خير منا، ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة وأهل السقاية؟ قال: أنتم خير منه. قال: فأنزلت: ﴿إِنَّكَ شَانِعُكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: 3]، وأنزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَنْ نَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ [النساء: 51، 52] (الطبري ط/دار الحديث: 902/3، وقال (المحقق) إسلام منصور: صحيح)، حتى قام حبي بن أخطب بتحزيب الأحزاب، وتكوين حلف إقليمي من اليهود والقبائل الوثنية المختلفة لاستئصال المسلمين بعد أحد.

## الجنائية الثامنة

جَرُّ الْعَالَمِ إِلَى دَائِرَةِ اسْتِحْقَاقِ اللَّعْنِ الْإِلَهِيِّ بِسَبَبِ مَا سَبَقَ، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ

تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ [النساء: 52]

فهذا سبب وجزاء في الوقت ذاته، فهم ذؤو شعار شهواني متمرّد، وأصحاب أطماع متكبرة لا تنتهي، وأهل أهواء منحرفة لا تعادل، وأسرى أحقادهم التي لا تزول.

## وفي سفر إرميا 44:

2 "هَكَذَا قَالَ رَبُّ الْجُنُودِ إِلَهُ إِسْرَائِيلَ: أَنْتُمْ رَأَيْتُمْ كُلَّ الشَّرِّ الَّذِي جَلَبْتُهُ عَلَيَّ أُورُشَلِيمَ، وَعَلَى كُلِّ مُدُنِ يَهُودَا، فَهَاهِي خَرِبَةٌ هَذَا الْيَوْمَ وَلَيْسَ فِيهَا سَاكِنٌ.  
3 مِنْ أَجْلِ شَرِّهِمُ الَّذِي فَعَلُوهُ لِيُغَيِّظُونِي، إِذْ ذَهَبُوا لِيُبْخَرُوا وَيَعْبُدُوا آلِهَةً أُخْرَى، لَمْ يَعْرِفُوا هُمْ وَلَا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ.  
6 فَانْسَكَبْ غَيْظِي وَغَضَبِي، وَاشْتَعَلْ فِي مُدُنِ يَهُودَا وَفِي شَوَارِعِ أُورُشَلِيمَ، فَصَارَتْ خَرِبَةٌ مُقْفَرَةٌ كَهَذَا الْيَوْمِ.  
8 لِإِغَاظَتِي بِأَعْمَالِ أَيَادِيكُمْ، إِذْ تَبْخَرُونَ لِآلِهَةٍ أُخْرَى فِي أَرْضِ مِصْرَ الَّتِي أَتَيْتُمْ إِلَيْهَا لِتَتَغَرَّبُوا فِيهَا، لِكَيْ تَنْقَرِضُوا، وَلِكَيْ تَصِيرُوا لَعْنَةً وَعَارًا بَيْنَ كُلِّ أُمَّةٍ الْأَرْضِ."

## الجنائية التاسعة

الكبر والبخل وإشعار العالم بأن لهم في ملك الله عز وجل شيئاً، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ

قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: 53]

حتى جعل بعضهم نفسه إلهًا بإنكار الإله الحق.

وقد تسأل: ما المشاهد التي تقدّمها الكلمة القرآنية المدهشة ﴿أَمْ﴾ ؟

الجواب: تقدّم لنا ﴿أَمْ﴾ مشهدين:

**المشهد الثاني:** على جعل ﴿أَمْ﴾ مُنْقَطَعَةً عَمَّا قَبْلَهَا أي: بَلْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ، وَالْمُلْكُ حَقِيقِيٌّ شَامِلٌ لِلْغِنَى وَالثَّرْوَةِ وَالنَّفُودِ وَالتَّسْلُطِ، أي لهم نصيبٌ حَقِيقِيٌّ مِنَ الْمُلْكِ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يُؤْتُونَ مِنْهُ لِأَحَدٍ شَيْئًا، فَانظُرْ كَيْفَ تَرَى أَثْرَهُمْ فِي الْقَرَارِ الدَّوْلِيِّ وَالْمُؤَسَّسَاتِ الدَّوْلِيَّةِ الْآنَ غَالِبًا، وَلَكِنَّهُمْ يُعَقِّدُونَ الْمَسَائِلَ، وَيَمْنَعُونَ الشُّعُوبَ مِنْ حَقُوقِهَا الْمَشْرُوعَةِ .

**المشهد الأول:** مشهد نفي الملك عنهم، فلمّا حكى الله عَن هَؤُلَاءِ قَوْلَهُمْ لِلْمُشْرِكِينَ: إِنَّهُمْ أَهْدَى سَبِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، عَطَفَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ﴾ [النساء: 53]، فَكَأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: أَمِنْ ذَلِكَ يُتَعَجَّبُ، أَمْ مِنْ قَوْلِهِمْ: لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ، بِمَعْنَى التَّمْلِيكِ؛ فَهُمْ لَا يَمْلِكُونَ الْهَدَى وَلَا النِّجَاةَ مِنَ النَّارِ، وَلَا إِيجَادَ الْبَشَرِ وَالْمَخْلُوقَاتِ، وَلَا الْهَوَاءِ، وَلَوْ مَلَكَوا ذَلِكَ لَمَا أَعْطُوا النَّاسَ أَدْنَى شَيْءٍ مِنْهُ.

## الجناية العاشرة

الحسد، حتى حَسَدَ النَّبِيُّ ﷺ على النبوة الخاتمة لأنها لم تكن من بينهم  
وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: 54]

## قوله تعالى: ﴿يَحْسُدُونَ﴾

والحسد: أن يتمنى الإنسان النعمة التي حبا المنعم بها غيره، ويتمنى زوالها من المحسود، وأسوأ ما فيه  
رغبة التحكم في الإرادة الإلهية التي قَسَمَتِ الْأَرْزَاقَ الْبَشَرِيَّةَ بَدَلًا مِنَ النَّجَاحِ وَفَقَّ الْعَطَاءَ الْإِلَهِيَّ، وَأَجَازُوا  
ذلك فزعم خيالهم المريض أن يعقوب عليه السلام حسد أخاه البكر، ووصايا الإنجيل المحرف بخلاف ذلك،  
ففي سفر الأمثال: 30:14 "حياة الجسد هدوء القلب، ونخر العظام الحسد".

## الجناية الحادية عشرة

الصدُّ عما آتاه الله آل إبراهيم - عليه السلام - وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ  
إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ [النساء: 45-55].

﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 54]: آتاهم الله سبحانه وتعالى

جميع أنواع الملك، وهو على ثلاثة أقسام:

3

ملك على  
البواطن  
فقط، وهو  
ملك العلماء.

2

ملك على  
الظواهر  
فقط، وهو  
ملك الملوك.

1

ملك على الظواهر والبواطن معاً، وهو  
للأنبياء عليهم الصلاة والسلام بما لهم  
من غاية الجود والكرم والرحمة والشفقة  
والشفاعة والبر واللطف التي كلُّ منها  
سبب للانقياد، وذلك مع ما لهم بالله  
سبحانه وتعالى من تمام الوصلة.

## الجناية الثانية عشرة

نسيان المستقبل الأخروي الحقيقي للكافرين والمؤمنين

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلًا لِنُفُسِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا  
لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ  
تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ [النساء: 56-57].

## القسم الثالث

## أسس الإدارة الراشدة التي تقيم الحقوق الإنسانية

[النساء: 58-59]

## المناسبة والاتصال:



1 أدار الله عز وجل السُّورَةَ على بيان حقِّ الجنس الإنساني في الاستقرار والانتشار، ولذا لا بد من أن يقيم أفرادُه الحقوقَ الإنسانيةَ المختلفةَ المتبادلةً.

2 وذكر تعالى شأنه في القسمين السابقين الدُّورَ الخطيرَ الذي يمارسه الصنفُ القياديُّ الذي يشتري الضلالة ويستهدفون إضلالَ العالم؛ لِيَحْرِمَ الإنسانيةَ من حقوقها.. لقد كشف الله عز وجل عن أجناسهم، وطبيعتهم الدنسة القائمة على تزكية النفس، وتزكية مجرمي العالم، والهوى المريض والشهوات العابثة، والبخل، والحسد، ومضادة إرث إبراهيم عليه الصلاة والسلام.. ينتمي هؤلاء المعتدون على الحقوق العالمية إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب، وقد بينا أن ذلك حقيقةٌ عُرْفِيَّةٌ قرآنيَّةٌ في اليهود والنصارى ويلحق بهم المسلمون.

3 وحتى لا تظن أن مسألة الحقوق الإنسانية مجردُ كلامٍ دينيٍّ عاطفيٍّ جاء هذا القسم الإداري الدستوري لتجد فيه أن الله جلَّ مجده أنزل إلى البشرية آيتين مركزيتين في السُّورَةَ تبينان الأسسَ الدستوريةَ والتشريعيةَ للإدارة الراشدة التي يجب إنشاؤها لتوصل الحقوق إلى الإنسانية، حتى يمكن العالم أن يستوفي حقوقه، ولذا ذكر الله عز وجل في هاتين الآيتين ستةً من أسسِ الإدارة الراشدة، وهي:

أداء الأمانات إلى أهلها، وذلك يعني القيام بحقوق الإنسان، بمنح كلِّ إنسانٍ حقوقه في الحياة

الأساس  
الأول:

بعيداً عن مؤسسات العنصرية، والفساد الأخلاقي، وسُوق السلاح، وتجارة الحروب والاعتداء، فالأمانة من الأمن، ويَبْصُرنا بذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: 58].

## ﴿الْأَمْنَتِ﴾

جمع أمانة، وهي: ما يُؤْمَنُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ، مِنَ الْأَمْنِ، ضِدُّ الْخِيَانَةِ، وتشمل الحقوق المختلفة التي يجب على الإنسان أداؤها بإعطاء كل ذي حق حقه، فأداء الأمانات إلى أهلها أساس الأمان الفردي والمجتمعي والعالمي.

ويبين أبو العَالِيَةِ رحمه الله شمول معنى الأمانة فيقول:  
«الْأَمَانَةُ مَا أُمِرُوا بِهِ، وَنُهِوا عَنْهُ».

والأمانة العملية في الحياة تمثل روح الإسلام، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال:  
ما خطبنا نبيُّ الله ﷺ إلا قال:

«لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ»

(أحمد: 12383، وقال البغوي في شرح السنة: 75/1: حديث حسن)

ويجب أداء الأمانات إلى أهلها، ولو كانوا فجرةً، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ أَلَّفَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: 58]، فعن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أنه قال: «هَذِهِ مُبَهَمَةٌ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ». (ابن أبي شيبة: 32564)، وَقَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ بِتَوَجِيهَاتِهِ الْحَازِمَةِ، فَقَالَ: «أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَىٰ مَنْ أَيْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ» (الترمذي: 1264، وفي التلخيص الحبير 3/214: «قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: لَا يَصِحُّ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ، وَنُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، لَمْ يَعْرِفْهُ مِنْ وَجْهِ يَصِحُّ)، وَيُوسَعُ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فهِمْنَا كَأَنَّهُ يَكَلِّمُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَسْتَبِيحُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فيقول: ﴿إِنْ أَلَّفَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يَرِخْصَ لِمُوسِرٍ وَلَا مَعْسِرٍ أَنْ يُمْسِكَهَا».

(الطبري: 172/7)

الأساس  
الثاني:

أعظم الأمانات بعد أمانة التوحيد: أمانة الحكم بالعدل، ويصّرنا بذلك قوله جل ذكره: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾

ومعنى الآية: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَوَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَيَأْمُرُكُمْ إِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ مَظْلَقًا -مَسْلَمِهِمْ وَكَافِرِهِمْ- أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ.

## ﴿أَنْ تَحْكُمُوا﴾

والْحُكْمُ: الإلزام بالنافع، والردع عن الضار، والعدل: المساواة التي تعطي كل ذي حق حقه، وليست المساواة التي تعطي حقوق الآخرين، وتتلاعب بحقوق النفس، والعدل من الأمانة، والغش فيه خيانة، فقد قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» (البخاري: 7151)

قيل: من عدل في سُلْطَانِهِ اسْتغْنَى عَن أَعْوَانِهِ.

## أدارت السُّورَةُ مِلَفَاتٍ مِتَنوعَةً لِأَمَانَاتٍ

فذكر الله عز وجل أمانة  
التحاكم اعتباراً من الآية 60  
إلى الآية 70.

ثم أمانة إدارة الأمن القومي العسكري  
والأمني وحماية المستضعفين في  
الأمة الإسلامية اعتباراً من الآية 71  
إلى الآية 87.

ثم أمانة التعامل مع العناصر  
المدمّرة للجسد الإسلامي، وهم  
العناصر المعروفون بالمنافقين.

ثم ذكر أمانة الدماء البريئة  
المسلمة والمسألة وعصمتها  
وحرمتها.

ثم أمانة التقاضي والحد من  
الدفاع عن الذين يختانون  
أنفسهم.

ثم أمانة إنشاء المؤسسات المدنية  
التي تأمر بالصدقة والمعروف  
والإصلاح بين الناس.

ثم أمانة إقامة حقوق النساء  
والزوجات خاصّة.

ثم أمانة الانتماء والولاء ورفع  
الظلم الاقتصادي والفكري عن  
البشريّة.

## كلُّ هذه المحاور والملفات الرائعة قائمة على أساسين

أداء الأمانات إلى أهلها والحكم بالعدل هما العاملان المؤثران في صلاح المجتمعات وسعادتها  
في الدنيا والآخرة.

اقتترنت الأمانة بإقامة العدل هنا، وكذلك قرن النبي ﷺ بينهما، فمن أعظم مظاهر خيانة  
الأمانة تولية غير الأكفاء، فقال: «فَإِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ». قيل: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟

قَالَ: «إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» (البخاري: 59)

الشعور بالقيمة العالية والموثوقية الرفيعة للتوجيهات الإلهية، ويثبت الله عز

وجل الشعور بذلك بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: 58]

الأساس  
الثالث:

أي: نعم الذي يوجهكم إليه مما يقيكم المكروهات المستقبلية؛ إذ تتنعم به حياتكم، وتطمئن به نفوسكم.

﴿يَعِظُكُمْ﴾

والوعظ: النصح الذي يصحبه التذكير بالعواقب والمآلات المستقبلية تذكيراً يرقُّ له القلب. والسميع البصير يراقب تطبيقاتكم الفردية والجماعية لما يوجهكم له ليطمئن المحسن، وينتبه المسيء، فهو السامع لكل شيء، المبصر لكل شيء فلا يفوته شيء.

يجب التزام النظام الدستوري الذي يحكم تفكير الإدارة الراشدة وتصرفاتها في المتفق عليه، والمنتزاع فيه، وهذا النظام الدستوري يتمثل في الأصول التشريعية

الأساس  
الرابع:

وقد ذكر الله عز وجل هذه الأصول في قوله جل ذكره: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾

[النساء: 59].

ربما تسأل: ما الأصول التشريعية للنظام الدستوري الذي يحكم تفكير الإدارة الراشدة وتصرفاتها؟

الجواب: الأصول التشريعية لهذا النظام الدستوري خمسة، وهي:

الرجوع إلى الله سبحانه من خلال الرجوع إلى القرآن الكريم، ويُبصِّرنا

بذلك قوله جل ذكره: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ [النساء: 59].

الأصل  
الأول





فإن قلت: ما آلية اختيارهم؟

الجواب:

آلية اختيارهم قد تكون بالتزكية والشهرة بين الناس كما في عهد النبي ﷺ والقرون المفضلة، وقد تكون بالانتخاب المقيد بشروط محددة في المنتخبين. وهذه الآلية أنسب لواقعنا وعصرنا الذي بُعد عن عهد النبوة.

ويتكوّن هذه السلطة التشريعية الرقابية يتم اختيار السلطة القضائية والسلطة التنفيذية، ثم تُكوّن السلطات الثلاث النظام العام الذي يجتهد على حراسة المجتمع وسياسة الدنيا بالمنهج الذي ارتضاه الله عز وجل للبشرية.



فإن قلت: هل الرجوع إلى أولى الأمر مطلق أو مقيد؟

الجواب:

الرجوع إلى أولى الأمر ليس على إطلاقه، بل مقيد بما لم يخالف الأصولين السابقين، ويُبصرنا بذلك أن الله عز وجل لم يُعد كلمة: ﴿وَأَطِيعُوا﴾ مع أولى الأمر؛ ليبين أن طاعتهم تبعية للمصدرين السابقين، وليست أصلية، وذلك ضمن المجتمع المسلم المشار إليه بقوله تعالى: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 59] ويبين النبي ﷺ هذا فيقول: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» (البخاري: 2955)

إقامة المحاكم الدستورية، واللجان الشرعية لفضّ النزاع بالرجوع إلى الكتاب والسنة عند التنزع، ويُبصرنا بذلك قوله:

﴿فَإِنْ نَنزَعُكُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾

[النساء: 59]

الأصل  
الرابع

فقوله:

﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُمْ﴾

يدلُّ على الاختلاف الفكري الشديد في قضية اختلافًا يؤدي إلى التجاذب، حتى يكاد كلُّ طرفٍ يقلعُ شيئاً يعتبره الآخر حقاً له، فوجود التنازع طبيعي، ويُصوِّرُ بين ثلاث فئات: بين السلطات الثلاث والأمة، وبين السلطات الثلاث نفسها: القضائية والتنفيذية والتشريعية، وبين أعضاء كلِّ سلطة بذاتها، وبين أفراد الأمة، وذلك يعني حرمة الطاعة لمن أمر بظلم متفق عليه ممن أسماهم

الزمخشري رحمه الله: (الصوص المتغلبة). (الكشاف: 1/524)

الأصل  
الخامس

القياس، ويُبصِّرنا به قوله: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: 59]، فالتنازع يكون في أمرٍ غير منصوص عليه، وأسهل الطرق لمعرفة حكمه القياس على مثله مما هو منصوص.

أ.هـ

الشورى، فالأمرُ المشارُ إليه في قوله: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: 59] هو ذاته الأمر في

قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: 38]

الأساس  
الخامس:

والصفات العامة التي يجب توفرها في كلِّ هذه الوظائف أربع، ذكرت في قوله: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَجَرْتَ الْقَوَى الْأَمِينُ﴾ [القصص: 26]، ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْهَا﴾ [يوسف: 55]. والشورى تقتضي الرقابة العلمية على السلطة التنفيذية.

منع إدخال أي جهات أجنبية لتكون وساطات إصلاح عند التنازع، وهذا الأساس تُبصِّرنا به الثقة التي يجب أن نغرسها بالمصادر التشريعية الإسلامية

الأساس  
السادس:

وهذه الثقة تجدها في قوله تعالى جده: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: 59].

فما عند الله خير في حياتكم، وأحسن عاقبة ومصيراً لأنفسكم وشؤونكم، مهما بدا لكم الخير والحسن في الشرائع الأرضية.

## القسم الرابع

الصف الثاني الذي يمنع قيام الإدارة الراشدة، ويمنع الإنسانية أن تنال حقوقها، وتتعم بما هو خير وأحسن تأويلاً للنساء: [58-59]

## المناسبة والاتصال:

1

ذكر الله عز وجل سابقاً الصف القيادي الأول الذي يعمل على تدمير الإدارة الراشدة لكي يمنع البشرية من استيفاء حقوقها المشروعة، وهم الذين يشترون الضلالة وينشرون الإضلال في العالم، وينتمون إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب، ثم بين أهم أصول الإدارة الراشدة التي تعطي الحقوق لأهلها.

2

وهنا يذكر الله عز وجل الصف الثاني من مانعي الحقوق البشرية، إنه الصف الخطير الذي يختلف عن الصف الأول في قدرته على التلون.. فهو يزعم الإسلام، ويحاول تدمير أي محاولة لقيام الإدارة الراشدة.. يبذل جهوداً مدهشة ليمنع من وصول الحقوق البشرية لأهلها، فيمنع الأمانات أن تؤدي إلى أهلها، ويحارب كل سبيل يتم من خلاله الحكم بالعدل بين الناس، ويزعزع الثقة في التوجيهات الإلهية.

وقد تتساءل: ما معالم الصف الثاني الذي يمنع الحقوق البشرية ويحارب الإدارة الراشدة؟

الجواب: يُبصّرنا الله جل جلاله بسبعة معالم تعريفية بهذا الصف، وهي:

يكرّر الطغاة الزعم أنهم يؤمنون بالوحي الخاتم، والكتب السابقة، ويُبصّرنا بذلك قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [النساء: 60].

المعلم  
الأول

والزعم: هو الدعوى التي تفتقر إلى دليل، وهم يقولون في الإعلام إنهم يحترمون الكتب الإلهية، ويحمونها، ولكنهم يكذبون في الواقع العملي.

يتميزون بالإرادة المتجددة في التحاكم إلى الطاغوت، وهو كلُّ مُعْظَمٍ عندهم صار رمزاً للطغيان، والإعراض عن حكم الرحمن سواء أكان بشراً أم تشريعات وتقاليد

مع أنهم يجب أن يكفروا بكلِّ ما يصاد أمر الله عز وجل في الخلق، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُتَّحَمُّوا إِلَى الطَّغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَكًا بَعِيدًا﴾

• [النساء: 60]

### ﴿يُرِيدُونَ﴾

والإرادة: من الرُود وهو التروُد والإكثار في طلب الشيء برفق، فهُمْ يطلبون أن يُحَكِّمُوا الطاغوت رغبةً في ذلك.

### ﴿الطَّغُوتِ﴾

ما يسبب الطغيان للإنسان من قوائين أو أصنام أو أهواء أو عبودية، فيدخل فيه كلُّ مَنْ غَلُوا في تعظيمه بتقديمه على الله ورسوله ﷺ.

خرقُ أهمِّ الحصون الأمنية للهوية الإسلامية بالصدِّ عن رسول الله ﷺ، وبالإصرار على الإعراض عن الصدِّ عن التحاكم إلى الكتاب والسنة

ويمنع قيام مؤسساتها، وبإظهار محاربة السنة الشريفة، والتطبيق النبوي، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ [النساء: 61]

لم يقل: يصدون عما أنزل الله.. لأنهم يتشدقون بأنهم يعرفون كتاب الله.. لكنهم يريدون تفسيره بأهوائهم، فيصدون عن النبي ﷺ.

## ﴿تَعَالَوْا﴾

المناداة لحضور نفع، اشتقت من مادة العلو.

## وكلمة: ﴿يَصُدُّونَ﴾

تبصرك بأنهم يصرفون الناس عن التحاكم إلى السنة النبوية، ويمنعونهم، ويردعونهم، فهذه مشاهد متعددة لحريهم المسعورة التي يشنونها على من يتحاكم إلى السنة النبوية.

## روى الطبري السياق التاريخي للآيات

حيث كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة، فكان المنافق يدعو إلى اليهود، لأنه يعلم أنهم يقبلون الرشوة، وكان اليهودي يدعو إلى المسلمين، لأنه يعلم أنهم لا يقبلون الرشوة. فاصطلحا أن يتحاكما إلى كاهن من جهيئة، فأنزل الله عز وجل فيه هذه الآية. (تفسير الطبري: 189/7)



إظهار الرجوع إلى الحق عند وقوعهم في المصائب، مع سرد الاعتذارات عن الخيانات السابقة

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَبْتَهُمْ مُصِيبَةً بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ

جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ [النساء: 62].

فيزعمون أن الصد عن السنة النبوية فعل سياسي عبقرى في ظنهم يوفقون به بينهم وبين القوى العالمية، ويستمدون به التوفيق من الله! كيف بالصد عن رسول الله ﷺ، فانظر للتلاعب.

التعامل معهم يجب أن يتَّسم بالحُسْن والحذر في الوقت ذاته لشدة الخبث الذي تتَّسم به قياداتهم، ولاحتواء المغرَّربهم من أتباعهم.

المَعْلَم  
الخامس

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ جَلْ ذَكَرَهُ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ فمنهم النشطون الخونة، ومنهم المغرَّربهم.

﴿وَعِظُهُمْ﴾

والموعظة: تذكير ونصح مشفق يقترن بالتحذير من المآلات المستقبلية لأفعالهم الحالية .

﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾

والإعراض يقتضي عدم تمكينهم من الولائية، وعدم إكرامهم بما يشعرهم بالأمان في مؤامراتهم.

﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [النساء: 63]

قل لهم في خاصة أنفسهم على وجه السرية قولاً بليغاً يكشف لهم عن معرفتك بخيانتهم ليرتدعوا، فبصرتنا الآية بضرورة التنويع بين النصيحة والمحاسبة والتهديد على وفق مصلحتهم الحقيقية ومصالح الإنسانية.

السُّنَّة النبوية تمثل المرجعية المركزية لإدارة شؤون الحياة، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى

ذَكَرَهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: 64]

المَعْلَم  
السادس


فيجب إحراجهم أمام الرأي العام، بأن يتم كشف مدى التزامهم بالإسلام بمقياس الرجوع إلى السُّنَّة النبوية المقبولة، وأن يُحَثُّوا إذا أظهروا ما يُعكِّرُ ذلك على أن يستغفروا الله، ويطلبوا استغفار الرسول ﷺ في حياته، ويراجعوا سُنَّته بعد وفاته، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 64]، ولا حظ أنه يجب علينا أن نحثهم على أن يستغفروا الله عز وجل، لا أن نحرص على تفسيقهم أو تكفيرهم.

## ﴿لَوْ﴾

حرف شرط غير جازم يفيد التعليق في الماضي أو المستقبل، يستعمل في امتناع الجواب لامتناع الشرط، فامتنع أن يجدوا الله تواباً رحيماً لَمَّا منعوا أنفسهم من المجيء ليستغفروا الله ويستغفر لهم الرسول ﷺ.

أهمُّ قانون كلي يمنع الوقوع في شرك الطاعة، ويقيم الإيمان الحقيقي تربية النفس على ثلاثية الإيمان الصادق التي تذكر بالثلاثية في الآية السابقة:

المعلم  
السابع



وَيُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا﴾ [النساء: 65]

وأصل الكلام: فوربك لا يؤمنون، والعرب تأتي بحرف النفي قبل القسم إذا كان جواب القسم منفيًا؛ للتعجيل بإفادة النفي ذاته، و﴿شجر﴾: اختلف واختلط عند الخصومة كما يشتجر الشجر في بعضه. و(الحرج): الانزعاج والضيق الشديد، فأمر بالتسليم الباطني مع الانقياد الظاهري.

## القسم الخامس

## الثمار العظيمة لتطبيق الأوامر الإلهية، وأداء الحقوق الإنسانية وترك

تحكيم الطاغوت [النساء: 66-70]

المناسبة والاتصال:

ذكر الله جلّ ذكره في القسم السابق حال الصنف الثاني الذي لا يؤدي الأمانات إلى أهلها، ويمنع الحقوق الإنسانية، ويشكل تهديداً للإدارة الراشدة، ويحكم الطاغوت، وإذا كان الرجوع إلى أسس الإدارة الراشدة خيراً وأحسن تأويلاً، لأنها تمكّن الإنسانية من الحصول على حقوقها، فإن الله عز وجل يُجَلِّي لنا في هذا القسم بعض الثمار العظيمة عندما تطبّق الإنسانية الأوامر الإلهية بأن تؤدّي الأمانات إلى أهلها، وتحكم بين الناس بالعدل، وتترك تحكيم الطاغوت.

وقد تسأل: ما الثمار العظيمة التي تنالها البشرية عند تطبيق الأوامر الإلهية؟

الجواب: تُبَصِّرنا الآيات في هذا القسم بستّ ثمار، وهي:

الثمرة [1] التحاكم إلى الرسول ﷺ يعني القدرة على إدارة النفس الإنسانية بمقاومة أهوائها المستكبرة، ومعاندتها المفتخرة، والثقة بأن الحكم الشرعي خير وأحسن تأويلاً

وَيُبَصِّرنا بذلك قوله جل ذكره: ﴿وَلَوْ أَنَا كُنْبَنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ

إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: 66].

الثاني: هم يعاندون كل أمر إلهي، فأمرناهم بالمحافظة على الحياة الإنسانية ففعلوا العكس فقتلوا أنفسهم وإخوانهم، وشردوا أنفسهم وإخوانهم من ديارهم، ولو أمرناهم بعكس ذلك بأن يقتلوا أنفسهم لعاندوا فما فعلوه.

الأول: أمرناهم بالتحاكم إليك في أمور الحياة، فشقّ على بعضهم، ولو أمرناهم بأعظم المشاق من قتل أنفسهم أو الخروج من ديارهم لم يطع إلا قليل منهم.

ثمرة

[2]

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [النساء: 66] فاتباع الأوامر الإلهية خير لهم في النواحي الفردية الدنيوية والأخروية

وطاعة الله عز وجل ورسوله ﷺ خير لهم من كل مصلحة عاجلة يظنونها أولى.

ثمرة

[3]

﴿وَأَشَدُّ تَلَبُّتًا﴾ [النساء: 66]

التَّثَبُّتُ: التقوية حتى يصبح المَثَبُتُ راسخًا، فالطاعة تؤدي إلى الثبات على المبادئ ولزوم الحق، فإن استقام الصالح ومات، كان موته على الحق تثبيتًا لغيره.

ثمرة

[4]

﴿وَإِذَا لَاتَيْنَهُمْ مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 67] فوصف الأجر بأنه من لدن الله جل جلاله، وأنه عظيم، وذلك يدل على أنه غير محدود كما وكيفًا.

ثمرة

[5]

﴿وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [النساء: 68] والصرط المستقيم يجدون منه صوابية اتخاذ القرارات، ووضوح الرؤية في الحياة، ويمثل جسر العبور إلى الجنة بعد الحساب يوم القيامة.

ثمرة

[6]

اكتساب أحسن الرفقة التي يفخر بالانتماء إليها

ويُبصِّرنا بها قوله:

﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: 69-70]. ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا

أعاد فعل الطاعة تشويقًا للتنفيذ وللثمرة القادمة، وقد سأل النبي ﷺ ربه عز وجل أن يحقق

له هذا الهدف العظيم، فقال:

«أسألك الله الرفيق الأعلى الأسعد»

(احمد: 24891، وقال محققو المسند: حديث صحيح وهذا إسناد حسن إلا أن حماد بن أبي سليمان قد انفرد بلفظ "الأسعد").

## ﴿وَالشَّهَدَاءُ﴾

(الشَّهِيدُ): الَّذِي يَشْهَدُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالوَحْدَانِيَّةِ وَالْقِيَامِ بِالْقِسْطِ، ثُمَّ يَجْتَهِدُ فِي الْقِيَامِ بِشَهَادَةِ الْحَقِّ حَتَّى يَقْدِمَ حَيَاتِهِ ثَمَنًا لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَى النَّاسِ.

## ﴿وَالصِّدِّيقِينَ﴾

(الصِّدِّيقُ): مَنْ يُصَدِّقُ قَوْلَ الصَّادِقِ، وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ، وَتُصَدِّقُ أَعْمَالُهُ أَقْوَالَهُ.

## ﴿رَفِيقًا﴾

الرَّفِيقُ: مُشْتَقٌّ مِنَ الرَّفْقِ وَهُوَ التَّلَطُّفُ وَالتَّحَبُّبُ وَلِئِنْ الْجَانِبِ.

## ﴿وَالصَّالِحِينَ﴾

(الصَّالِحُ): هُوَ الَّذِي يَكُونُ صَالِحًا لِلْقِيَامِ بِوَجِبَاتِهِ فِي الْحِفَازِ عَلَى صِلَاحِ الْأَرْضِ، وَصَالِحًا لِيَدْخُلَ الْجَنَّةَ.

## ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾

(الفضل): الزيادة المخصوصة التي لا يقابلها عملٌ سابق.

قد تتساءل: إذا كان المحور الرابع قد تحدث عن الإدارة الراشدة التي تدير شؤون المجتمع (الأسرة الإنسانية الكبيرة)، فما السياسات التي يجب أن تقوم بها هذه الإدارة حتى تحفظ أمنها الداخلي؟ وكيف ستتعامل مع العالم الخارجي؟

الجواب: هنا يأتي المحور الخامس

## المحور الخامس

التنظيم الإلهي للعلاقات بين مجتمع المسلمين وبقية العالم، من خلال الاستراتيجيات الأمنية والعسكرية، التي تحفظ الأمن الداخلي والسلام الخارجي، وتحمي المستضعفين

[النساء: 71-104]

## المحور الخامس

التنظيم الإلهي للعلاقات بين مجتمع المسلمين وبقية العالم، من خلال الاستراتيجيات الأمنية والعسكرية، التي تحفظ الأمن الداخلي والسلام الخارجي، وتحمي المستضعفين

[النساء: 71-104]

المناسبة والاتصال:


1 مضى في المحاور السابقة الكلام على الأنظمة التشريعية التنظيمية التي يُمنح فيها أبناء البشرية حقوقهم فيتلدنزون بما هو خير وأحسن تأويلاً في حياتهم.

2 وبعد أن بنى الله جل ذكره الأسرة المركزية والأسرة الإنسانية الكبيرة، وأسس المجتمع الحقوقي في واقعه الأسري والإداري بصورة مذهلة، والإدارة الراشدة التي تؤدي الأمانات إلى أهلها، وتحكم بين الناس بالعدل.. جاء هذا المحور في موقعه المنطقي ليفصل لنا ضرورة جعل محور سياسات الإدارة الراشدة تدور على الأمن الداخلي والسلام العالمي القائم على العدل، وهذا ما يميز المجتمع المدني الذي أقامه النبي ﷺ في المدينة.

3 ففي هذا المحور الحقوقي الأمني المذهل يبين الله عز وجل أن السلم والسلام أساس العلاقات الداخلية والدولية في التعامل مع الآخرين؛ وليتم ذلك لا بد من تطبيق الاستراتيجية الأمنية العسكرية التي سماها الله عز وجل (أخذ الحذر)؛ ونسج القرآن خطوطها ودوائرها بصورة مذهلة؛ فإن المجتمع الضعيف الرخو من الناحية الأمنية يكون فريسة سهلة للمجرمين في داخله، والطامعين المعتدين من خارجه، وهؤلاء الأشرار غالباً ما يكونون من البخلاء الحسدة ذوي الأفعال الأنانية الذين يعبدون شهواتهم ومصالحهم الذاتية في داخل المجتمع المسلم أو خارجه.

### أهمية استراتيجية (أخذ الحذر) في صنع الأمن الداخلي، والسلام الخارجي

بث الحياة الإنسانية يقتضي الاستقرار والإعمار، ولا يمكن أن يتحقق ذلك إلا إذا اعتمد على صنع الأمن الداخلي والسلام الخارجي، ولا يمكن أن يتحقق ذلك إلا وفق هذه الاستراتيجية الكبيرة (أخذ الحذر) فإنها تعني الاستعداد الأمني والعسكري بالقوة البشرية والتسليحية والمخابراتية على أوسع نطاق.



والعدو المجرم لا يذعن للسلام إلا عندما يعلم قوة خصمه، وقد ألف (إدوارد لتواك. EDWARD N LUTTWAK) كتابه العسكري المهم (الاستراتيجية: منطق الحرب والسلام STRATEGY: THE LOGIC OF WAR AND PEACE)

ومن أبرز ما يقابلك فيه في أول الفصل الأول قوله:

«إن كنت تريد السلام فاستعد للحرب». If you want peace, prepare war.

وأيضاً فقد قيل بأن الإسكندر قال لحكام الهند:

أيهما أفضل العدل أم الشجاعة؟ فقالوا: لو عدل ما احتاج إلى الشجاعة

وهذا غير صحيح؛ فإن العدل لا بد له من قوة تحميه، العدل هو الأصل لكنه يضيع دون قوة، وهنا نعلم لماذا جاء الكلام عن إدارة الملف العسكري والأمني في البشرية بعد الكلام عن الحكم بالعدل.



فإن قلت: كم أقسام هذا المحور؟ وما البصائر التي تبصّرنا بها آياته؟

الجواب: يتكون هذا المحور من تسعة أقسام، هي:

القسم  
الثاني

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: الإعداد العسكري العالي لصناعة حالة (توازن الردع)، واستخدام الحل العسكري عند الحاجة إليه لحماية المستضعفين.

[النساء: 74-76]

القسم  
الأول

أهمُّ استراتيجيات صنع الأمن المجتمعي والسلام العالمي: استراتيجية (أخذ الحذر) لحماية المجتمع من الشرور والأخطار الخارجية، والداخلية.

[النساء: 71-73]

القسم  
الرابع

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: تطبيق قوانين توازن الردع لضبط مجالي الأمن والخوف من خلال طاعة القيادة النبوية مطلقاً، والاستنباط من التدبر القرآني وفق الفهم النبوي.

[النساء: 80-87]

القسم  
الثالث

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: إعلان أن الأصل في الإسلام السلام (كف اليد)، وعدم الدخول في مواجهات غير متكافئة، والسلام يقتضي المواجهة عندما تكون متحتمة أمام الاستكبار المعتدي.

[النساء: 77-79]

القسم  
السادس

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: حفظ الدماء الإنسانية وحراستها من أهم دلائل الإيمان، والتحذير من التفريط فيها تحت ذريعة تطبيق السياسة الأمنية أو العسكرية.

[النساء: 9-94]

القسم  
الخامس

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: إلقاء السلم، وكف الأيدي، وعدم التعاون مع المعتدين.

[النساء: 88-91]

القسم  
الثامن

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: تعظيم مكانة المهاجرين في سبيل الله إلى أرض تحفظ فيها الكرامة الإنسانية وفق النظام الإلهي.

[النساء: 97-100]

القسم  
السابع

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: تعظيم مكانة المجاهدين القائمين على حراسة الجانب الأمني، والحفاظ على حقوق المستضعفين.

[النساء: 95-96]

القسم  
التاسع

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: الصلاة، فهي من أهم الدعائم الأمنية، وهي أهم مقومات البث الإنساني، والعبودية الصادقة، والجمع بينها وبين سياسة أخذ الحذر.

[النساء: 101-104]

## القسم الأول

أهم استراتيجيات صنع الأمن المجتمعي والسلام العالمي: استراتيجية (أخذ الحذر) لتحمي المجتمع من الشرور والأخطار الخارجية، والداخلية [النساء: 71-73]

الجواب: يتكون هذا المحور من تسعة أقسام، هي:

المؤمنون هم المعنيون بنشر الأمن والسلام في العالم

قانون [1]

1

وَيُبَصِّرُنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ بِخَطَابِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: 71].

فالكتلة المؤمنة تحالف ديني متميز يجب أن يعتني بإحلال الأمن في أنفسهم والعالم، ومن أهم وسائل ذلك اعتماد استراتيجية أخذ الحذر من الشرور كلها، وهي استراتيجية قرآنية فريدة مدهشة، بنت المجتمع المدني المكون من المسلمين وغيرهم على السلام العادل. وعرف النبي ﷺ المسلم والمؤمن فقال: «المسلم من سلم الناس من لسانه ويده، والمؤمن من آمنه الناس على دمائهم وأموالهم»

(أحمد: 8931، والترمذي: 2627، وقال: «حديث حسن صحيح»، وقال محققو المسند: إسناده قوي)

(أخذ الحذر) يكون بعد (أخذ الحذر)

قانون [2]

2

فالحذر: التيقظ الناتج عن الخوف المترقب الذي يؤدي إلى البحث عن كيفية الاحتراز والحماية من أمور مخيفة. وهذا ينقلنا إلى أخذ الحذر الذي يعني الاستعداد للأخطار المتوقعة، فأخذ الحذر يعني قبول الخوف الذي يجعله متيقظًا للخطر، وأخذ الحذر يعني الانتقال من مرحلة الخوف المتيقظ إلى الاستعداد لمواجهة الأخطار المتوقعة، فالبدائية (حذرون) بمعنى خائفون من شرهم نرقب تحركاتهم، والنهاية (حاذرون) أي: مُستعدون متأهبون، والأخذ: تناول الشيء البعيد المحسوس.

والجهات التي يُتوقع منها الشر ليست مقيّدةً بالجنس ولا الجنسية ولا الدين ولا الهوية الثقافية

فقد تأتي الشرور من بعض من ينتسبون إلى الإسلام؛ إما لأنهم جهلة، وإما لأنهم كذبة متكبرون، وإما لأنهم مغرّربهم.

أي: خذوا حذرکم داخلياً من البطانة الفاسدة، والخونة، والكذبة، وخارجياً من مجاميع الشر. واستراتيجية أخذ الحذر تقتضي إعداد المنظومات الأمنية والمخابراتية التي تكفل الأمن للمجتمع. ومن أعظم وسائل أخذ الحذر: تكوين الأمة الواحدة، وتكثير العدد المدرب، والأبدال القيادية.

من أهم مبادئ استراتيجية أخذ الحذر: بناء الجيش الذي يحمي المجتمع

قانون [3]

3

ويمكنه أن يُعدّد أشكال النفيّر الأمني والعسكري، بين نَفَر الثُبَات أي: المجموعات الصغيرة (مثل الأولوية)، ونَفَر الجميع أي: النفيّر العام؛ ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿فَأَنْفِرُوا

ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ [النساء: 71].

﴿ثُبَاتٍ﴾

جمع ثبة أي: جماعات صغيرة أو كبيرة.

﴿أَنْفِرُوا﴾

أخْرَجُوا حال كون خروجكم فزعاً قوياً متأهباً مستعداً مستعجلاً، لأن النَفْر يقتضي الحركة السريعة المنتبهة. أي: افزعوا لحماية أمن مجتمعكم.

﴿أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾

فينفر الجيش كاملاً أو تنفر الأمة بجميع أفرادها، وهذا يقتضي تدريب الأمة جميعاً، وذلك عبر النشاط الذي تسميه الدول اليوم الخدمة الوطنية.

أدرك بعض الأعداء هذه الاستراتيجية فرأوا أن تحقيق الأمن في الحاضر شرطٌ أساسيٌّ لتحقيق الأمن في المستقبل، فأين المسلمون؟!

## قانون [4]

## الحذر الأمني الشديد من المجموعات (اللوبيات) المرجفة المخدلة

من أهم مبادئ استراتيجية أخذ الحذر: الحذر الأمني الشديد من المجموعات (اللوبيات) المرجفة المخدلة، ويصّرنا الله عز وجل بهم في قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبْتَئَنَّ فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ۗ﴾ [النساء: 73-71]، فهُمْ يَقُومُونَ بِعَمَلِيَّةِ التَّبْطُّئَةِ السَّيِّئَةِ؛ لِتَدْمِيرِ جَمِيعِ خُطَطِ الْحِمَايَةِ الْأَمْنِيَّةِ فِي الْمَجْتَمَعِ.

فإن قلت: ما أهم صفات المرجفين المخدلين التي ذكرتها هذه الآيات؟

الجواب: أهم صفاتهم ثمان صفات، وهي:

## الصفة الثانية

لا يقومون بالمهام الأمنية الحارسة للمجتمع، ويصّرنا بذلك قوله: ﴿لِيُبْتَئَنَّ﴾، فالبطء: تأخر الانبعاث في السير.

## الصفة الأولى

ينتمون للمسلمين، ويصّرنا بذلك قوله: ﴿وَمِنْكُمْ﴾، ولم يقل: (فيكم)، فدخل فيهم المنافقون، والذين في قلوبهم مرض، والغافلون، والمقصرون، وربما بعض صالحى المؤمنين، كأن معنى الكلام: وإن منكم أيها القوم لمن -والله- ليبطن.

## الصفة الرابعة

الأنانية المفرطة، وعدم تحمّل تبعات مواجهة تحديات الحياة، ويصّرنا بها قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ۗ﴾ [النساء: 72]، كأنه يقول: أنا بطأت عن القيام بالواجبات الأمنية من أجل السلامة؛ لأن الذين قاموا بها أصيبوا بمصيبة إما قتل أو جراح، أما أنا فـ ﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ فألهمني التفكير السديد فـ ﴿لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ أي: حاضرًا. وفي قوله: ﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ طعن في القيادة التي قرّرت المواجهة وفي المجاهدين.

## الصفة الثالثة

ينشطون في زرع التثاقل عن القيام بالواجبات الأمنية عند الآخرين، وتكوين مجموعات مخدلة، ويصّرنا بذلك قوله: ﴿لِيُبْتَئَنَّ﴾، فالتشديد للدلالة على تكرار الفعل في نفسه، وعلى محاولة صاحبه أن يؤثر في غيره؛ ليكون مثله في التخلّف عن القيام بواجباته الأمنية.

## الصفة السادسة

التخفي وسط المؤمنين، فلا يفتن له إلا أولو الألباب منهم، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنَ أَصْبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ﴾ [النساء: 73]، فأكد ذلك باللام الموطئة لجواب القسم في قوله ﴿وَلَيْنَ﴾، معناه وأقسم لئن أصابكم، وبلاد جواب القسم وبنون التوكيد في قوله ﴿لَيَقُولَنَّ﴾؛ ليوظ الصالحين من غفلتهم عن الحذر من هذا الصنف بأنواعه.

## الصفة الخامسة

إيثار الدنيا على الآخرة من خلال كره معالي الأمور الحقيقية، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ المعنى الثاني لقوله تعالى: ﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: 72]، (الشهيد) هو الذي قضى نحبته مواجهًا لتحديات إحلال السلام والأمان في المجتمع، وهذا هو المعنى الثاني للكلمة.

## الصفة الثامنة

حبُّ المناصب والمجد الدنيوي أو الأخروي ولكن عبر الدعاوى الفارغة، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قول الواحد منهم كما يحكيه الله تعالى: ﴿يَلِيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 73] بأن أذكر ضمنهم أو أنال المال والمنصب أو أنال المجد الأخروي -يقولها المنافق كدعوى فارغة-.

## الصفة السابعة

نسيانه لكل صلة إيمانية أو محبة رحمية، أو وشيجة قربي، أو إحسان يد، عندما تحدث الأحداث الفاصلة، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قوله تعالى: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾، وهذه العبارة تحمل التحذير، وتتضمن أجمل التأثير على من زلت به القدم بالتذكير بالمودة السابقة.

## القسم الثاني

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: الإعداد العسكري العالي لصناعة حالة (توازن الردع)، واستخدام الحل العسكري عند الحاجة إليه لحماية المستضعفين [النساء: 44-46]

## المناسبة والاتصال:

بعد أن ذكر الله عز وجل في القسم الأول أهم استراتيجيات صنع الأمن المجتمعي والسلام العالمي، وهي الاستراتيجية الأمنية (أخذ الحذر) لحماية المجتمع من الشرور والأخطار الخارجية والداخلية، يذكر الله عز وجل هنا أن من استراتيجيات صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: الإعداد العسكري العالي لصناعة حالة (توازن الردع)، ولإثبات القدرة على استخدام الحل العسكري عند الحاجة إليه لحماية المستضعفين. وهنا تشعر بمدى حاجة الكليات الأمنية والعسكرية لأن تُدرّس هذا المحور المدهش، وأن تنهل منه ما يؤدي إلى إلهامها للرقى بمهامها.

وقد تسأل: ما أسس وضوابط الحل العسكري عند الاضطرار إليه؟

الجواب: ذكر الله عز وجل في هذا القسم ثمانية أسس تبين ضوابط الحل العسكري عند الاضطرار إليه:

الاستعداد للحل العسكري، والإقدام عليه عند تحتمه، ويُبصّرنا بذلك قوله جل ذكره:

﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ [النساء: 74]

الأساس  
الأول

فسبب القتال أن يكون في سبيل الله عز وجل، لا في سبيل القتل، أو الغرور، أو الكبر، أو السيطرة على الثروات، أو الانتقام. والشخصيات التي يجب بناؤها لتقاتل بإخلاص هي التي تبغ الحياة الأولى الدنيا بالحياة الآخرة العليا.

## الأساس الثاني

الحلُّ العسكري لا يعتمد على النتيجة عند تحتمه، بل على القيام بالواجب

فأله عزوجل يقول: ﴿وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 74]،  
فمهما كانت النتيجة فهي انتصار؛ إذ يترتب على الالتحام أحد أمرين:

2 وإما أن يغلب أي يبقى على قيد الحياة منتصراً.

2

1

1 إما أن يُقتل المشارك، وينتصر الجيش من بعده.

وعلى الحالين سيجد أجراً عظيماً، يعلم الله عزوجل مقداره.

## الأساس الثالث

تفاوت العدد لا يشكّل أهمية في خطة الحماية الناجحة، فأله تعالى يقول:

﴿وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 74]

والأصل عدم الوقوع في الأسر، فذكر الله عزوجل احتمالين فقط، ولم يذكر ثالثاً، فالوقوع في الأسر قد يكون أسوأ بكثير من الموت.

## الأساس الرابع

أهمُّ أهداف القتال في سبيل الله تعالى: الدفاع عن حقوق الإنسان بأداء الأمانات

إلى أهلها، والدفاع عن الحكم بالعدل

وهذا بصّرنا به مجيء هذه الاستراتيجية بعد تقرير ما سبق، ونصرة المستضعفين سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين. والمستضعفون هم من استباح الظالمون كرامتهم، ويصّرنا بهذا الهدف قوله تعالى ذكره: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: 75]، فيكون ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ مَنْصُوبًا عَلَى الْإِخْتِصَاصِ يَعْنِي وَأَخْتَصُّ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ خِلَاصَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، لَأَنَّ سَبِيلَ اللَّهِ عَامٌّ فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَخِلَاصُ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ أَعْظَمِ الْخَيْرِ. (الكشاف 1/534)

الأساس  
الخامس

عدم جعل الأولوية للمكان الذي ولد فيه الإنسان، وإنما جعل الأولوية للمكان الذي يكون فيه تكريم الإنسان، ويُقام العدل فيه

فليست الأولوية للتراب، بل للإنسان الذي يعمر التراب، وهذا الأساس يُبصّرنا به قوله تعالى: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: 75]، فإذا كان الرجال مستضعفين لا يستطيعون أن يضمّنوا أدنى حقوقهم لفسوّ الظلم في هذه القرية، فكيف بالنساء والولدان؟! وذكر الفئة المستضعفة أقوى من الأقليات؛ إذ المستضعفون فئة تذكر بالعدل لا على طلب الاستقواء.

التعبير القرآني المدهش يصوّر مقدار تواطؤ المؤسسات الإعلامية والتعليمية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية على ظلم المستضعفين في الأرض، حتى أصبحوا لا يرجون أكثر من الهرب منهم، ويظهر فيها حرمة تمجيد الأرض الظالم أهلها، فالانتصار يكمن في البحث عن أرض يقام فيها العدل.

الأساس  
السادس

أهمية القيادة الراشدة في أزمنة الظلم الصعبة، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: 75]

﴿الولي﴾ يدل على القرب والمحبة، وقد يكون غير قادرٍ على نصرهم، فلذا طلبوا النصير، وقد يكونان غير مسلمين.

الأساس  
السابع

تحديد أهم أهداف الحل العسكري، وهو القتال في سبيل الله عز وجل لتحقيق أعظم مصالح الإنسانية، وأقوى إنجازات البشرية بإنقاذ المستضعفين، وتحقيق العدل

والوقوف في وجه الطغيان الظالم المجرم، يُبصّرنا به قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾ [النساء: 75]، فالذي يقاتل للطغيان الفردي أو الجماعي، أو السيطرة على الآخرين، أو المتعة، فهو في سبيل الشيطان، ولذلك نحن ننكر إيذاء الحيوانات، فكيف بإيذاء أحد من البشرية، فمصارعة الثيران وقتالها لمجرد اللهو حرام عندنا.

الأساس  
الثامن

تعتمد المؤسسات والميلشيات الطاغوتية المجرمة على الكَيْد، وهو السَّعْيُ فِي فِسَادِ  
الواقع والأحوال، عَلَى جِهَةِ الخداع والاحتيال

يُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى مَجْدُهُ: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: 75]، تزداد القوى  
المستكبرة احتياليًا عبر مؤسساتها المخابراتية القذرة، وعبر المبعوثين الأمميين ليزيدوا  
قضايا المستضعفين خيالًا.

## القسم الثالث

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: إعلان أن الأصل في الإسلام السلام (كفُّ اليد)، وعدم الدخول في مواجهات غير متكافئة، والسلام يقتضي المواجهة عندما تكون متحتمة أمام الاستكبار المعتدي [النساء: 77-79]

## المناسبة والاتصال:

1

هذا المحور مليء بالمفاجآت لحماية الحقوق البشرية في معرفة ربهم، ومعرفة أنفسهم، والمحافظة على الجنس البشري، ليستمرُّ بثُّ الرجال والنساء، وقد بيّن الله جلّ جلاله في القسم الأول أن أهمّ استراتيجيات صنع الأمن والسلام استراتيجية (أخذ الحذر) لتحمي المجتمع من الشرور والأخطار الخارجية، والداخلية، وذلك في الآيات (71-73).

2

ثم أوضح في القسم الثاني أن من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: الإعداد العسكري العالي لصناعة حالة (توازن الردع)، واستخدام الحل العسكري عند الحاجة إليه لحماية المستضعفين، وذلك في الآيات (74-76).

3

وحتى لا يفهم ذلك خطأً ويُنسب للإسلام إشاعة القتال، ترى القرآن الحكيم المُحكّم ينقلك نقلاً منطقيًا إلى أن تعلن للعالم أن الأصل في الإسلام كفُّ اليد عن الآخرين ما دامت الكرامة الإنسانية محفوظة، ويمكنه أن يقيم مبادئه الفكرية دون اضطهاد ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [النساء: 77]، لكن ذلك يعني مواجهة الأشرار الذين يضطهدون الكرامة الإنسانية، ونصرة المستضعفين، والمواجهة طارئة، فلها وقتها المناسب.



فإن قلت: ما القوانين المذكورة في هذا القسم التي تضبط الوقت المناسب لكف اليد أو تحتم المواجهة؟

الجواب: ذكر الله جل جلاله في هذا القسم تسعة قوانين، وهي:

يجب أن نشاهد الواقع كما تصفه لنا البصائر القرآنية

قانون [1]

فالتنوير الإلهي للبصيرة القلبية أوثق مما تراه العينان في الحالات الواقعية، وخصوصاً في ميدان معالجة النفوس الإنسانية، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ الْحَرَبِ هُمْ فِي الْأَفْئَاتِ﴾ [النساء: 77]، أي: تعال لتنظر شيئاً عجيباً بعيني بصيرتك.

الأصل الواجب على المسلم كف اليد، ونشر السلام

قانون [2]

فالتقاتل ليس هو الأصل في الإسلام، بل أذن فيه لاحقاً لقيام مقتضيات له، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ [النساء: 77]، والقائل الله جل جلاله، أو الرسول ﷺ، أو المستنبطون من أهل العلم، فكفوا المتحمسين الذين أرادوا بسط اليد، والأمر الدائم هو الاعتصام بإصلاح العلاقة مع الخالق من خلال الصلاة، ومع المخلوق من خلال الزكاة.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن جمعاً من الصحابة الكرام، منهم: عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أتوا النبي ﷺ بمكة، فقالوا: يا رسول الله، إنا كنا في عزٍّ ونحن مُشركون، فلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَدْلَةً، فقال: «إني أُمرتُ بالعفو، فلا تقاتلوا»، فلَمَّا حَوَّلْنَا اللَّهُ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ، أَمَرْنَا بِالْقِتَالِ، فَكَفُّوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ الْحَرَبِ هُمْ فِي الْأَفْئَاتِ﴾ [النساء: 77] (النسائي: 3086، وصححه الوادعي في الصحيح المسند: 634)، وليس ابن عوف من المتخلفين، بل يحكي ما وقع، وقال لرسول قريش: «إنا لم نجئ لقتال أحد، ولكننا جئنا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّا قَرِيشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ وَأَضْرَبَتْ بِهِمْ، فَإِن شَاؤُوا مَا دَدْتَهُمْ مُدَّةً». (البخاري: 2731)

## يجب الحذر من العقلية المبطنة فلها ارتباط بالعقلية المدفوعة المتحمسة

قانون [3]

3

فكلاهما يتخذ قراراً في الموضوع غير المناسب، وربما رأيتهم يُظهرون الحماسة العالية في الموضوع الخطأ، ثم يهربون بعيداً عندما تدق ساعة الصدق، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿الرَّتَرِ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْفِتْنَالِ إِذَا فِرْقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: 77].

وتُبصّرنا إذا الفجائية في قوله جل ذكره:

﴿إِذَا فِرْقٌ مِنْهُمْ﴾

بحلول المفاجأة التي لا يتوقعها الناس منهم؛ إذ يخالفون الدعاوى المتحمسة السابقة

وتُبصّرنا كلمة:

﴿أَوْ﴾

بتفاوت هؤلاء في خشيتهم للبشر، فمنهم من يخشى البشر كخشية الله، ومنهم من يخشاهم أعظم من خشيته لله.

## ضرورة التركيز على اختيار أعضاء المجلس الاستشاري لكل فرد

قانون [4]

4

واختيار أصحاب الأقلام والكلام، فهم حجر الزاوية في اتخاذ القرارات الفاصلة، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿الرَّتَرِ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْفِتْنَالِ إِذَا فِرْقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: 77]، فهؤلاء ذموا لتخبّطهم وتخاذلهم وإشارتهم بالقرارات غير السوية.

وأهم علامة تبين فساد العقلية التي يتحرك بها المستشار الخائب خلطه للأوراق وتردده، وظننه السيئ بدينه وربه عز وجل، ويُبصّرنا الله عز وجل بذلك في قوله: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْفِتْنَالِ لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ [النساء: 77]، وربما كانوا ضمن هيئة استشارية، فأربكوا صانع القرار، وخلطوا الأفكار، وكلمة: ﴿رَبَّنَا﴾ تدل على أنهم مؤمنون، والأجل القريب الذي يتحدثون عنه لا يأتي غالباً أبداً.

## قانون [5]

يجب أن تُعالج أصحاب النفوس المتهرِّبة من تبعات القيام بالواجب

بتذكيرهم بأنهم سيجدون المنفعة الماديَّة والروحية العظمى والصفقة الرابحة، والتجارة التي لا خسارة فيها كلها في الآخرة مقابل ثمنٍ دُنْيَوِيٍّ يسير، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا نُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: 77]، هنا تُرَبَّى القُوَّةُ الإيمانية في العقول والقلوب، وتزداد قُوَّةُ باستحضار حال الدنيا والآخرة والمقارنة بينهما.

﴿مَنْعٌ﴾

و﴿المتاع﴾: الشيء المستلذ المنتفع به.

﴿قُلْ﴾

تحتوي منهجًا متكاملًا يتضمن الإعلام والتبليغ، والتبيين، والتثقيف، والتربية.

وفي المقارنة بين متاع الدنيا والآخرة قال رسول الله ﷺ:

«وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدَكُمْ إِصْبَعَهُ فِي الِيمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمِ تَرْجَعِ»

(أحمد: 18012، وقال محققو المسند: "إسناده صحيح على شرط مسلم")

وقوله تعالى:

﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾

يذكرك بأن الله عز وجل يحكم بالقسط ولا يغفل شيئاً في الحساب، فاطمئن، فلن تُظلم شيئاً، لا من رزقك وأجلك في الدنيا ولا من عاقبة عملك في الآخرة، إلا أن الله عز وجل يعاملك بالفضل لا بالعدل في الحسنات، وبالإحسان لا بالميزان في الأعمال الصالحات، و(الفتيل): السحاة التي في شقِّ النواة، أو ما فتلتته بين أصابعك من الوسخ كالفتيلة.

## قانون [6]

تعالج عقدة الخوف من الموت، بأن نذكر أنه آتٍ بغض النظر عن سببه

فلنحرص على أن يكون سببه أريح في التجارة والإعداد للمستقبل بعده، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَيِنَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ [النساء: 78].

## ﴿مُسَيِّدَةٌ﴾

المُطَوَّلَةُ المَبْنِيَّةُ مِنَ الشَّيْدِ بِالكَسْرِ، وَهُوَ المَطْلِيُّ بِالجِصِّ.

## ﴿بُرُوجٌ﴾

هِيَ القُصُورُ المَحْصَنَةُ المُنِيعةُ المَرْتَفَعَةُ، وَسُمِّيَتْ بِرُوجًا لِظُهُورِهَا.

## والجمع ﴿بُرُوجٌ﴾

يدل على بروج متعددة تحمي إنساناً أو مجموعة أناسٍ يختبئون فيها، فهي حصونٌ متعددةٌ متنوعةٌ يحتمي بها، تدفعه إلى الغرور، ثم إلى الزور.. أیظن نفسه محجوباً بها عن الموت؟!

## تغير الحوادث الدنيوية بين السيئة والحسنة لا يعني الشك في المنهج

قانون [7]

الذي تأمر به القيادة النبوية، سواء أكان كفاً وليد أم مواجهةً للردِّ والصدِّ، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ [النساء: 78]، فالنظر الصحيح في أحداث العالم يُبَصِّرُنَا بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، فيجب اتباع المنهج بغض النظر عما يقع من الحوادث.

والحسنة الحادثة الملائمة مثل: المنفعة والرخاء الاقتصادي والانتصار، والسيئة الحادثة البغيضة مثل: المصيبة والهزيمة، فالمؤمن ينظر إليها من حيث التسبب، فيرى أن له دوراً في ذلك، لكنه أيضاً ينظر لها من حيث الخلق والصنع الأصلي، فيعلم أنها من عند الله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: 78]، وبذا تتم معالجة النقص الحاد لفهم الأمور الدقيقة، فالفقه: فَهْمُ الْأَخْفَى مِنَ الْكَلَامِ:

بِ «التَّوَصُّلِ إِلَى عِلْمٍ غَائِبٍ بِعِلْمٍ شَاهِدٍ».

## قانون [8] الجمع بين القدر والسبب يُظهر سرَّ التقلبات الكونية والعلاقة بين الخلق الإلهي والاختيار الإنساني

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: 79]، فالحسنات من عند الله خلقاً وإنشاءً، واستمراراً، ولكن انقلاب الحسنات سيئة يكون من نفس الإنسان تسبباً، ومن الله عقوبةً، فلا يناقض هذا قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: 80].

فالحسنة من الله عز وجل إيجاباً وفضلاً واستمراراً، وهي الأصل، والسيئة تأتي لعمل الإنسان بالشر في الحسنات فتقلب الحسنات إلى ضدها.

ويمثل النبي ﷺ لذلك بالمال فيقول:

((وَأَنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَنَعَمْ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أُعْطِيَ مِنْهُ الْمُسْكِينُ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ، وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)).

(البخاري: 1465)

## قانون [9] عمل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم تبليغ الرسالة

ولا يملك الرسول تغيير الحوادث، بل ذلك إلى الله عز وجل الذي وضع أنظمتهم وسننهم، وهو الشاهد على الرسول المبلغ، وعلى استجابة المبلغ، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 79].

قد تسأل: إذا كان القسم الثالث قد ذكر أن الأصل في الإسلام السلام (كف اليد) إلا عند تحتم المواجهة، فمن يحدد الحالة المناسبة لكل من كف اليد أو المواجهة؟

الجواب: هنا يأتي القسم الرابع:

## القسم الرابع

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: الاعتماد على طاعة القيادة النبوية مطلقاً، والاعتماد على القيادات المستتبطة بشرطها، والحذر من انتشار الدعايات الإعلامية المضادة، والشائعات السيئة في مجالي الأمن والخوف [النساء: 77-79]

## المناسبة والاتصال:

بيّن الله عز وجل سابقاً في القسم الثالث أن من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: إعلان أن الأصل في الإسلام السلام (كفُّ اليد)، ولكن السلام يقتضي المواجهة عندما تكون متحتمة أمام الاستكبار المعتدي. والمبلغ عن الله عز وجل الرسول ﷺ، فلا بد من طاعة التوجيهات النبوية في حالي الأمن والخوف، فطاعة القيادة النبوية من أهم مبادئ الأمن الفردي والجماعي، وهي ركيزة حقيقية في إحلال السلام العالمي؛ ولذا يفصل الله عز وجل في هذا القسم موضوع طاعة القيادة النبوية.

فإن قلت: ما قوانين طاعة القيادة النبوية المذكورة في آيات هذا القسم؟

الجواب: ذكر الله عز وجل في هذا القسم عشرة قوانين تضبط أحوال طاعة القيادة النبوية، وهي:

قانون [1] لا تصح دعوى الإيمان بالقرآن دون الإيمان بفهم النبي ﷺ وتطبيقه له

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: 80]، والطاعة: إجابة إلى مطلوب باللسان، أو ما يقوم مقامه بتنفيذ ما يقول فعلاً أو تركاً.

قانون [2] للإنسان حرية الاختيار لطاعة الرسول ﷺ إن كان كافراً

وأما إن كان مسلماً فإن عدم طاعة الرسول ﷺ مناقض لإيمانه، فليتنكّر التبعات الأخروية الرهيبة إن تمّ اختيار عدم طاعة الرسول ﷺ، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: 80].

## ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾

يعني: انصرف، ولم يستقم على الطاعة النبوية، فلا يُصِيبَنَّكَ الحزن منه، أو عليه؛ فلست عليهم بمسيطر، ولا إكراه في الدين؛ إذ لم تُرسل حفيظاً عليهم، أي: فلست مسؤولاً عن توليهم، ولا مطالباً بمحاسبتهم.

## يجب تقديم الاستعداد القولي للالتزام بطاعة القيادة النبوية

قانون [3]

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ [النساء: 81] أي: طاعتنا لك ثابتة. ويجب الحذر من المتآمريين الكذبة ممن يغيّر كلام القيادة النبوية، فادعاء الطاعة والاتباع، ليس دليلاً على التنفيذ والاستقامة، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿فَإِذَا بَرِزُوا مِنْ عِنْدِكَ﴾ أي: خرجوا إلى البراز وهو الفضاء المتسع ﴿بَيْتَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ [النساء: 81]، والبراز والتبويت الذي يدل على الخلو بالليل يشيران إلى التأمّر.

## يجب اللجوء إلى الله - جل في علاه - عند المعالجة السياسية

قانون [4]

للتعامل مع الأدعياء والمتثاقلين عن الطاعة النبوية، فأخذ الحذر منهم لا يعني القدرة على الإحاطة بمؤامراتهم، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: 81]، والإعراض عنهم يتحقق بعدم إسناد المناصب الحساسة لهم، وعدم إتاحة الفرصة لهم لتسويق ترهاتهم، وعدم معاقبتهم ما لم يثبت عليهم جرم مشهود، والأمر بالإعراض لا ينافي الحذر منهم، ولا إدانة من يقترف الجرائم.

## يجب تدبّر القرآن على المستوى الفردي والمؤسسي

قانون [5]

للوصول إلى إدراك إعجازه، ولاستخلاص كيفية التعامل مع قضايا العالم الصغيرة والكبيرة، وبخاصة ما يتعلّق بالسياسات الإصلاحية والأمنية التي تعين على تحقيق المفهوم الصحيح للسلام، وللنظر في البيان القرآني لمرجعية السنة النبوية، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82]، والخطاب لمن سبق ذكرهم جميعاً من المؤمنين، والمتحمسين، والمترددین في طاعة الرسول ﷺ، وزاعمي الطاعة.

## التدبر

مشتق من الدُّبُر وهو الظُّهْر، فَتَدَبَّرَ الأمرُ أي: نَظَرَ في عاقبته ومآلاته وما يقف خلفه من نتائج، فالقرآن دستورٌ تحتاجه البشريَّة دائماً لينظِّم أحوالها، ولا يمكن أن تجد فيه اختلافَ تناقضٍ، وحَسْبُكَ أنه قدَّم -نظرياً وواقعياً- حلاً لمشكلات الإنسانِيَّة، مثل مشكلة العنصرية، حتى نبذه المتحكمون من أهله وراءهم ظهرياً، واكتفوا بألفاظه دون حقائقه.

## يجب الحذر من نشر الشائعات في القضايا المركزية الكبرى

قانون [6]

مما يتعلق بمجالِّي الأمن والخوف، فذلك يساعد على خلخلة الأمن الداخلي، والسلام العالمي، وَيُبَصِّرُنَا بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ [النساء: 82]. وقد يكون هؤلاء الناشر من المؤمنین الذين اعتراهم طيفٌ من الشيطان، وقد يكونون من المنافقين، وقد يكونون من مرضى القلوب وضعفة الإيمان ممن قلت تجربته أو غابت عنه حنكته وذهب حزمه.

## جمال كلمة

﴿أذاعوا به﴾

كلمة معجزة حوت ثلاثة معان:

3

أذاعوا بسببه فاكتسبوا  
الشهرة لأنفسهم.

2

احتملوه فوق ظهورهم  
ليسعوا به هنا وهناك

1

نشروه على أوسع نطاق.

وترى الضبط الأمني النبوي التطبيقي هنا في قوله ﷺ لعليٍّ والزبير والمقداد رضي الله عنهم عندما أفشى حاطبٌ رضي الله عنه بعض أسرار المسائل الأمنية: «انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة» [أي: امرأة مسافرة] ومعها كتاب فخذوه منها».

(البخاري: 4274)

## مواجهة فوضى الإشاعات المُخلِلة للسلام العام

بالرجوع إلى الميراث النبوي في التعامل مع القضايا الأمنية، وذلك يعني خدمة السُّنة النبوية سنداً ومنتناً لاستخراج كنوزها وذخائرها، وتكوين فئة أولى الأمر المستنبطين، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: 82]، وهذا يقتضي تشكيل لجان الخبراء في المجالات المختلفة؛ ليمدوا المستنبطين بما يعينهم على التكيف المناسب للحوادث النازلة، فيصير المستنبطون أهمّ مركز في مفهوم ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾، ويمدون الأمة بالرأي الصحيح في القضايا الاستراتيجية، اعتماداً على فهم النصّ الشرعي، ودراسة الميراث النبوي، ووضعاً للوصف الدقيق للواقع

فكلُّ مستخرجٍ شيئاً كان مستتراً عن أبصار العيون، أو عن معارف القلوب، فهو له (مستنبط).

وتشمل مجالات الأمن ما يتعلق بأحوال القيادة النبوية؛ إذ بين عمرٌ رضي الله عنه أن هذه الآية نزلت في شأن إشاعة طلاق النبي ﷺ لنسائه.

ويُبَصِّرُنَا قَوْلُهُ تَعَالَى جَدَهُ:

﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلاً﴾ [النساء: 83]

بأن الإشاعات الباطلة من أهم أدوات الشيطان التي يبثها جنوده من الجن والإنس؛ لتحويل البشرية إلى أتباع أذلاء له دون أن يشعروا، والاستثناء يُبَصِّرُنَا بخطورة الخطة الشيطانية في الإضلال؛ إذ يعود إلى الاتباع وإلى المتبعين والمعنى: لاتبعتم الشيطان في أموركم إلا قليلاً منها، وإلا قليلاً منكم.

## يجب الحذر من نشر الشائعات في القضايا المركزية الكبرى

فمن مبادئها إيجاد حالة توازن الردع بالجمع بين التكليف العسكري لكل فرد قادر، والتعبئة القتالية وإظهار الرغبة في السلام في الوقت ذاته، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَقَنْدِلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: 84]، فتخلف الآخرين لا يعني سقوط الواجب عن القادر على حسب طاقته.

فالفاء في قوله تعالى:

﴿فَقَنِلْ﴾

تشير إلى ارتباط جاد بين هذه الآيات وما قبلها، مع أن المرء ربما استبعد الارتباط بسبب فحوى الآية، فبيّن الله جل جلاله فيما سبق ضرورة الحفاظ على الأمن من خلال استراتيجية أخذ الحذر من انتشار الدعايات الإعلامية المضللة، والشائعات السيئة في مجالي الأمن والخوف، وحذر من التلاعب بالقوانين والنظم، بالموافقة عليها ظاهراً ومخالفتها واقعاً، ونبه إلى العناصر التي تحرّف كلام القيادة النبوية. ولإشغال المجتمع عن انتشار الدعاية المضللة الخارجية والداخلية، ولإبعاد الأفراد عن التربية الغالية والمنحرفة بيّن الله ضرورة التربية على الأمرين معاً: الاستعداد العسكري والتعبئة العامة، وإظهار الرغبة في السلام في الوقت ذاته.

وهنا تظهر استراتيجية الردع بصورة فعّالة؛ إذ سيّشعر العدو بالرعب عند علمه بأن كل فرد موجود سيظلّ يقاوم مهما اقتضت التضحيات، وبذا ينزل التوفيق الإلهي لكف بأس المعتدين، وانتزاع حقوق المستضعفين.

وجمعت هذه البصيرة القرآنية بين التكليف الفردي مهما تهاطل الآخرون وبين التعبئة العامة.

﴿وَحَرِّضْ﴾

مشتقة من حَرَضَ يَحْرِضُ أو حَرَضَ يَحْرِضُ إذا اهتم بشيء واندفع لتحقيقه بقوة بكل مشاعره، فينفعل ويحتاج لتحقيق ذلك.

﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: 84]

﴿عَسَى﴾ من الله تدلّ على تحقّق ما بعدها في الواقع، ولكنه تحقّق مبنيّ على تعليق، أي لا بدّ من ضرورة الإعداد، وحتى لا تحجبك الأسباب الماديّة والبشريّة عن المسبب يختم الله عز وجل ذلك بقوله: ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾ [النساء: 84]، والبأس: القوة، و(التنكيل): المنع، فكون الله عز وجل أشد عقوبة تمنع الناظرين لها أو السامعين عنها من أن يعودوا إلى ارتكاب جرائم مماثلة لجرائم من قبلهم.

يجب أخذ زمام المبادرة إلى نصرة أصحاب القضايا العادلة

ببذل الشفاعة لهم، وهي تعني القيام بكل ما يُستطاع لإنجاح الأعمال بدعم القيادات الراشدة، وشفعها بالعاملين، أو الشفاعة للمحتاجين، إذ هي من الشفع الذي يعني جعل الفرد شفعا، ويُبصرنا بذلك قوله: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: 85].

والشفاعةُ بذلك أن تُصيرَ غيرك شفعا بعد أن كان وترًا لا أنيس له

فيشمل الشفع المجالات جميعًا، فقد حرّض النبي ﷺ على الصدقة، فلم يتقدم أحدٌ حتى تغيّر وجه النبي ﷺ، فعزّزه الله عز وجل بواحد من الأنصار شفع بتحركه فجاء بصرة من ذهب، فتتابع الناس بعده كما في حديث جرير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (مسلم: 1017)، فالشفاعة تؤثر إيجابًا وسلبًا في نجاح القيادة النبوية وكل قيادة في التعبئة العامة التي قال الله عز وجل عنها من قبل: ﴿وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: 84].

### الفرق بين الشفاعتين:

#### الشفاعة السيئة

الشفع فيما يؤدي إلى تكريس الفشل، وإيقاع الضرر.

#### الشفاعة الحسنة

أن يشفع الشافع ليصنع النجاح في الخير، ويزيل الضرر عن الغير.

#### والكفل

تدلُّ على ثقل شديد مضمون، وعلى مسؤولية حقيقية، فهي النصيب المكفول من الجريمة.

#### والنصيب

أجر مماثل لكل واحد شفع فيه يدلُّ على العطاء حتى قال الحسن البصري ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً﴾ [النساء: 85] كتب له أجرها ما جرت منفعتها. (تفسير الطبري: 269/7)

ولإسهام الشفاعة في صنع النجاحات أو تراكم الإخفاقات ختم الله بالتذكير بأخذ الحذر من رب البشر

الذي يحصي الأوقات والأعمال، فقال تعالى ذكره: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيمًا﴾ [النساء: 85].  
فالمقيت: القدير الذي يقوت الناس أي: يمنحهم ما يقوتهم، ويقوم أوقاتهم ويمسكها لهم  
على قدر حاجتهم محصياً لها.

مبادلة التحية في التعامل مع الناس أجمعين في السلم والحرب

قانون [10]

وَيُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حِيَّيْتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحِيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: 86].

### والتحية:

تَفْعَلَةٌ مِنْ حَيَّيْتُ، أي: ناديت ببقاء الحياة، فخص الإسلام التحية بالسلام، ليتضمن السلام  
مع الحياة.

ويدخل ضمن من تُردُّ عليه التحية:

3 والمحاربون

2 والمنافقون

1 المسلمون

فالتحية مقدمة رائعة لنزع فتيل الحروب المستعرة، ورد السلام على أهل الذمة واجب كالتردُّ  
على المسلمين فيما نقله القرطبي (تفسير القرطبي: 304/5)، والنهي عن السلام عليهم حالة خاصة  
في الحرب اقتضت ذلك، وإلا فالخلق الحسن من الأمور القطعية.

ولأهمية الرد على التحية في إشاعة السلام في العالم يختم الله جل مجده الآية بالرقابة  
على محاولات مراوغة القوانين السابقة، فيذكر الناس بأنه حسيب على كل شيء، ويُبصِّرنا  
بهذا قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء: 86] فمرجع الحساب التفصيلي النفسي،  
والفكري إلى الله تعالى. والحسيب: من الحساب بمعنى المحاسب الذي يحسب كل شيء،  
فيحصيه، ومن الحسب أي الكفاية، فالحسيب الكافي.

ثم ختم الله عز وجل هذه الأقسام بالتذكير بأهم المفاهيم

التي تشكل قنطرة تصل الأقسام السابقة بالأقسام اللاحقة فقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۗ﴾ (٨٠) وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْكُمْ [النساء: 87] فبين هنا الصفتين العظيمتين اللتين تبيان هيمنتته على كل الأحداث الكونية، وتذكران بمعيتته لها: الوجدانية في الألوهية، والصدق في الحديث.



قد تسأل: إذا كان القسم الرابع قد ذكر أهمية طاعة القيادة وعدم تصديق الدعايات الإعلامية المغرضة، فما موضوع القسم الخامس؟

الجواب: هنا يأتي القسم الخامس لتأكيد الهدف من هذه الاستراتيجيات:

## القسم الخامس

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي:

إلقاء السلام، وكف الأيدي، وعدم التعاون مع المعتدين [النساء: 88-91]

## المناسبة والاتصال:



1 تمت الرعاية الإلهية المستمرة أولياءها بالوعي الراشدة مداً، فعُدَّ الله عزوجل في الأقسام السابقة عدداً من الأصناف التي تشكّل خطراً على المجتمع، وبيّن كيف تحاول هذه الأصناف جهلاً أو عمداً تدمير حالة السلام العام، واختراق الحالة الأمنية لإضعاف سياسة (أخذ الحذر)، والتلاعب بالحقوق الإنسانية، فتحل المآسي، وتعمُّ الظلمة في العالم، ويسيطر الظلمة على صناعة القرار البشري.

2 فيؤكّد الله تعالى ذكره الهدف من السياسة الأمنية الضرورية (أخذ الحذر)، وأن المراد منها إيقاع السلم في العالم، فيبني العلاقات على كف الأيدي، ورفع راية السلام، ووضع الله عزوجل التصنيفات للواقع العالمي على حسب ميل الناس إلى السلم، وعلى حسب ميلهم إلى حراسة المجتمع، ولذلك عرف النبي ﷺ المسلم فقال: «مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» (أحمد: 23958، وصححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار: 790)، وعرف ﷺ المؤمن بالعلامة الظاهرة له فقال: «وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ» (الترمذي: 2627، وقال: حسن صحيح، وقال محققو المسند: 8931: إسناده قوي).



وقد تسأل: ما أصناف الناس حسب ميلهم إلى السلم وحراسة المجتمع من عدمه؟ وما التعامل الصحيح معهم؟

الجواب: لتسلك التعامل الصحيح المستقيم العادل مع الناس صنفهم الله عزوجل إلى ثمانية أصناف، وهي:

## المنافقون الذين يعيشون في المجتمع النبوي المدني ويظهرون النفاق العملي

فيعبثون بالأمن العام، ويحيكون المؤامرات على العالم، ويُبصِّرنا الله عز وجل بهم في قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةً﴾ [النساء: 88]، أي يجب أن تكونوا فئة واحدة في التعامل معهم، فلماذا انقسمتم إلى فئتين في الحكم عليهم، وقد أركسهم الله عز وجل بما كسبوا؟! فظهر إجرامهم.

وذكر النفاق العملي لأنه يقصد جعل الأعمال مقياساً للحكم وللمحافظة على استراتيجية أخذ الحذر، فلا يؤخذ الناس على اعتقاداتهم الباطنة وآرائهم الخفية.



الطائفة، لأنهم يفيء أي يرجع بعضهم إلى بعض في إدارة شؤونهم.

ومن صفاتهم الطعن في عرض القيادة النبوية

إذ ورد أن الآية أيضاً نزلت في شأن المتكلمين في

السيدة عائشة رضي الله عنها

(تفسير سعيد بن منصور: 1313/4)

فمن صفاتهم خذلان قضايا الأمة أمام العدو الخارجي

فَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَحَدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ تَقُولُ: نُقَاتِلُهُمْ، وَفِرْقَةٌ تَقُولُ: لَا نُقَاتِلُهُمْ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ

الآية. (البخاري: 4050)

وتبصرك الآية

بخطورة انقسام الناس في المسائل الواضحة إلى فئتين (معتدلة، ومتشدة) يعارض بعضها بعضاً.

ويبصرك قوله جل ذكره:

﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: 88]

بأن ردة المنافقين إلى حالهم المجرم، عقوبة عادلة لهم بسبب جرائمهم التي يصرون عليها؛ إذ الإركاس ردُّ إلى نجاسات سلوكية خبيثة، فجمع الله عز وجل في هذه البصيرة المدهشة بين قدرته المطلقة: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ وبيَّن عدله الكامل: ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾.

لا تضيعوا معهم الأوقات والطاقات:

﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء: 88]

والاستفهام إنكاري توبيخي، والتقدير: قد أركسهم الله عز وجل بما كسبوا، فأضلهم.. أتريدون أن تهدوا من أضل الله؟! فالرحمة والخلق الحسن مع العالم لا يعني أن يكون المسلمون مغفلين.

وأهم صفة كاشفة لهم وهي تمثّل أخطر أهداف المنافقين:

المحبة العارمة لإيقاع الناس في الكفر، ولذا يحرصون على إشاعة الفسق والمعاصي المادية والجسدية بكل الوسائل، ويُبصّرنا بها قوله تعالى ذكره: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ [النساء: 89]، ويُبصّرنا الله عز وجل بكيفية التعامل معهم فتحرم مولاتهم؛ أي يمنع من نصرتهم، ومحبتهم، والتحالف معهم، حتى يهجروا الإجماع القبيح الذي يقومون به فعلاً ومكاناً، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يَهْجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: 89].

والهجرة في سبيل الله تعني القطيعة والمفارقة والتّرك

أي: هجروا ما نهى الله عز وجل عنه من الكيد والتآمر والإيذاء ونشر العداوة والشحناء، وهجروا الفسق والفحشاء، فهذا المعنى الأصلي، ويلزم منه مفارقة ديار الظلم والإثم والعدوان لمن كان مقيماً فيها كما قال النبي ﷺ: «المسلم من سلم الناس من لسانه، ويده، والمؤمن من آمنه النَّاسُ عَلَىٰ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، (وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ)»

(الترمذي: 2627، وقال: حسن صحيح، وقال محققو المسند: 8931؛ إسناده قوي، وما بين قوسين: في البخاري: 10).

الصفحة  
الثاني

من ترك دار العدل المسلمة دون إذن من القيادة النبوية ولم يتحمل تبعات البقاء مع  
النبي ﷺ.

عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه:

أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْعَرَبِ آتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمُوا، وَأَصَابَهُمْ وِبَاءُ الْمَدِينَةِ: حُمَاهَا، فَأُرْكَسُوا،  
فَخَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ نَفْرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ - يَعْنِي أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالُوا لَهُمْ: مَا  
لَكُمْ رَجَعْتُمْ؟ قَالُوا: أَصَابَنَا وِبَاءُ الْمَدِينَةِ، فَاجْتَوَيْنَا الْمَدِينَةَ. فَقَالُوا: أَمَا لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ  
أُسُوءَةٌ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَافَقُوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ يُنَافِقُوا، هُمْ مُسْلِمُونَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:  
﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: 88].

(أحمد: 1667، قال الهيثمي في مجمع الزوائد 7/ 7: «وَفِيهِ ابْنُ إِسْحَاقَ وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَأَبُو سَلَمَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ»)

الصفحة  
الثالث

المجموعات (اللوبيات) الخائنة التي تعيش في بلاد العدل الأخرى

لكنها تعمل على إيذاء المسلمين، والتآمر على المؤمنين، وتؤدُّ أفكارًا لتحويل المؤمنين إلى  
الكفر، ويزعمون في الوقت ذاته أنهم من المسلمين، فهؤلاء حكمهم كما قال الله جل ذكره:  
﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: 89]، والمقصود بهجرتهم المعنى الشرعي  
الأصلي، وهو ترك سياسة الإيذاء واتباع المبادئ الإيمانية في العمل على رفعة قيمة الإيمان  
في المجتمعات، وأن يحبوا للآخرين من الخير ما يحبون لأنفسهم.

## المجموعات التي تعيش في بلاد المحاربين المعتدين

فيكونون مجموعات ضغط لتدمير الأمن العام، والسلام العالمي، وتعمل على إنتاج المشكلات والأزمات في بلاد العدل، فهذا الصنف يدخل أيضاً في قوله تعالى ذكره: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: 89]، فلا بد من أن يحققوا المعنيين في الهجرة، فيهاجروا من بلاد الظلم إلى بلاد العدل، ويهجروا سلوكهم المؤذي، والواقع التاريخي يخبرنا عن مثال لهم، وهم من عاشوا في مكة عندما كانت الوثنية القرشية تسيطر عليها، وكانوا يزعمون أنهم مع المسلمين، وأفعالهم تبدي غير ذلك.

## والهجرة تكون من دار الظلم والبغي والاعتداء إلى دار العدل

وليس المقصود بالهجرة أن يهاجروا من دار الكفر إلى دار الإسلام، فإن هذا قرره أهل العلم سابقاً، لأنهم ما تصوّروا يوماً أن تكون الدار التي تنتسب للإسلام دار ظلم، فقد قال ﷺ: «إِنَّ بَارِضَ الْحَبْشَةِ مَلِكًا لَّا يُظْلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ، فَالْحَقُّوا بِبِلَادِهِ حَتَّىٰ يَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ فَرْجًا وَمَخْرَجًا مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ». فَخَرَجْنَا إِلَيْهَا أَرْسَالًا حَتَّىٰ اجْتَمَعْنَا بِهَا، فَنَزَلْنَا بِخَيْرِ دَارٍ وَإِلَىٰ خَيْرِ جَارٍ، أَمِنَّا عَلَىٰ دِينِنَا، وَلَمْ نَخْشَ مِنْهُ ظُلْمًا» «سيرة ابن إسحاق: ص 213، وجوّد العراقي إسناده في المغني: ص 690»، ولم يأمرهم صلى الله عليه وآله وسلم بمغادرة الحبشة حتى كان عام خيبر فجاءوه. فإن لم يحققوا الهجرة فَيُبَصِّرْنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِحُكْمِهِمْ قَائِلًا: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فُخِذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: 89].

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ [النساء: 89]

عن الهجرة بنوعيتها فأصروا على الإثم والعدوان، وكانوا جزءاً من المعسكر المعتدي المحارب فلا تترددوا في معاملتهم معاملة العدو المحارب، كما عامل النبي ﷺ عمه العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه في بدر مع أنه كان يكتفم إيمانه.

من ينتمي إلى المعاهدين، سواء أكانوا مسلمين أم كفاراً

وَيُبَصِّرُنَا بِهِمْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ [النساء: 90]

ومعنى

﴿يَصِلُونَ﴾

يتصلون، وعداها بـ ﴿إِلَى﴾؛ لِيُضْمِنَهَا مَعْنَى: ينتسبون، أي: يتصلون بمن عاهدتموهم، أو ينتسبون لهم بالرحم أو الانتماء الوطني أو غيره.

فكلمة

﴿إِلَّا﴾

تدل على أنه يستثنى من إعلان العداوة الحربية، ويستثنى من عدم اتخاذ الولي والنصير مَنْ يَصِلُ إِلَى المعاهدين.

كما دخلت بنو بكر مع قريش في صلح الحديبية

فَهُمْ لَمْ يَوْقِعُوا اتِّفَاقِيَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَبَاشِرَةً، وَلَكِنَّهُمْ يَنْتَمُونَ إِلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ عَهْدٌ، فَيُصَيِّرُونَ فِي حُكْمِهِمْ، فِقْرِيشَ هُمُ الطَّرْفُ الضَّامِنُ لِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ اتِّفَاقِيَةً مَبَاشِرَةً.

قَوْمٌ مِنَ الْكُفَّارِ يَنْتَمُونَ إِلَى الْمُحَارِبِينَ نَوْعِ انْتِمَاءٍ، لَكِنَّهُمْ يَكْفُونَ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ

وَيُبَصِّرُنَا بِهِمْ قَوْلَهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقْتُلُوكُمْ﴾ [النساء: 90].

﴿جَاءُوكُمْ حَصْرَتْ﴾

ليعلنوا لكم أنهم يريدون السلام فقد ﴿حَصْرَتْ﴾ أي: ضاقت صدورهم أن يقاتلوكم، أو يقاتلوا قومهم، فيجب كُفُّ اليَدِ عَنْهُمْ وَمَسَالْمَتَهُمْ، كما في بني مُدَلِجٍ قَوْمِ سُرَاقَةِ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ وَلَمْ يُسَلِّمُوا، وَلَمْ يُؤَيِّدُوا قَرِيشًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

﴿إِلَّا﴾

للدلالة على صنفٍ آخر، أي أو الذين، أسقط كلمة (الذين) لوضوحها في الكلام.

## قومٌ من المسلمين ينتمون إلى المحاربين

وتُبصِّرنا بهم الجملة ذاتها: ﴿أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَنَّاكُمْ﴾ [النساء: 90]، جاؤوكم فأسلموا وتابعوكم، ولكن صدورهم ضاقت أن يقاتلوكم؛ لأنهم يخافون الله عز وجل، أو يقاتلوا قومهم؛ لأن فيهم أقاربهم، أو لأنهم هاجروا وعاهدوا الكفار على عدم مقاتلتهم، فيجب عليهم الوفاء.

ومما يؤكد هذا المعنى حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال:

مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْلٌ، قَالَ: فَأَخَذْنَا كُضَارَ قُرَيْشٍ. قَالُوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا؟ فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ. فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لِنَنْصُرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلَ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَقَالَ: «انْصُرِفَا نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ».

(مسلم: 1787)

## حكم الأصناف الثلاثة السابقة:

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَنَّاكُمْ فَإِنْ اِعْتَرَضْتُمْ فَلَمْ يَقْتُلُواكُمْ وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: 90] فيجب بسط السلام معهم، فممنع الله عز وجل المسلمين أن يؤذوا أحداً منهم كفاراً كانوا أم مسلمين، ما داموا التزموا بالاعتزال وعدم القتال وألقوا السلام.

## التسليط

التمكن من القهر، فجعل مدار العلاقات على إلقاء السلام، وقد يشكّلون دعماً لوجستياً للعدو من الخلف، سواء أكان دعماً سياسياً أم اقتصادياً، فأراد الله سبحانه وتعالى توثيق حالة السلم بصورة كلية فجمع الشروط الثلاثة معاً، وتجد في ذلك الغاية في الاحتياط لعدم التلاعب بالصلح.

## هذا التصنيف الدقيق

يعطينا بُعداً ثقافياً عظيماً جداً في التعامل مع العالم وإيجاد نصراء حتى من غير المسلمين للقضايا العادلة.

الباحثون عن مصالحهم الذاتية دون مبالاة بالتزام السلام

الصنف  
الثامن

فهم يترددون بين إلقاء السلام لكم وبين معاونة المعتدين عليكم.

وَيُبَصِّرُنَا اللَّهُ عِزَّ جَلِّ بِهِمْ، فيقول: ﴿سَتَجِدُونَ آخِرِينَ﴾ مسلمين أو كفاراً ﴿يُرِيدُونَ أَنْ  
يَأْمَنُوكُمْ﴾، أي يظهرون الإسلام نفاقاً أو يظهرون المعاهدة ﴿وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ المعتدين  
﴿كُلُّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾ وهي الواقعة التي تظهر حقيقتهم، ﴿أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ أي: رجعوا  
إلى خياناتهم، فلم يباح الاعتداء عليهم على الرغم من خيانتهم، بل قيّد الاعتداء  
عليهم بمشاركتهم المباشرة في الاعتداء المسلح، فقال: ﴿فَإِنْ لَمْ يَعْزِلُوا عَنْكُمْ وَاتَّقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ  
وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْلُبُوا أَعْيُنَهُمْ وَاقْلَبُوا أَعْيُنَهُمْ وَاقْلَبُوا أَعْيُنَهُمْ وَاقْلَبُوا  
أَعْيُنَهُمْ﴾ [النساء: 91].

قد تسأل: إذا كانت الأقسام السابقة قد تحدثت عن عدّة استراتيجيات لأخذ  
الحدز، فكيف يمكن التحذير من التفريط في تطبيقها والتهاون في سفك  
الدماء؟

الجواب: هنا يأتي القسم السادس:

## القسم السادس

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: حفظ الدماء الإنسانية وحراستها من أهم دلائل الإيمان، والتحذير من التفريط فيها تحت ذريعة التطبيق للسياسة الأمنية (أخذ الحذر) [النساء: 92-94]

## المناسبة والاتصال:

1 بيّن الله عزوجل في القسم السابق أن أهم قيمة تبني عليها العلاقات المحلية والدولية هي كُفُّ اليد وإلقاء السلام، فلا يجوز الاعتداء على الآخرين باسم: أخذ الحذر.

2 وفي هذا القسم يأمر الله عزوجل بحراسة الدماء الإنسانية، ويحذّر المُسلمَ من أن يطلق يده في دماء غيره تحت أي ذريعة، ويبين الله عزوجل خطورة الاعتداء على الآخرين، سواء أكانوا مسلمين أم أصحاب عهود وعقود.

3 فهذا القسم يقيم التوازن بين مقتضيات الحزم في سياسة أخذ الحذر وضرورة السهر على حراسة دماء البشر.

4 بيّن الله عزوجل في هذا القسم من خلال عددٍ من البصائر القانونية، جاءت مرتبة على نحوٍ تقنيٍّ بديع، فكانت مبادئها تتعلق بحكم قتل الخطأ؛ إذ قد يقع، ووقوعه لا يعني القيام بالثارات، ولا المسارعة لإبادة النفوس، ولا الاقتصاص لئتمَّ إفقاد البشرية أكثر من نفسٍ، ثم وسّط الله جل ذكره ضمن هذه البصائر القانونية ببيان حكم قتل المؤمن عمداً، ثم ختم الله عزوجل ذلك ببيان حكم قتل الشبهة للمؤمن وللمؤمن.

فإن قلت: كيف شددت هذه الآيات على حرمة الدماء؟ وما القوانين التي تنظم التعامل مع جريمة القتل بعد وقوعها؟

الجواب: ذكر هذا القسم ثمانية من القوانين التي تشع بالنور الذي يصلح أحوال هذا العالم، وهي:

## قانون [1]

يحرم على المؤمن حرمة قطعية أن يقتل مؤمناً للدرجة التي لا يُتصوّرُ فيها بقاء الإيمان إن فعل ذلك

ويُبيّـرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾ [النساء: 92]، ويصوّرُ هذا القانون أن قتل المؤمن للمؤمن، لا يمكن وقوعه شرعاً، وذلك يعني أن المؤمن إن قتل مؤمناً، فقد سلب منه وصف الإيمان.

ذكر النبي ﷺ ذلك فقال:

«لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

(البخاري: 121)

## قانون [2]

حالات القتل الصادر من مؤمن:

الحالة الأولى: يظهر فيها الحكم العام لقتل المؤمن مؤمناً خطأً، فيجب تقديم الكفارة، ويُبيّـرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ [النساء: 92]، فالخطأ معفوٌّ عن الإثم فيه، إلا أن الخطأ في القتل ليس كالخطأ في أي فعل حتى الخطأ الشركي.

الخطأ في القتل لا بد له من كفارة؛ ليظهر لك مقصد الإسلام في الحرص على حياة البشرية، والكفارة أمران:

والثاني:

الأول:

تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ

فمن أعظم أهداف الشريعة الإسلامية تنمية الحياة الإنسانية؛ ولذا حرصت على عتق الأرقاء وفق تأهيل مناسب، وجعلت العتق كالأحياء للنفس؛ لذا كان جزءاً من الكفارة إمداد المجتمع برقبة تعويضاً له عن فقدان حياة قتلت خطأً

﴿وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾ [النساء: 92]

والدية تعكس الحرص على تطيب خواطر أهل القتل؛ ليبقى التلاحم بين الناس قائماً؛ ولتُجبر مصيبة أهله فيه، فالدية: مصدرٌ ودَى القَتِيلِ يَدِيهِ

## ﴿مُسْلِمَةٌ﴾

تدلُّ على ضرورة تحرك القاتل إلى ديار المقتول لتسليم الدية، وتطبيب خاطر، وإبقاء لحمة الاجتماع الإنساني قائمة. وتشارك عاقلة الإنسان في الدية، وهم أقرباؤه لخطورة موضوع الدماء. والأصل أن العاقلة تراقب أفرادها فتعقلهم أي تمنعهم عن كل سوء.

قانون [3] الحالة الثانية: أن يقتل مؤمنٌ مؤمناً خطأ، وهذا القتل ينتمي إلى قوم معادين

ويُبصِّرنا بهذه الحالة قوله:

﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: 92].

قانون [4] الحالة الثالثة: أن يقع القتل الخطأ على معاهد مؤمن أو كافر ينتمي لقوم معاهدين

سواء أكان عهد هدنة أم عهد ذمة، فعند ذلك يجب الأمران معاً، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِمْ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: 92]، فأطلق لم يقل: ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾، وقدم الدية لأن ذلك مقتضى إرضاء المعاهدين لتثبيت حالة السلم معهم، ولم يرغب في العفو فيها بخلاف الحالة الأولى.

قانون [5] في حالة العجز عن إيجاد الرقبة

بيّن الله عز وجل ذلك بقوله:

﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ [النساء: 92].

قانون [6] يجب الشعور بالثقة بأنظمة الشريعة، والتذكير بذلك

ويُبصِّرنا بهذا قوله تعالى ذكره: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾ [النساء: 92]، فهذه مادة حاكمة مُعظّمة، تبين عظمة التشريعات القانونية، وأنها المناسبة لحفظ الحياة البشرية، فهي صادرة من كامل العلم والحكمة.

## الحالة الرابعة: قتل المؤمن عمداً أكبر الجرائم الإنسانية

ويخشى على القاتل من عدم قبول التوبة، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 93].

## ذُكرت العقوبة الدنيوية لقتل العمد في سورة البقرة لتناسب قصة البقرة

ومن أسباب ذكر العقوبة الأخروية هنا دون الدنيوية أن عقوبة القصاص ربما لا تتحقق إذا زعم القاتل أنه فعل ذلك طلباً لحماية المجتمع، لأن الكلام هنا جاء عن حماية الدماء البشرية وسياسة أخذ الحذر التي تقتضي كشف الجواسيس والمجرمين الذين يعملون على تدمير المجتمع.

## إنك لتندهش!

إذ تجد سياق الآية يشير إلى مذهب ابن عباس رضي الله عنهما في عدم صحة توبة القاتل عمداً، ورأى أن هذه الآية مدنية نزلت بعد آية الفرقان، فلا يعترض بها عليها، وإنه لمُسدّد فيما ذهب إليه، فقد قال: «ثَكَلْتَهُ أُمُّهُ! وَأَنْتَى لَه التوبة والهدى؟ فوالذي نفسي بيده، لقد أنزلت هذه الآية، فما نسختها من آية حتى قبض نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم، وما نزل بعدها من برهان». (الطبري: 342/7، والحديث عند أحمد: 2141، وذكر محققو المسند أنه صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن المُجَبَّر اختلف فيه)

والنَّبِيُّ ﷺ ذكر جريمة قتل المعاهد فقال:

«مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»

(البخاري: 3166)

قانون [8] الحالة الخامسة: إشاعة السلام، وحفظ البشرية، يقتضي الترهيب الشديد من القتل بالشبهة

ويُصَرِّنا بذلك قوله تعالى مجده:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ ءَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبَتُّعُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنْ ءَلَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: 94].

يُصَرِّنا النداء في قوله تعالى ذكره: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بمسؤولية المؤمنين عن تكوين وحدة متكاملة بينهم، وإظهار الحق والخير والنور الذي عندهم على المستوى العالمي

بصيرة  
1

وليبين أن مسؤوليتهم عن الدماء أعظم إن كانوا مؤمنين حقا ﴿إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: 94] والضرب في الأرض يؤدي إلى إعمارها بمراد الله عز وجل من الحق والعدل؛ ومجاهدة قوى الشر؛ إذ الضرب معناه إيقاع شيء على شيء، وعرفه النبي ﷺ بقوله: «إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَىٰ عَلَىٰ وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَىٰ عَلَىٰ أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَىٰ عَلَىٰ نَفْسِهِ يُعْفُهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ» (الطبراني في الكبير: 282، والأوسط: 6835، وفي "مجمع الزوائد" 4/ 352: «رواه الطبراني في

الثلاثة ورجال الكبير رجال الصحيح»، وصححه الألباني لغيره في "صحيح الترغيب والترهيب": (1959)

يُصَرِّنا قوله جل ذكره: ﴿إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: 94] بضرورة اتباع أساليب الوصول إلى صحة المعلومات؛ وأهمها: التبين والتثبت

بصيرة  
2

وليس القرارات المستعجلة التي قد يترتب عليها إيذاء البشرية، وتشويه حقيقة الإسلام؛ ولذا أمر الله عز وجل بأمرين: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾، ﴿فَتَثَبَّتُوا﴾، وهي القراءة الثانية، وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف العاشر. (النشر في القراءات العشر: 251/2). ولعل التبين حركة عقلية تمنع من التسرع في إطلاق الأحكام، والتثبت حركة جسدية تمنع من انزلاق الأطراف نحو شيء فيه شبهة، وكلاهما يثمر التكامل في السيطرة على الحركة العقلية والجسدية من التهور في إطلاق الأحكام أو تنفيذها.

(إلقاء السلم) مصطلح قرآني مبتكر يدل على مقاصد الشريعة في إشاعة السلام في الأرض، وتعريف الناس بجمال الإسلام

وَيُبَيِّنُ بَدَلِكُ قَوْلِهِ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: 94] في قراءة الجمهور، ويتضمن هذا المصطلح حرمة الإيذاء اللفظي، فضلًا عن الجسدي لمن ألقى السلام، سواء أكان مسلمًا أم مسالمًا، والسلم معناه: الصلح، وهو ضدُّ الحَرْبِ، أو يكون المعنى: الإسلام، أي ألقى إليكم علامة تدل على إسلامه، وقراءة ابنِ وَرْدَانَ بفتح الميم التي بعد الواو في: ﴿مُؤْمِنًا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: 94] أي لا تقولوا له -سواء أكان مسلمًا أم كافرًا-: لن تحصل على الأمان.

﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ [النساء: 94]، قانونٌ كاشفٌ فاضحٌ لحقيقة تسرع المتسرعين في إراقة الدماء باسم الجهاد في سبيل الله وأن ذلك ليس في سبيل الله، بل في سبيل المصالح الدنيوية الخاصة.

وعرض الشيء الذي يعرض ثم يزول ويفنى ويذهب هباءً، وقابله بالجمع ﴿مَغَانِمٌ﴾، ووصفها بأنها كثيرة، دلالة على التنوع والكمال، وكلمة ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ﴾ زادتكم تشويقًا وتهيجًا.

ولقد عاتب النبي ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنه عتابًا شديدًا على تسرعه، فعن أسامة

رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟».

قال: قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ. قَالَ:

«أَفَلَا شَقَقْتَ عَن قَلْبِهِ». (مسلم: 96)

بصيرة  
5

يجب بثُّ الأمن في نفوس الآخرين ومعاملتهم بما تحبون أن تُعاملوا به لو كنتم  
مكانهم، وتعرضتم لموقفهم

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ بَرَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: 94] أي: كنتم خائفين تحبون من عدوكم أن يُؤمّنوكم إذا كانت لهم يد أعلى منكم؛ فلم لا تُؤمّنونهم هم عندما يكونون خائفين فيلقون لكم السلم أو السلام؟ وكنتم كفاراً فقبلت منكم كلمة الإسلام عندما ألقيتموها، فلم لا تقبلونها منهم؟ فيدخل فيه تأمين الإنسان مع اختلاف الدين كما فعل المُطعمُ بن عديٍّ إذ آمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقال ﷺ للمقداد رضي الله عنه: «إِذَا كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيْمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ فَأَظْهَرَ إِيْمَانَهُ فَقَتَلْتَهُ، فَكَذَلِكَ كُنْتَ أَنْتَ تُخْفِي إِيْمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلُ». (البخاري: 6866)

بصيرة  
6

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: 94]

تُبَصِّرُنَا هَذِهِ الْآيَةَ بِرِقَابَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْقُلُوبِ، فَهُوَ أَعْلَمُ بِأَهْدَافِكُمْ، وَأَغْرَاضِكُمْ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَقُومُونَ بِهَا، وَالْآيَةُ تَتَضَمَّنُ النَّهْيَ الشَّدِيدَ عَنِ الْمَسَارَعَةِ إِلَى التَّكْفِيرِ، أَوْ عَدَمِ إِعْطَاءِ الْأَمَانِ حَتَّى لَوْ كَانَ حَقًّا إِلَّا بَعْدَ التَّبَيُّنِ وَالتَّثَبُّتِ.

قد تسأل: إذا كان القسم السادس قد تحدث عن حرص الشريعة على حفظ الدماء الإنسانية، والتحذير من التفريط فيها، فقد يترك بعضهم الجهاد خوفاً من الوقوع في القتل غير المشروع، فكيف يمكن الرد على ذلك؟

الجواب: هنا يأتي القسم السابع:

## القسم السابع

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي:  
تعظيم مكانة المجاهدين القائمين على حراسة الجانب الأمني، والحفاظ على حقوق  
المستضعفين [النساء: 95-96]

## المناسبة والاتصال:

1 سبق في القسمين السابقين ذكر بعض مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي، وفيهما ظهر حرص الشريعة على حفظ الدماء الإنسانية وحراستها، وجعل ذلك من أهم دلائل الإيمان، كما برز ذلك في القسم التحذير من التفريط فيها تحت ذريعة التطبيق للسياسة الأمنية (أخذ الحذر).

2 وهنا يظهر الإحكام في النظم القرآني في أجمل صورته، إذ يبنى الاتزان في الشخصية المسلمة، لئلا تذوب في اليسار أو في اليمين.. في الغلو في جانب التشدد، أو في الغلو في جانب التجاوز..

3 فبعد أن أمر الله عز وجل باتباع استراتيجية: أخذ الحذر، وحذر من العناصر المنافقة المندسة أو العناصر السماعة لهم، ذكر بأن أهم مقياس في العلاقات الدولية هو كف اليد وإلقاء السلم.

4 وبعد أن حث على الإعداد العسكري لحماية المجتمع واستنقاذ المستضعفين، حذر من التساهل في قتل الأبرياء تحت ستار أمني، وحذر في الوقت ذاته من الوقوع في القتل الخطأ، وغلظ كفارته، ثم شدّد تشديداً بالغاً في القتل العمد، على نحو لا يوجد مثله في أي ذنب آخر، ورهب من قتل المسلم، أو المسالم، بناء على الشبهة أو الظنون، أو طلباً للمغانم..

5 وربما وقع في ذهن الإنسان عند ذلك أن ترك الجهاد خير من المضي فيه، لئلا يقع المرء في قتل الشبهة أو قتل الخطأ فضلاً عن قتل العمد، وإذا سلك الإنسان هذا التفكير تعطلت الإنسانية من وجود حمة لها تصدّ وحوش الذناب البشرية العادية عن حفظها، وضمان أمنها.

6 هنا تعيد لك آيات هذا القسم التوازن لتبين فضيلة المجاهدين في سبيل الله، لا في سبيل أهوائهم، ولا في سبيل نزواتهم ومغامراتهم، فرغب الله عز وجل في الجهاد ترغيباً عظيماً لم تنله عبادة مماثلة.



وقد تسأل: ما القوانين التي ذكرها الله عز وجل لبيان فضيلة الجهاد ومكانة المجاهدين؟

الجواب: ذكر الله عز وجل ستة قوانين لبيان مكانة المجاهدين، وهي:

قانون [1] يجب على أصحاب الطموح العالي من القادرين أن يكونوا في حالة تأهب دائمة

وهذا يعني أن يكونوا في حالة بذل للجهد المالي والجسدي والنفسي استعداداً لتقديم ذلك عند الاقتضاء، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ [النساء: 95]، فقابل بين المجاهدين، والقاعدين، والمعنى: لا يستوي القاعدون المتخلفون المتقاعدون والمجاهدون المتأهبون القائمون.

قانون [2] ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ تبصرك بحقيقة الجهاد وسيلة وغاية

تبصرك بحقيقة الجهاد وسيلة وغاية، فسبيله جل جلاله لا يعني احتياج الله عز وجل لشيء، بل يعني حفظ المصالح البشرية الحقيقية، والعمل على تحرير الإنسانية من الظلم والجهل، حتى تعرف ربها عز وجل، وتتمكّن من أن تختار طريقها دون قهر أو إكراه.

وقرّر النبي ﷺ معنى الجهاد في سبيله فرفض كل الأهداف المختلفة التي يسعى لها الأفراد والعصابات المسلحة والدول المستكبرة، إذ جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلدُّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ:

«مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةً اللَّهُ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»

(البخاري: 2810)

## قانون [3]

يجب إظهار مراعاة الشريعة لأحوال الإنسانية، والقدرة على الأفعال

فلا يدخل في المقارنة السابقة أولو الضرر، ويُبصِّرنا بذلك قوله جل ذكره: ﴿لَا يَسْتَوِي

الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: 95].

## والضرر:

مصدر ضرر، وهو النقصان الذي يصيب الجسد، سواء كان بالعاهة كالعمى والعرج والمرض، أم بضنى في الجسم، وعي في الحركة، أم بسبب عدم القدرة.

ويبين زيد بن ثابت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ

الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: 95]، فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهُوَ يَمْلُهَا عَلَيَّ،

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿غَيْرُ

أُولِي الضَّرَرِ﴾. (البخاري: 2832)

## قانون [4]

يجب الاستفادة من طاقات أفراد الأمة جميعاً، حتى القاعدين

ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [النساء: 95]، فكون المجاهدين يَفْضُلُونَهُمْ لَا

يعني أن ننبذ أولي الضرر جانباً ليكونوا فريسة سهلة لوساوس الشيطان، بل يدخلون في الوعد

بالحسنى، فليبدلوا وسعهم.

## قانون [5]

تتنوع مجالات الجهاد، فجعلها الله عز وجل شاملة للمال والنفس

فقدّم ما يمكن من خلاله أن يشترك فيه الأكثر، وهو المال، وآخر ذكر النفس؛ لأن من يبدلها هم

الأقل، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ [النساء: 95]، وقدم

المال على النفس؛ لأن الجهاد بالنفس يستلزم الإعداد، والإعداد لن يكون إلا ببذل مال، وقد قيل

لا دولة إلا برجال، ولا رجال إلا بمال.

قانون [6] الدرجة التي فضل بها المجاهدون ليست درجة واحدة، بل هي درجات عظيمة جداً

إذ فصلها بقوله: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ۖ﴾ [النساء: 95-96] وهي تدل على مكانة الجهاد في حماية الأمن العام، وإنقاذ الإنسانية. وهذه الدرجات تتكاثر على حسب النية والأثر والفعل، وبينها النبي ﷺ وعموماً، فذكر أن للمجاهد «مائة درجة في الجنة، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض». (مسلم: 1884)

قد تسأل: إذا كان القسم السابع قد تحدث عن مكانة المجاهدين القائمين على حراسة الأمن، والحفاظ على حقوق المستضعفين، فما حكم المهاجرين الذين تركوا ديارهم وأموالهم فراراً بدينهم؟

الجواب: هنا يأتي القسم الثامن:

## القسم الثامن

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي:  
تعظيم مكانة المهاجرين في سبيل الله إلى أرض تُحفظ فيها الكرامة الإنسانية وفق  
النظام الإلهي [النساء: 97-100]

## المناسبة والاتصال:

لَمَّا تقدم في القسم السابع أن من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي والسلام العالمي:  
تعظيم مكانة المجاهدين القائمين على حراسة الجانب الأمني، والحفاظ على حقوق  
المستضعفين، أراد جَلَّ جلاله أن يبيِّن مكانة المهاجرين الذي يتركون ديارهم وأموالهم لينتقلوا  
من أرض الظلم والخوف والحرب إلى أرض العدل والأمن والسلام؛ ليتزِيل من أرض الظلم فلا  
يصبح رهينة بيد القوى الظالمة، وليجد أرضًا تكون أقربَ لأن يعيش أقربَ إلى المراد الإلهي في  
الحياة، بدلًا من أن يضطر لتغيير دينه، أو إخفائه.

فإن قلت: ما القوانين التي تفصل موضوع الهجرة وتبين أحكامها؟

الجواب: فصل الله عز وجل ما يتعلق بهذا الموضوع فذكر بسبعة قوانين هي:

قانون [1] تجب الهجرة من دار الظلم والحرب والاضطهاد إلى دار العدل والسلام

التي يجد الإنسان فيها الحرية الحقيقية لإقامة حياته وفق المراد الإلهي، وبيَّصَرنا  
بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمْ أَمْلَيْتُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا  
مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: 97].

﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾

أي: لماذا لم تقيموا ما أمركم  
خالقكم بإقامته؟

﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾

ظلمهم لأنفسهم إما ظلم  
الكفر، وإما ظلم المعصية  
الكبيرة.

﴿تَوَفَّيْتُمْ﴾

أي: تقبض أرواحهم  
مستوفية آجالها.

## وَالْمُسْتَضْعَفُ:

مَنْ عَدَّهُ غَيْرُهُ ضَعِيفًا فَلَا يَبَالِي بِمَا يَصْنَعُ بِهِ قَتْلًا أَوْ تَعْذِيبًا، مَعَ التَّضْيِيقِ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَتِمَّكَنَ مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَى مَكَانٍ آخَرَ، فَالْهَجْرَةُ تَجِبُ لِإِجَادِ أَرْضِ الْكِرَامَةِ، أَوْ لِمَعْرِفَةِ مَرَادِ الْخَالِقِ مِنَ الْحَيَاةِ، فَالْمَلَائِكَةُ لَمْ تَقِيدَ مَكَانَ الْهَجْرَةِ بِكَثْرَةِ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ قِيدَتْهُ بِوُجُودِ السَّعَةِ، أَي: فِي الدُّنْيَا وَالدِّينِ وَالْأَمْنِ مِنَ الْفِتْنَةِ.

قانون [2] الهجرة واجبة عندما يصل ظلم المجتمع حولك إلى الحد الذي تضطر معه إلى أن تظلم نفسك

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ التَّعْبِيرِ الْمُدْهَشِ: ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ كَيْفَ تَظْلَمُ نَفْسَكَ؟ يَضِيقُ عَلَيْكَ الْخِنَاقَ تَمَامًا فَتَظْلَمُ نَفْسَكَ فِي الْمَأْكَلِ وَفِي الْمَشْرَبِ وَفِي الْمَسْكَنِ.. وَيَضِيقُ عَلَيْكَ الْخِنَاقَ فَتَظْلَمُ نَفْسَكَ بِالْمَعْصِيَةِ، وَالْإِثْمِ، وَرَبِمَا بِفِعْلِ الْكَبِيرَةِ، وَرَبِمَا بِالشَّرْكِ. وَتَصَوَّرُ الْآيَةَ بِعَمْقٍ شَدِيدٍ الْمَقْدَارِ الْمَذْهَلِ مِنَ الْاسْتَضْعَافِ الَّذِي يَتَعَرَّضُ لَهُ هَؤُلَاءِ الْمَظْلُومُونَ.. إِنْ الرِّجَالُ كَمَا وَصَفْتَ لَكَ لَمْ يَنْفَعَهُمْ ذِكَاؤُهُمْ وَلَا قُدْرَتُهُمُ الْعِلْمِيَّةُ وَلَا الْعَمَلِيَّةُ.

## تجب الهجرة للفقهاء في الدين

قانون [3]

إِنْ كَانَ لَا يَتَيَسَّرُ الْحَصُولُ عَلَى الْحَدِّ الْأَدْنَى مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ فِي مَكَانِهِ، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: 97].

## إذ يدخل ضمن سؤال الملائكة: فيم كنتم؟

مَاذَا صَنَعْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَبِأَنْفُسِكُمْ لِتَتَعَلَّمُوا مَا يَرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْكُمْ؟ فَكَمَا أَوْفَقُوا يَتَعَلَّلُونَ فَقَالُوا: كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ.. فَلَمْ تَتَيَسَّرْ لَنَا سَبِيلُ مَعْرِفَةِ دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنْهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ كَانَ بِإِمْكَانِهِمُ الْبَحْثُ عَنِ الْعِلْمِ الصَّحِيحِ، فَتَرَدَّ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ [النساء: 97].

## قانون [4]

## الأصل في الانتماء أن يكون إلى أرض العدل والسعة

وليس إلى أرض تحكمها الصّلات النّسبية، والقومية، والترابية. وبيّصنا بذلك قوله جلّ مجده: ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ [النساء: 97]. فالأرض المشار إليها هنا هي الأرض المشار إليها في قوله تعالى ذكره: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: 30]، ﴿وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ﴾ [الرحمن: 10] إنها الأرض التي وضعها الله جل في علاه للأنام.

## قانون [5]

## لا تجب الهجرة على من لم يستطعها حقيقة لا ادعاءً

وبصّرنا الله عز وجل بذلك في قوله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ أي: أنهم لا يجدون وسيلة يتمكنون بها من الهجرة. ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [٩٨] أي: لا يجدون طريقاً يهتدون إليه للهجرة ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [99-98]

## و﴿عَسَى﴾

عندي- تدل على الإطماع في العفو، وليس على تحقّق العفو؛ لئبذل الجميع جهده من أجل إيجاد حيلة أو سبيل للهجرة. وذكر العفو تخويلاً لمن قدر منهم على الهجرة ثم قصّر.

## قانون [6]

## الهجرة الصادقة إلى دار العدل والسلم، تورث الكرامة

وتحقّق التفوق للمهاجر إن اتّبعت السنن الكونية والشرعية، ولن يضيعه الله جل جلاله، وبيّصنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [النساء: 100] فالهجرة في سبيل الله تحقق له: المرغمة الكثير، أي موضعاً للمرغمة يتوجع أعداؤه من وصوله إليه، ويرغم أنوفهم بسبب ما يحصل له من التمكين فيه، وتحقق له الهجرة السعة في الحركة والعيش، فلا يجب الغلو في التعلّق بالأرض التي وُلد فيها تعلّق العابد بمعبوده، فوطنه حيث يجد كرامته.

المستقبل  
الثاني

أن يموت في الطريق، فلا تتم هجرته،  
وعندها فليطمئن، إذ سَتَقَرُّ عَيْنُهُ بِالْأَجْرِ  
الْأَخْرَوِيِّ إِنْ فَاتَ الْمَطْلَبَ الدُّنْيَوِيَّ،  
وَيُبْصِرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَمَنْ  
يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ  
يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ  
غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 100]، وذكر البيت هنا  
مقصوداً، لأن الإنسان يتقطع قلبه  
عندما يترك ملكاً بذل كل ماله لشرائه  
أو تشييده.

المستقبل  
الأول

أن يبقى على قيد الحياة، فيجد في  
الأرض مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً، وذكر الله  
ذلك في قوله: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [النساء: 100]  
أي ومن تمت هجرته.

قد تسأل: إذا كان القسم الثامن قد تحدث عن مكانة المهاجرين في سبيل الله،  
فهل تسقط عنهم الصلاة في بعض الحالات كالخوف مثلاً؟

الجواب: هنا يأتي القسم التاسع:

## القسم التاسع

استراتيجية أخذ الحذر، والهجرة لطلب أرض العدالة تستلزمان الحفاظ على أهم مقومات الإنسانية الحقيقية، وهي الصلاة [النساء: 101-104]

## المناسبة والاتصال:

1 بعد أن بيّن الله عزوجل في القسم الثامن أن من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي والسلام العالمي تعظيم مكانة المهاجرين في سبيل الله إلى أرض تحفظ فيها الكرامة الإنسانية وفق النظام الإلهي، ربما اعترى بعضهم سؤال عن سقوط الصلاة عنهم، وهم في حالة الهجرة التي تتضمن الخوف والكرب الشديد، ومثل ذلك الكلام عن حالة المواجهة العسكرية مع العدو المتربص، فهل تسقط الصلاة أم تثبت بكامل صفتها في ظل هذه الحالات الطارئة؟

1 جاء هذا القسم تبياناً لواجب المحافظة على الصلاة مهما كانت تغيرات الحياة، فالصلاة لا تسقط، مهما كانت الحالات الطارئة، كما في حالة استراتيجية أخذ الحذر وحالة الهجرة، ولكنها تُخفف لتناسب إقامتها مع الحالة العارضة التي يمر بها الإنسان؛ لأن الصلاة روح الإنسان.

وقد تسأل: ما البصائر القانونية التي تبصّرنا به آيات هذا القسم؟

الجواب: تبصّرنا هذه الآيات بخمس عشرة بصيرة من البصائر القانونية فلنتفياً ظلالتها، ولندخل محرابها:

يجب القيام بالواجبات الأمنية والعسكرية

قانون [1]

ليتمّ التعامل المناسب مع الوحوش البشريّة التي تحاول الاعتداء على الأمنين في صلاتهم، فيتحقق الأمن، ويُزال الخوف من الفتنة التي يسببها العدو المبين، ولذا يجوز قصر الصلاة بشرطين:

أن يكون ذلك حال الضرب في الأرض أي في السفر، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى:  
﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ [النساء: 101].

الشرط  
الأول

### فَالضَّرْبُ فِي الْأَرْضِ عِبَارَةٌ عَنِ السَّفَرِ فِيهَا

لأن السفر يستلزم الحركة المتتابعة بالقدمين وما يُعتمد عليه لقطع المسافة، فيضرب الأرض  
برجليه أو بقوائمه راحلته، وعجلات مواصلاته.

### ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾

مِنَ الْجِنَاحِ بِالْكَسْرِ بِمَعْنَى: الْجَانِبِ، فالمراد: ليس عليكم إثمٌ في ميلٍ عن الصراط المستقيم في  
أن تقصروا من الصلاة.

فقصر الصلاة تركُ شيءٍ منها تكونُ بهِ قَصِيرَةٌ بقصر للكيفية وقصر للأركان دون  
أن ينقص أجر الصلاة، فقد قال النبي ﷺ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ

مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا» (البخاري: 2996)

### الشرط الثاني لقصر الصلاة

قانون [2]

2

أن يكون هناك خوف من فتنة عدو متربص، ويُبصِّرنا به قوله تعالى ذكره: ﴿إِنَّ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ  
الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: 101].

### ﴿إِنَّ خِفْتُمْ﴾

يعني: إن علمتم، أو إن ظننتم، أي: توقعتم أن يصيبكم الذين غطوا الحقائق بفتنة أمنية،  
فالصلاة ليست عائقًا عن المسؤوليات الأمنية، والمسؤولية الأمنية ليست عائقًا عن الصلاة.

## قانون [3]

## إذا اجتمع الخوف والسفر يجوز قصر أركان الصلاة وعددها

وإذا كان السفر فقط جاز قصر العدد وحده، فالتشريعات في الأمور الدنيوية المحضة معللة، وهي ترجع إلى تحقيق المصالح البشرية الشاملة للدنيا والآخرة، ويصبرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: 101]

فَسَأَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِصْرِ الصَّلَاةِ لِلسَّفَرِ فَقَطْ، فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صِدْقَتَهُ» (مسلم: 686)، فربط القصر في الصلاة بالضرب في الأرض وبسياسة (أخذ الحذر) من العدو الذي سبب ضيق الأرض على سعتها، وصادر حق العيش في أمن، فجعل للصلاة ثلاثة أحوال تتناسب مع الواقع البشري والمصلحة الإنسانية، ويلخصها ابن عباس رضي الله عنهما فيقول: «فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً».

(مسلم: 687) أي مع الإمام ركعة، وركعة يصلونها بأنفسهم، وهذه إحدى كفيات صلاة الخوف.

## قانون [4]

## الأصل في العدو الذي يسبب القلق والفتنة والخوف ألا يكون مسلمًا

فالمؤمن من أمنه الناس، وهذا سبب جعل الفتنة هنا مختصة بالكافر الذي يغطي الحقائق في قوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكُفْرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ [النساء: 101] إلا أن العلة ليست الكفر، بل العلة خوف المرء من أن يفتنه الذين كفروا، وقد يوجد هذا الخوف ممن ينتسب إلى الإسلام.

ولذا سَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْقَاتِلَ كَافِرًا إِمَّا بِاعْتِبَارِ الْاسْتِحْلَالِ أَوْ بِاعْتِبَارِ الْمَالِ، فَقَالَ:

«لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» (البخاري: 121)

## يجب على القيادة الراشدة الرعاية المباشرة

قانون [5]

للجمع بين تطبيق استراتيجية صنع السلام، وبين السياسة الأمنية والعسكرية، وبين إقام الصلاة في الوقت ذاته، ويُبصِّرنا بذلك الخطاب في قوله تعالى ذكره:

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: 102].

## يجب القيام بالواجبات الأمنية في أثناء الصلوات

قانون [6]

ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿فَلَنَقُصَّ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: 102] ، فالخطاب في الآية يبين أن المعيار الأول لإثبات القدرة على الحفاظ على أمن الأوطان، وحماية الشعوب وتطبيق الاستراتيجية الأمنية يجب أن يظهر في المحافظة على الصلاة، فكيف يكون حكم مجرم يغدر بالمصلين آمن ما يكونون؟! وفي المقابل فإن أداء الصلاة لا يعني الغفلة عن القيام بالمتطلبات الأمنية.

## يجب تعودُ مبدأ الصف الواحد والعمل الجماعي المنسق بين جميع مكونات الجيش

قانون [7]

وتوزيع الأدوار لتطبيق الاستراتيجية الأمنية والعسكرية حتى في أثناء الصلاة، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنَقُصَّ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن رَّرَأْيِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: 102]، فكلُّ فردٍ له دوره، وكلُّهم يجب أن يهتم بالآخر، ولذا رأيت التطبيق النبوي ينوع صفات صلاة الخوف؛ تطبيقاً للسياسة الأمنية والعسكرية؛ ليؤخذ المناسب منها لكلِّ حال. وقد تكرر الأمر بأخذ الحذر لبناء الحس الأمني في العقول؛ إذ تتم المدافعة عن الحق، والعدل، والخير، وتُعزِّز العقلية العارفة بتحركات العدو، ولأن الحذر يضعف مع مرور الزمن، فيرخي الإنسان دفاعاته، وتحوي هذه الآية على إيجازها عدداً من صفات صلاة الخوف في درجته اليسيرة، أو المتوسطة، أو الشديدة، أما الأشد فقد ذكرها الله عز وجل في سورة البقرة: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: 239].

ويحدثنا أبو عياش الزرقى رضي الله عنه عن إحدى الصفات التطبيقية لهذه الصلاة فيقول: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْسَفَانَ، فَاسْتَقْبَلَنَا الْمُشْرِكُونَ، عَلَيْهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَهُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَقَالُوا: قَدْ كَانُوا عَلَى حَالٍ لَوْ أَصَبْنَا غِرَّتَهُمْ، ثُمَّ قَالُوا: تَأْتِي عَلَيْهِمُ الْآنَ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، قَالَ: فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الْآيَاتِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: 102]، فَحَضَرْتُ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذُوا السَّلَاحَ

ثم صلى بهم صلاة الخوف» (أحمد: 16580، وقال محققو المسند: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابه

لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي).

### يجب بناء الحسّ الأمني والعسكري على أحسن الوجوه وأشدّها تنبهاً

قانون [8]

ويُبصِّرنا بذلك أن الله عز وجل كرّر ذكر الاهتمام بالسلّاح، وذلك يعني ضرورة إيجاد السلّاح بناءً وتصنيعاً وشراءً، فلا يمكن للسلّاح أن يؤخذ إلا إذا وُجد، فالآية تدلُّ على وجوب التصنيع العسكري لردع وحوش البشر من جنونهم المسعور، وهمجيتهم التي حيرت الحيوانات الضارية في شدة فسادها وإفسادها.

### تحرم الغفلة عن العتاد العسكري والثروات السيادية

قانون [9]

سواء أكان ذلك في زمن الأمن أم في زمن الخوف، ويُبصِّرنا بهذا القانون قول الله جل جلاله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغَفَّلُوا عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾ [النساء: 102]، فتجب حراسة القوة العسكرية (السلّاح) والاقتصادية (المتاع).

## لم يخفف الله عز وجل على المسلمين في استراتيجية أخذ الحذر

قانون [10]

إلا عند وجود العذر القاهر الخارجي أو الجسدي في الحالات الفردية فقط، والتخفيف لحمل العتاد العسكري فقط، وليس لمقتضيات الاستراتيجية الأمنية المصاحبة، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: 102]، فخفف في حمل السلاح عند وجود العذر ولم يخفف في تطبيق سياسة أخذ الحذر.

## يُبصِّرنا قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: 102]

قانون [11]

بأن نستذكر أننا لا نقدر أن نتصر على خطط العدو، إلا بتطبيق الخطط العسكرية، والأمنية، مع الالتزام العبادي. فانظر كيف ربط بين أخذ الحذر من جهة، وبين إعداده هو للكافرين عذاباً مهيناً، ومن العذاب المهين للعدو حذرهم الذي لا يدع لهم عليكم ثغرة، تُمكنهم من هزيمتكم.

## يُبصِّرنا قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: 103]

قانون [12]

بأن التخفيف في الصلاة لا يعني سقوط فريضة الذكر، فهو عبادة دائمة، تُفعل على كل هيئة يكون عليها الإنسان -قائماً، وقاعداً، وعلى جنبه- مهما كان وضعه الذي تستوجبه السياسة الأمنية، والعسكرية، فالآية تبين ضرورة الذكر على كل حال، لكنها في الوقت ذاته تبين الحالات المختلفة التي يكون عليها الإنسان عند تطبيق الاستراتيجية الأمنية والعسكرية.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «بالليل والنهار، في البر والبحر، وفي السفر والحضر، والغنى والفقر، والسقم والصحة، والسراً والعلانية، وعلى كل حال» (الطبري: 164 / 9).

ونحن نزيد فنقول: وفي حال السلام أو القتال أو شدة القتال، وفي حال الأمن أو في حال الخوف أو في حال شدة الخوف.

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جَمْدَانُ فَقَالَ: «سِيرُوا هَذَا جَمْدَانُ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ». قَالُوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا

وَالذَّاكِرَاتُ». (مسلم: 2676)

## قانون [13]

﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: 103]

بأن الرخصة محددة بحدود السفر، أو الخوف، بما يحقق مقتضيات الاستراتيجية الأمنية، أو العسكرية، فإذا وجدت الطمأنينة، فيجب إقامة الصلاة على وجهها الأكمل، والطمأنينة: حالة أخص من الأمن.

﴿مَوْقُوتًا﴾

أي: ذا وقت محدد لا يجب مخالفته.

وقوله: ﴿كِتَابًا﴾

أي: مكتوباً مفروضاً لا يمكن للإنسانية أن تعيش من دونه

## قانون [14]

الاستراتيجية الأمنية والعسكرية للأمة الناجحة المهابة

تقتضي القيام بالحرب الوقائية، بالهجوم على المعتدين، وليس الوقوف في موقف المدافعين فقط، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْمُونًا فَإِنَّهُمْ يَأْمُونُ كَمَا تَأْمُونُ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: 104]، والوهن: ضعف النفسية وذبول الحيوية عن القيام بالأمر اللائق، كأنه يقول: احترسوا أن تُرخوا زمام أمنكم حال افتراق المعسكرين، ولا تدعوا للقوى الوثنية القرشية المجال للتفكير في غزوكم.

## قانون [15]

يجب أن نتذكر أهمية زرع الثقة في النظم التشريعية

نزرعها فينا وفي أجيالنا ونخبر العالم عنها باعتراز، فهذه النظم التشريعية صادرة عن علم الله عز وجل الشامل الذي كان قبل وجود الكون، وعن حكمته المطلقة في ترتيب الأمور والقضايا الحيوية بما لا يستطيعه البشر، فالله الحكيم -عز جاره- يضع كل شيء في موضعه، على حسب الاحتياج البشري، ويُبصِّرنا قوله تعالى ذكره: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 104].



فإن سألت: ما أهم الأهداف التي تبنيتها هذه الآيات في العقل الإنساني؟

الجواب: تبني هذه الآيات في العقل الإنساني أربعة أهداف هي:



قد تتساءل: إذا كان المحور الرابع قد تحدّث عن تكوين الإدارة الراشدة التي تدير شؤون المجتمع وتحفظ الأمن والاستقرار، والمحور الخامس تحدّث عن حماية هذا المجتمع، وكيفية التعامل مع الخارج وفق مبدأ السلام، فما الحل إذا حصل تنازع عام بين فئات هذا المجتمع؟ من الذي يقوم بحلّ هذا النزاع؟

الجواب: هنا يأتي المحور السادس للكلام عن السلطة القضائية، وآدابها.

## المحور السادس

التنظيم الإلهي للسلطة القضائية التي  
تحمي القسط في الحياة الإنسانية، وتحل  
المشكلات بين السلطات المتعددة  
داخل المجتمع المسلم وخارجه

[النساء: 105-136]

## المحور السادس

التنظيم الإلهي للسلطة القضائية التي تحمي القسط في الحياة الإنسانية،  
وتحلُّ المشكلات بين السلطات المتعددة داخل المجتمع المسلم وخارجه

[النساء: 105-136]

المناسبة والاتصال:

1 بعد أن أنار المحور الأول للبشرية الطريق بذكر الحقوق المالية للمستضعفين، وبنى المحور الثاني الحدود الضابطة للبناء الأسري، وجاء المحور الثالث ليبنى الإنسانية على حراسة المال والنفوس، وحماية الحقوق الأسرية والمجتمعية العامة.

2 وجاء المحور الرابع بعده ليحمي الإنسانية فيه على مستوى أعلى، وذلك من خلال تكوين الإدارة الراشدة التي تؤدي الحقوق إلى أصحابها.

3 ثم جاء المحور الخامس لتتم الحراسة للإنسانية فيه بصورة مختلفة أكبر من السابق، إذ بنى الله فيه المجتمع الحقوقي في المدينة على إرساء السلام في العالم، وقرر أن ذلك لا يتحقق إلا أن يكون مصاحباً بسياسة (أخذ الحذر).

4 وينقلنا الله عز وجل على بساط من البحث الحوارى القانوني إلى بيان الجهة الحاكمة القوية التي تعطي الحقوق لأصحابها أو بالتعبير القرآني الفريد: تؤدي الأمانات إلى أهلها. هذه الجهة هي الإدارة العليا التي تتكوّن من السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية (وهم الذين وصفهم هنا بأنهم أولو الأمر)، فكيف يمكن أن تقوم هذه الإدارة الراشدة بمهمتها في إقامة الحقوق الإنسانية؟

وقد تسأل: إلى كم قسم ينقسم هذا المحور (المحور القضائي)؟

الجواب: تكون هذا المحور من سبعة أقسام هي:

القسم  
الثاني

(بثُّ الحياة الإنسانية) يقتضي إقامة الجهود الفردية والمؤسسية التي تهتمُّ بالمجتمعات، وتعزِّز وظيفة القضاء في القيام بالقسط، والتحذير من التنظيمات المضادة التي تُشاقُّ الحياة القويمة

[النساء: 114-115]

القسم  
الأول

أهمُّ القوانين القضائية التي تضمن حقَّ المظلومين

[النساء: 105-113]

القسم  
الرابع

العمل أساس القسط في الحقوق الحياتية، والفصل القضائي، وأسس النجاة من الخطة الشيطانية، والفوز بنعيم الاصطفاء الإلهي

[النساء: 123-126]

القسم  
الثالث

حقُّ العالم في معرفة أخطر الأهداف الشيطانية التي تحرفُ الإنسانية عن وجود مرجعية دستورية قضائية نقية، وتجعلها عرضةً للافتراس الشيطاني

[النساء: 116-122]

القسم  
السادس

النساء بين الاستغلال الشيطاني والانتصار القضائي: الانتصار الحقوقي للمرأة عند نشوز الزوج، والمحافظة على العلاقات الاجتماعية بعد الفراق

[النساء: 128-130]

القسم  
الخامس

من أهمُّ أسس القسط في الواقع الإنساني: تطبيق فتاوى الانتصار الحقوقي والقضائي للنساء والأطفال

[النساء: 127]

القسم  
السابع

أعمدة الحياة الحقوقية العالمية السعيدة

[النساء: 131-136]

## القسم الأول

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: الاعتماد على طاعة القيادة النبوية مطلقاً، والاعتماد على القيادات المستنبطة بشرطها، والحذر من انتشار الدعايات الإعلامية المضادة، والشائعات السيئة في مجالي الأمن والخوف [النساء: 77-79]

قصة النزول التاريخي لهذه الآيات تبين طبيعة هذا المحور القضائي:

يروى قتادة بن النعمان رضي الله عنه قصة نزول هذه الآيات، إذ كان بشير بن أبيرق فقيراً منافقاً يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله ﷺ، ثم ينحله بعض العرب، فسرق من رفاعه بن زيد طعاماً وسلاحاً، وظهرت على بشير علامة السرقة، فسئل فرمى التهمة على بريء هو لبيد بن سهل، فغضب واختلط سيفه وقال: أنا أسرق؟! فوالله ليخالطنكم هذا السيف أو لتبينن هذه السرقة. قالوا: إليك عنها أيها الرجل فما أنت بصاحبها) فوالله إنك لبريء من هذه السرقة، ثم شكوا بشيراً إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فتأمر بنو أبيرق، وكلّفوا محامياً صالحاً يقال له: أسير بن عروة، فدافع عنهم عند النبي ﷺ دون علم بتلاعبهم، فأنكر النبي ﷺ على أصحاب القضية لتسرعهم في اتهام بشير من غير بينة، فلم يلبث أن نزل القرآن بهذه الآيات العظيمة، ولحق بشير بالمشركين فنزل على سلافة بنت سعد بن سمية فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: 115]، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 116] (الترمذي ط/الرسالة: 3285، وقال محققو هذه الطبعة: إسناده ضعيف، عمر بن قتادة مجهول، لم يوثقه غير ابن حبان،

ومحمد بن إسحاق لم يصرح بالتحديث، وأعله المصنف بالإرسال)



فإن قلت: ما القوانين القضائية التي تكفل حقّ المظلومين المذكورة في هذا القسم؟

الجواب: تضمن هذا القسم أربعة عشر قانوناً، وهي:



قانون [4] لا بدَّ من أن تستصحب الجهات القضائية وأطراف التقاضي استغفارَ الله عز وجل

وَيُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنْ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 106]

أي: واستغفر الله مما يعرض لك من شؤون البشر من نحو ميل إلى من تراه ألحن بحجته، أو الركون إلى مسلم لأجل إسلامه تحسينا للظن به، كما يقول رشيد رضا (تفسير المنار: 324/5).

وقال ﷺ:

«من قال: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه غفر له وإن كان فرًّا

من الزحف» [أبو داود: 1517، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره. وهذا إسناد ضعيف لجهالة بلال بن يسار بن زيد وأبيه]

قانون [5] مهمة الجهات القضائية بمن فيهم المحامون والمدعون أن يحققوا في المسائل

فينصروا المظلوم من الظالم لا أن يدافعوا عمَّن كان ألحن بحجته، ويُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ:

﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: 107].

جَدَلْتُ الْحَبْلَ أَجْدِلُهُ جَدَلًا

إذا شدت فتله وأحكمته، أي لا تناقش مناقشة الذي يحكم كلامه دفاعاً عمَّن ﴿يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ أي يخونون، (افتعال) من خان يدلُّ على التكلُّف والرغبة في الخيانة.

قانون [6] يجب إنشاء أجهزة خاصة لتتبع ما لا يقدر القضاء على تتبُّعه

مما يتعلق بالدفاع عن الضعفاء الذين لا يستطيعون الدفاع عن أنفسهم، ويُبْصِرْنَا بِذَلِكَ: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ [النساء: 107]، وخاطب النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع عصمته؛ ليكون غيرُه أشدَّ حذرًا، وأعظمَ خوفًا.

## يجب الحذر من الخَوَانِ الأثيم في القضاء وسائر مجالات الحياة

قانون [7]

وَيُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ [النساء: 107]، فأكثر الناس إفساداً للحياة البشرية الخَوَّانِ الأثيم؛ فيحرم الدفاع عنه في مجالس القضاء؛ إلا أن يخطئ المدافع أو يكذب، فالخَوَّانِ الأثيم يفسد الحياة البشرية، فكيف يُطالب بالعضو عنه.. أمن أجل أن يزيد الإجرام؟! هنا تعلم أن من الفساد جعل العضو مطلقاً، أو إنشاء منظمات خاصة بالعضو المطلق، كما أن من الفساد جعل العقوبة مطلقة.

## والأثيم

صفة مشبهة تدلُّ على استقرار صاحبها على الإثم.

## فالخَوَّانِ

صيغة مبالغة من خان الأمانة إذا غدر ولم يحفظها، وخان العهد إذا نقضه وباع ولاءه لشیطانٍ هواه أو شیطانٍ إنسيٍّ أو جنِّيٍّ.

## قانون [8] لا بد من أن تتنبه المؤسسات الحقوقية والقضائية إلى أن طبيعة الخونة أن يظهروا بمظهر البراءة

لأنهم يخفون إجرامهم، ويُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾ [النساء: 108]، أي: يطلبون الخفاء، ويتكفون تغطية إجرامهم.

## الخَوَّانِ الأثيم يبيت المؤامرات والفسائس الفردية والجماعية؛

قانون [9]

لأجل الانتصار في خيانتها، ويُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: 108].

## من آداب التقاضي

قانون [10]

أن تعرف جميع الأطراف -المظلوم، والظالم، والقاضي- أن الله عز وجل محيط بالأثمة الخونة، فلن يضرروا من العدالة الإلهية، ولو هربوا منها في الدنيا، ويُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ (١٠٨) هَاتِمْتُمْ هَتُولَاءِ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً﴾ [النساء: 108-109].

## قانون [11] يجب على الأفراد والمؤسسات القضائية والتوجيهية تذكير أنفسهم والمجتمع

بأن باب التوبة الصادقة مفتوح مهما كانت الذنوب، وذنوب العباد ترجع إلى حالتين يُبصّرنا بهما قول الله عزّ جاره: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 110]، والسُّوءُ: مَا يَسُوءُ أَي: مَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ أَنْ يَشْعَرَ بِالْحَرْجِ وَالْأَلَمِ.

## قانون [12] يجب على القاضي أن يُذكر الأطراف المختلفة بمفهومين:

خيانة الناس خيانة للنفس، والجناية لا تتعدى صاحبها، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى ذكره: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 111]، والإثم: التقصير بالبطء والتأخر.

## ليست هناك خطيئة موروثة أو متعدية في الإسلام

ليست هناك خطيئة موروثة أو متعدية في الإسلام، بل الخطأ يقتصره صاحبه، والإثم يكون على فاعله لا على غيره، بخلاف ما تقرره التحريفات الكنسية، أو تقتصره الأنظمة المجرمة التي تجعل أقارب الإنسان أو أصدقاءه وأهله وعشيرته تحت الضغط ليُسلم نفسه.

## قانون [13] يجب أن يقوم القاضي وأجهزة التوعية بالتحذير من اتهام الآخرين

إذ يغطّي المجرمون جرائمهم باتهام البرّاء بالإفساد الكبير الذي يُحدثونه في الأرض، ليجعلوا جريمتهم مضاعفة، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: 112]

## والبهتان

الكذب السيئ العظيم الذي يبهت صاحبه أي يحيره ويدهشه، والخطيئة غير المتعمدة تجعلها الغفلة عن معالجتها إثماً مُّبِينًا.

## والإثم

الإغراق في الذنب، والإثم: التأخر والتقصير عن فعل الواجب، وكلاهما ذنب، ولكنهما نوعان.

قانون [14] يجب أن يحذر القاضي من أن تحرفه الجهود المضلة التي تريد إشاعة الظلم

سواء صدرت عن الأفراد، أم عن مجموعات الضغط المختلفة، وحرّفه قد يكون بالرجوع عن مصدر جميع التشريعات، وهو الوحي الإلهي، وقد يكون بالرجوع عن تنفيذ الحكم الإلهي، ويُبصّرنا الله بذلك في قوله -جل مجده-: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: 113]، فذكر الله عز وجل في هذه الآية أنواعاً من التأييد الإلهي

للنبي ﷺ عند حكمه بين الناس:

### الأول التأييد بالعصمة من الضلال الفكري والهلاك المعيشي

ويُبصّرنا به قوله تعالى ذكره: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ [النساء: 113]، والآية تبصرك بخطورة بطانة القاضي وكل من له إدارة على غيره، وقد قال النبي ﷺ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ؛ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ، وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى». (البخاري: 7198)

### الثاني التأييد بالمنع من الضرر المادي المستقبلي مهما كانت المؤامرات

ويُبصّرنا به قوله تعالى ذكره: ﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾ [النساء: 113]، وهذا التأييد مع ما قبله يعني أن ننشر المؤسسات التي تبث التوعية والتزكية، والهيئات التي تحفظ الأمن الداخلي والخارجي.

### الثالث التأييد بوجود الدستور العاصم

والمنهج التطبيقي الذي يحمي من الضلال والمآثم، ويُبصّرنا به قوله تعالى ذكره: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: 113]، فالكتاب: القرآن والحكمة: التطبيق العملي قولاً وفعلاً.

## الرابع

التأييد بالإعانة على التعلم الدائم الذي يكون بعناية الله ورعايته

وَيُبَصِّرُنَا بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى جَدَهُ: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ [النساء: 113]، ومن ذلك: استنباط المعلومات المغيبة من الحواضر المشاهدة.

## الخامس

التأييد بالفضل العظيم المحيط بالنفسية النبوية ومن سار على دربها

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ:

﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: 113].



قد تسأل: إذا كان القسم الأول قد ذكر أهم القوانين القضائية التي تضمن حق المظلومين، فكيف يمكن الاستفادة من الجهود الأخرى الفردية والمؤسسية التي تعزز دور الهيئات القضائية في القيام بالقسط؟

الجواب: هنا يأتي القسم الثاني:

## القسم الثاني

(بث الحياة الإنسانية) يقتضي إقامة الجهود الفردية والمؤسسية التي تهتم بالمجتمعات، وتعزز وظيفة القضاء في القيام بالقسط، والتحذير من التنظيمات المضادة التي تشاق الحياة القويمة [النساء: 114-115]

## المناسبة والاتصال:

1 ذكر الله تعالى جده في القسم السابق أهم القوانين القضائية التي تضمن حق المظلومين، وحذر من الجهود الفردية أو المؤسسية التي تجادل عن الخائنين، وهي الجهات التي قال الله عز وجل عنها: ﴿لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ﴾ [النساء: 113].

2 وقد يدخل الصالحون في عملية الإضلال دون شعور منهم، وربما تكونت مجموعات ضغط لتأييد الظالمين أمام مؤسسات صنع القرار ضد المظلومين، فبين الله تعالى جده هنا حق العالم في إقامة الفعاليات الفردية والمؤسسية التعاونية التي تخدم الناس، وتعزز دور الهيئات القضائية في القيام بالقسط، وتنصر القضايا العادلة فيه.

3 وقد يأخذ ذلك شكلاً منظمًا بإنشاء مؤسسات مدنية وحقوقية، فتضعف دور المجرمين الذين يحاولون أن يمارسوا عمليات التضليل.

4 ولذلك حدد الله عز وجل الأهداف الأساسية لوجود الجهود الفردية والجماعية الحقوقية وغيرها حتى لا يصطنع الأفراد والجماعات أهدافاً تضاد هذه الأهداف الأصلية، وبين الله عز وجل ذلك من خلال مجموعة من القوانين.

فإن قلت: ما القوانين المذكورة في آيات هذا القسم التي تنظم الجهود الفردية والجماعية الحقوقية؟

الجواب: هنا يأتي القسم الثاني:

### قانون [1] يحرم وجود جماعات تنظم سرّياً المؤامرات التي تضادُّ العدل والإحسان

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ﴾ [النساء: 114]، فنفى الخيرية عن كثير من النجوى، وهي المناجاة أي: المُسَارَّةُ فِي الْحَدِيثِ. والمعنى: لا خير في كثير من أحاديثهم السرية إلا في نجوى مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ، وَقَدْ تَكُونُ النُّجْوَى بِمَعْنَى الْقَوْمِ الَّذِينَ يَتَنَاجَوْنَ مِثْلَ: «الجرحي». فجرم هذا القانون الجماعات والجمعيات عندما يديرون الأحاديث السرية التي تخرج عن الصدقة أو الأمر بالمعروف أو الإصلاح بين الناس، وذلك يعني التحذير من أن تتكوّن مجموعة جيوب معزولة عن بقية المجتمع تتناجى عليه بالإثم والعدوان، وتتأمر عليه لإشاعة السوء والفاحشة.

### قانون [2] الاجتماعات السرية التي تنتفي عنها الخيرية هي التي تتعلّق بالشأن العام

أما ما تعلّق بالأمر الخاصّة مثل التجارة، ونحوها مما لا يحدث ضرراً، فتجوز فيها المناجاة، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ﴾ [النساء: 114]؛ إذ قيّد المنع بكثير من المناجاة، ولم يُعمم.

### والنجوى مظنة الشر

لأن المتناجين لا يكتفون فحواها غالباً إلا لأنهم يخشون أن يُطلّع عليها الناس، وقد قال النبي ﷺ: «الْبُرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يُطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

(مسلم: 2553)

### قانون [3] حصر الله عز وجل المجالات التي يجب أن يُوجّه المتناجون لها الاهتمام

في ثلاثة مجالات؛ سواء أكان المتناجون مجموعات أم مؤسسات مدنية أم جماعات حقوقية، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَن أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: 114].

### الأمر بالصدقات حتى ينتفع العالم بها

### الأول

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِلَّا مَن أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾، والصدقة: من الصدق، وهي كلمة تدلُّ عَلَى قُوَّةِ فِي الشَّيْءِ.

## الأمربالمعروف

## الثاني

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾، وَسَمِّيَ مَعْرُوفًا لِلسُّكُونِ إِلَيْهِ، فَالْمَعْرُوفُ عَامٌّ فِي كُلِّ جَمِيلٍ تَنْبَسِطُ الْبَشَرِيَّةُ إِلَيْهِ.

## الأمربالإصلاحبنالناسأفراداًوجماعاتوأمةً ودولاً

## الثالث

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَوْ إِصْلَاحِ بَيْنِ النَّاسِ﴾، فَالْإِصْلَاحُ مِنْ أَعْظَمِ الْأَعْمَالِ الَّتِي تَسْتَقَرُّ بِهَا الْمَجْتَمَعَاتُ، وَتَسْمَحُ لِلْأَسْرِ وَالْأَفْرَادِ وَالْحُكُومَاتِ بِالْقِيَامِ بِأَعْمَالِ التَّنْمِيَةِ بَدَلًا مِنَ النِّزَاعِ، وَتُخَفِّضُ عَنِ الْقَضَاءِ عِبَاءَ فَكِّ الْخُصُومَاتِ، وَلِذَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْإِصْلَاحَ أَفْضَلَ مِنْ دَرَجَاتِ سَائِرِ الْعِبَادَاتِ، فَقَالَ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مَنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ. (أبو داود: 4919، وقال

الوادعي في الجامع الصحيح: حديث صحيح على شرط الشيخين)

## جزاء المبادرة بالقيام بتنظيم النشاطات الفعالة

## قانون [4]

فِي الْمَجَالَاتِ الثَّلَاثَةِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ الْأَجْرُ الْعَظِيمُ الَّذِي قَدْ يَكُونُ مُؤَخَّرًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَا يَتَعَجَّلَنَّ الْمَرْءُ قَطْفَ ثَمَرَتِهِ، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ

ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 114]

## وكلمة:

﴿ابْتِغَاءً﴾

مِنْ بَعَى الشَّيْءَ إِذَا اجْتَهَدَ فِي طَلْبِهِ؛ لِيَجَاهِدَ نَفْسَهُ فِي إِخْلَاصِ النِّيَّةِ.

## فكلمة:

﴿فَسَوْفَ﴾

تَشِيرُ إِلَى التَّأَخَّرِ

## يجب الحذر من القيام الفردي والجماعي بمشاقة الرسول ﷺ

قانون [5]

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾ [النساء: 115].



مِنْ شَقِّ الْعَصَا، أَوْ أَنْ يَجْعَلَ نَفْسَهُ فِي شِقِّ آخَرَ مُقَابِلَ لِشِقِّ الَّذِي فِيهِ الرَّسُولُ ﷺ؛ بِالطَّعْنِ فِيهِ، أَوْ فِي سُنَّتِهِ، أَوْ الصَّدُّ عَنْهَا تَعْلُمًا وَتَعْلِيمًا وَتَطْبِيقًا.

## يجب الحذر ممن يشاق الرسول ﷺ في الأمور البينة

لأن مراده ليس المعرفة ولا الحقيقة بل التشويش على الهدى البين، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ بَعْدَ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَى﴾ [النساء: 115]، وتبيين الهدى يقتضي نشر التعليم الشرعي على أوسع نطاق لتبيين الهدى للعالم.

## يجب الحذر من اتباع غير سبيل المؤمنين

قانون [6]

ويدخل فيه ترك جماعتهم، والتخاير مع أعدائهم، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: 115]، تَبِعَ: مَشَى خَلْفَ غَيْرِهِ فَتَلَاهُ وَاقْتَفَاهُ، وَالسَّبِيلُ: يَطْلُقُ عَلَى الطَّرِيقِ الْخَاصِّ الْوَاضِحِ، وَلَكِنَّهُ اخْتَارَ سَبِيلًا لَا يَمُرُّ بِسَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، فَيُرْكَزُونَ عَلَى سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ لِيخَالَفُوهُ، وَيَطْعَنُوا فِيهِ، وَذَلِكَ يَعْنِي ضَرُورَةَ الْإِهْتِمَامِ بِالْمَسَائِلِ الْمَجْمَعِ عَلَيْهَا وَالْمَحْكَمَاتِ الَّتِي يَسِيرُ عَلَيْهَا جُمْهُورُ الْمُؤْمِنِينَ فِي قَضَايَاهُمْ.

ثم بصّرنا الله عز وجل بالعقوبة الخطيرة التي يستحقها من يحقّق هذين الهدفين الخطيرين:

مشاقة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين، فقال: ﴿تَوَلَّيْهِ مَا تَوَلَّى﴾ يَكْلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَا اخْتَارَهُ مِنَ الْمَنَاهِجِ وَالنُّظُمِ، فَلَا يُنْقِذُهُ مِنْ ضَلَالَاتِهِ، ﴿وَأَنْصَلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ نَلْزَمُهُ جَهَنَّمَ يَذُوقُ حَرَارَتَهَا وَسُمُومَهَا.



قد تسأل: إذا كان القسم الثاني قد ذكر الجهود الفردية والمؤسسية التي تعزز دور الهيئات القضائية في القيام بالقسط، فما الجهود التي تحول دون وجود مرجعية قضائية، وما أهدافها؟

الجواب: هنا يأتي القسم الثالث:

### القسم الثالث

من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: حفظ الدماء الإنسانية وحراستها من أهم دلائل الإيمان، والتحذير من التفريط فيها تحت ذريعة التطبيق للسياسة الأمنية (أخذ الحذر) [النساء: 92-94]

المناسبة والاتصال:

1 رُدُّ الحقوق إلى أصحابها برز في هذا المحور القضائي، وقد كان ذلك بارزاً في القسم الأول.

2 وكان القسم الثاني عن حق العالم في إقامة الجهود الفردية والمؤسسية التي تعمل على الاهتمام بالمجتمعات، وتعزز وظيفة الهيئات القضائية في القيام بالقسط.

3 ولأن الكلام في القسم الثاني تعلق أصله بالنجوى التي تعني الاجتماع والتأمر بالخير أو بالشر نقلنا الله عز وجل إلى حق العالم في معرفة أخطر الأهداف الشيطانية التي تحرف الإنسانية عن وجود مرجعية دستورية قضائية نقية، وتجعلها عرضة للافتراس الشيطاني.



فإن قلت: ما أهم الأهداف الشيطانية التي تحرف الإنسانية عن وجود مرجعية دستورية قضائية نقية؟

الجواب: ذكر الله عز وجل أحد عشر هدفاً من هذه الأهداف الشيطانية وهي:

الهدف  
الأول

## اعتقاد الشرك ونشره وتزيينه في العالم

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 116]، مثل شرك الجحود والمساواة والشفعاء، والكلام على الشرك هنا يختلف عن الآية (48) لأنه في سياق ذكر الخطة الشيطانية المدمرة للإنسانية، ويرتبط الشرك غالباً بالخضوع للاستكبار الأجنبي، فعمرو بن لحي نقل الشرك من عماليق الشام.

الهدف  
الثاني

## إيقاع الإنسانية في الضلال البعيد الذي يحرمها من الحصول على مغفرة الله إن أصرت على الشرك

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى شَأْنَهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 116].

الهدف  
الثالث

## التلاعب بورقة الإناث في المجتمع

إذ تؤدي هذه الورقة إلى ظلمهن واستغلالهن في طريق عبادة الشيطان بصورة مباشرة؛ وأظهر الصور المعاصرة لذلك أن تتم التضحية بهن في طقوس عبادة الشيطان المعاصرة المباشرة، ولذا جمع الله عز وجل بين الأمرين في قوله: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَنَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ [النساء: 117].

## الأول

## أنهم يدعون آلهة من الإناث

وإن وُجد مذكر فيهن، لكنهن يمثلن الأغلب في المعبودات المفتراة، مثل: مناة، واللآت، والعزى، والشمس، والحياة.

## الثاني أنهم يرجعون معبوداتهم إلى أسماء وأشخاص أنثوية صدرت عنها الحياة

ومن ذلك زعم الهندوسية مثلاً أن أصل الآلهة هي: (ديفي)، وعبادها في الهندوسية يعرفون بـ(الشاكتيزمية)، ويؤمنون بأن (شاكتي) هي القوة الكامنة وراء مبدأ الذكورة، وأشهر آلهتهم (براهما)، وهؤلاء الثلاثة: (شيفا)، و (فيشنو)، و (براهما) ثالث مقدس عندهم.

## الثالث الدعاء المباشر بمعنى العبادة، واستغلال ورقة الإناث للتوصل بها إلى عبادة الشيطان

فإن المرأة إذا تركت مهذرة الكرامة محتاجة للمال مضطرة لمصارعة الحياة مثل الرجال استغلها المجرمون، وصيروها فتنة للمتلاعبين العابثين، ولذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوَّةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ» (مسلم: 2742)، والدنيا طريق الآخرة، ولم يحرم الله عز وجل زينتها، فيكون المعنى: فاتقوا الدنيا أن تفسدوا فيها، واتقوا النساء أن تستغلوهن، فعباد الشهوات يتخذون المرأة سبيلاً لقلب الفطرة، بدلاً من أن تكون مركزاً لحماية العالم وسكينته.

تطبيع الحياة مع دعاء الشيطان وعبادته، وهو الإنجاز الأخير للمتاجين بالسوء علموا أم لم يعلموا

الهدف  
الرابع

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ [النساء: 117]، مِنْ مَرْدٍ يَمْرُدٌ مُرَوِّدًا، فَهُوَ مَارِدٌ وَمَرِيدٌ -صِفَةٌ مَشْبَهَةٌ-: إِذَا جَاوَزَ حَدَّ أَمثَالِهِ فِي الْعُتُوِّ، وَمِنْ مَرْدٍ: يَمْرُدُ مَرْدًا وَمُرْدَةٌ وَمُرْوَدَةٌ، فَهُوَ أَمْرُدٌ؛ إِذْ خَلَا عَنْ شَيْءٍ، فَرَمَلَةٌ مَرْدَاءٌ: لَمْ تَنْبِتْ شَيْئًا، أَوْ مِنْ مَرْدٍ عَلَى الشَّيْءِ: إِذَا مُرَّنَ عَلَيْهِ، فَصَارَ يَأْتِيهِ بِغَيْرِ تَكْلُفٍ.

الهدف  
الخامس

تحقيق النجاح في تدمير الإنسانية حتى جعل الشيطان ذلك نصيباً مفروضاً

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَقَالَ لَا اتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾

[النساء: 118] فلماذا معنيان:

2

لأتخذن من جميع عبادك نصيباً مفروضاً يمثل جانبهم المظلم، فأثيره لأسيطر من خلاله على الجانب المضي فيهم.

1

لأتخذن من بعض عبادك نصيباً مفروضاً صار لي، فأتحكم بهم ليكونوا جندي وحزبي.

لأتخذن من جميع عبادك نصيباً مفروضاً يمثل جانبهم المظلم، فأثيره لأسيطر من خلاله على الجانب المضي فيهم.

والدراسة الشيطانية للنفس الإنسانية مبكرة جداً جعلت الشيطان يضع نتيجة جدوى لخطته: أن هناك نصيباً مفروضاً سيصل إليه في الإنسانية، ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ يقول عنها: «لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْجَنَّةِ، تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسَ يَطِيفُ بِهِ، يَنْظُرُ مَا هُوَ، فَلَمَّا رَأَهُ أَجُوفًا، عَرَفَ أَنَّهُ خَلَقَ خَلْقًا لَا يَتِمَّالِكُ»

(مسلم: 2611)

الهدف  
السادس

التركيز على الصالحين في إضلالهم بالرغب والرهب

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ الْمَعْنَى الثَّلَاثَ لِكَلِمَةِ: ﴿عِبَادِكَ﴾ فِي مَعْنَاهَا الْخَالِصُ الْخَاصُّ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا اتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ [النساء: 118]، فالإضافة إما لبيان ملك الله عز وجل لهم، فالجميع عباده، فتعم الصالحين والعاصين، وإما أن تكون الإضافة للتشريف ويكون المقصود لأتخذن من عبادك الصالحين نصيباً مفروضاً.

## الهدف السابع

## إيقاعهم في الضلالة

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ جَلْ ذَكَرَهُ: ﴿وَلَا ضِلَّيْنَهُمْ﴾ [النساء: 119]، الضلال: التيه عن الهدف الصحيح، وذلك يقتضي التيه الفكري، والهلاك المادي، فيضلُّهم بأن يجعلهم تائهين، يقطعون صلواتهم بربهم عز وجل فلا يعظمون الحق، حين يغفلون عن صلواتهم وعباداتهم، ويدمرون الإنسانية حين يلتهمهم الجشع والأنانية.

## الهدف الثامن

## ﴿وَلَا مَيِّنَّهُمْ﴾ [النساء: 119]

الأمانى الخاطئة بأن يجعلهم يتمنون حصول المرغوبات والمشتهيات وتحقيق الطموحات الإنسانية الكبرى بالطرق المحرّمات، كالرئاسة، وتحقيق كل شهوة، بأن يلجؤوا إلى الكذب، والفسوق، والعدوان، ثم لا يصلون إلى حقيقة السعادة معها.

## الأمنية

هي: الصورة التي ترغب النفس بحدوثها رغبة جامحة؛ إما بأسبابها المشروعة مع التلاعب بها للكذب على الناس، وإما بطرقها الممنوعة مع محاولة تحصيلها لعبادة الذات، والنبي ﷺ يصور الأثر المدمر للنفسية الإنسانية عندما تتمنى الأمانى من غير طرقها، فيقول: «مَا ذُنْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ أَفْسَدَ لَهَا مِنْ حَرِصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ، وَالشَّرْفِ لِدِينِهِ» (أحمد: 15784، وقال محققو المسند: إسناده صحيح، رجاله ثقات)، مثل أمنية التروؤس، والسعادة، ومثل أمانى حقوق الإنسان مما يكذب فيه العالم القدر على الشعوب المستضعفة لزيادة استغلالهم .

## الهدف التاسع

إشاعة العادات الثقافية البشعة، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ أَذَانُ الْأَنْعَامِ﴾ [النساء: 119]

والبَتُّ: عملية يدخل فيها القبض، ثم الجذب، ويترتب عليها القطع والشق، ثم يُقدِّمون صاحب الأذن المبتوكة قريباً لآلهتهم، فتتكون من ذلك عادات ثقافية، تصبح عبادات وثنية، يتفاخرون بها.

الهدف  
العاشر

تغيير الخلق الإلهي؛ إما بالتغيير المادي، وإما بالتغيير للبطرة الأصلية التي تمثل الدين الحق

وإما بتغيير الدين الحق الذي يُعدُّ البرنامج الأنسب ليسيْرَ وفقه الخلق الجسدي، وهو الروح الحقيقية التي تضمن له السعادة، ويُبصِّرنا بذلك قوله:

﴿وَلَا تُرْمِئُوهُمْ فَلْيَعْبُرُوا خَلْقَ اللَّهِ﴾ [النساء: 119].

الهدف  
الحادي  
عشر

إيقاع البشرية في الخسارة المبينة

ويُبصِّرنا بذلك قوله عز شأنه: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [النساء: 119-120].  
والغُرُورُ: عبارة عن الحالة التي تحصل للإنسان عند وجدان ما يُستحسن ظاهره إلا أنه يُعظم تأذيه عند انكشاف الحال فيه في الحاضر والمستقبل تفسير (تفسير الرازي: 11 / 224)، فيجب الاهتمام بذكر النتائج المرتقبة للنشاطات الشيطانية لتكون معارج نور لمقاومة الإرادة الشيطانية.

## النتيجة المباشرة

﴿أُولَئِكَ مَا وَلَّهُم جَهَنَّمُ﴾

أي: جهنم مكانهم الذي يتجمعون فيه ليجدوا فيه الشفقة من موقف القيامة، وهل في النار من شفقة؟! ﴿وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ [النساء: 121] والمحيص: المرأغ والمهرب.

## نتيجة المقاومة

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: 122]، والجنات: هي الحدائق المجتنة التي غطتها الخضرة، والجمع لبيان مزيد التنعم مقابل أفراد جهنم.

## وتَبَصَّرْنَا الآيَةَ باستحضار المقارنة بين

## ووعده الله الصادق

ولذا أكدّه بخبر تأكيد ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾  
 أي: يعدكم الله عز وجل وعدًا ﴿حَقًّا﴾:  
 يقينًا صادقًا ثابتًا.

## ووعده الشيطان المخادعة

﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا  
 غُرُورًا﴾ [النساء: 120].

قد تسأل: إذا كان القسم الثالث قد ذكر أخطر الأهداف الشيطانية التي تحرف  
 الإنسانية عن وجود مرجعية قضائية نقية، فما أسس النجاة من هذه الخطة  
 الشيطانية؟

الجواب: هنا يأتي القسم الرابع:

## القسم الرابع

أساس القسط في الحقوق الحياتية، والفصل القضائي، وأسس النجاة من الخطة الشيطانية، والفوز بنعيم الاضطفاء الإلهي [النساء: 123-126]

## المناسبة والاتصال:

فصل الله عز وجل لك في القسم الثالث حق العالم في معرفة أخطر الأهداف الشيطانية التي تحرف الإنسانية عن وجود مرجعية دستورية قضائية نقية، وتجعلها عرضة للافتراس الشيطاني، ولأن السورة تتعلق بالحقوق الإنسانية، ولأن هذا المحور يغلب عليه الكلام على الجانب القضائي جاء هذا القسم ليفصل لنا أسس القسط في الحقوق الحياتية، والفصل القضائي، وهي أسس النجاة من الخطة الشيطانية، والفوز بنعيم الاضطفاء الإلهي.

فإن قلت: ما أسس النجاة من الخطة الشيطانية، والفوز بنعيم الاضطفاء الإلهي؟ وما الحكمة من البدء بالأساس الأول الذي تبصّرنا به قوله تعالى:

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [النساء: 123-124]؟

## الجواب:

ذكر الله عز وجل ستة أسس تمثل قمة العدالة التي لا تعرفها شريعة الفيتو الأممية المعاصرة! وقد ذكر الله عز وجل الأساس الأول ليمثل المعيار القضائي الدنيوي والأخروي، ثم أتبعه بالمعايير الخاصة بالتمييز الإلهي، فهلم بنا إلى هذه الأسس:

الأصل في النجاة والسعادة والتقدم في الحياة ونيل الحقوق والفوز بالثواب: العمل، والاكْتِسَاب، وليس الأمانى، والجنسية الدينية، والانتساب

الأساس الأول:

وَبُيِّضِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ، وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (١٣٣) وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: 123-124]، فالوعد الحق بالجنات الذي ذكره الله عز وجل في الآية السابقة (122) ليس بالأمانى بل بالأعمال، و﴿مِن﴾ تبين عدم القدرة على جميع الصالحات.

## والمعنى:

لَيْسَ الوعد الحق ولا النجاة من الخسارة المبينة وليس الفوز والخلاص من خطة الشيطان المريد، ولا التقدم في الحياة، ولا الفوز بالجنات القادمة والنعيم المستقبلي، وليس نيل الحقوق القضائية.. كل ذلك ليس مستحقاً بِأَمَانِيكُمْ -أيها المسلمون-، وَلَا يكون مستحقاً بِأَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ليس بدعواكم أنكم خير أمة، ولا بدعوى أهل الكتاب أنهم أبناء الله وأحباؤه، بل بالعمل، وليس بالافتخار بالجنسية الدينية.

ومثل النبي ﷺ لذلك بأخص أقربائه فقال:

«إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي هَوَّلَاءِ يَرُونَ أَنَّهُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِي، وَإِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي الْمُتَّقُونَ، مَنْ كَانُوا وَحَيْثُ كَانُوا، اللَّهُمَّ إِنِّي لَأُحِلُّ لَهُمْ فَسَادَ مَا أَصْلَحْتَ، وَإِيمُ اللَّهِ لِيَكْفُؤَنَّ أُمَّتِي عَنْ دِينِهَا كَمَا يُكْفَأُ الْإِنَاءُ

فِي الْبَطْحَاءِ». (ابن حبان: 647، وصححه الوادعي في الجامع الصحيح: 2396)

الشعور بأن العقوبة الدنيوية فرصة لتصحيح المسيرة الفكرية والعملية التي احتوشتها الأخطاء

الأساس  
الثاني:

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزِيهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۝١٢٣﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿﴾ [النساء: 123-124]

ويبين ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

«مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلَا نَصَبٍ، وَلَا سَقَمٍ، وَلَا حَزَنٍ، حَتَّىٰ اللَّهُ يَهْمُهُ إِلَّا كُفْرًا بِهِ مِنْ

سَيِّئَاتِهِ». (مسلم: 2573)

## ولاقت هذه الآية شعوراً مرهفًا عند الصحابة


فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: 123] بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَبِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حَتَّى النَّكْبَةِ يُنْكَبَهَا، أَوْ الشُّوْكَةَ يُشَاكُهَا». (مسلم: 2574)، والنَّقِير: النَّقْرَةُ الَّتِي فِي ظَهْرِ نَوَاةِ التَّمْرَةِ، وَبِجَوَارِهِ الْفَتِيلُ، وَهُوَ الْخَيْطُ الَّذِي فِي شِقِّ النَوَاةِ.

وقال الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بحرارته الإيمانية: قلت: يا رسول الله، كيف الصلاح بعد هذه الآية ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: 123] فَكُلُّ سُوءٍ عَمِلْنَا جُزِينًا بِهِ؟ قَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَمْرُضُ؟ أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «فَهُوَ مَا تُجْزُونَ بِهِ». (أحمد: 68، وقال محققو المسند: حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه)

أن يستسلم العبد استسلامًا كاملاً للنظام الذي وضعه الخالق، فينمي بذلك الإخلاص ويوثق مودة العبد بربه

الأساس  
الثالث:

وَيُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ [النساء: 125]، وإسلام الوجه لله عز وجل يقتضي ثلاثة أمور:



الإحسان في إسلام الوجه لله، وذلك يستلزم إتقان العمل بمتابعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والاقتران به

الأساس  
الرابع:

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [النساء: 125].

اتباع ملة أبي الأنبياء إبراهيم ﷺ

الأساس  
الخامس:

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النساء: 125].

ويذكر الله عز وجل هذا القيد

﴿حَنِيفًا﴾

لإقامة الحجّة على الوثنيين العرب، وعلى المفسدين المحرفين من العنصريين من اليهود والنصارى والمسلمين، فكلهم يزعم أنه يرجع إلى إبراهيم -عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام- فقوله: ﴿حَنِيفًا﴾ إما أن يكون حالًا لِلْمَتَّبِعِ أَي: اتبع أيها المخاطب ملة إبراهيم حال كون إبراهيم كان حنيفًا، وإما أن يَكُونَ حَالًا لِلتَّابِعِ أَي: اتبع أيها المخاطب ملة إبراهيم حال كونك حنيفًا في اتباعك إيّاها، فالحنف: الميل عن الشر السائد إلى الخير، ويحتمل أن يكون معنى الحنف الاستقامة، ويطلق على المائل للتفاضل، كما يطلق على اللديغ السليم

وكان لا بد من الإشادة بإبراهيم عز وجل لبيان منزلته فقال جل ذكره:

﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾

فَالْخَلَّةُ: الصُّحْبَةُ الْخَالِصَةُ، التي لا يتخللها ما يضادها، وفي وصف إبراهيم ﷺ بذلك حتّ لمن يزعم أنه على ملته من الفرق الأربع ليكون مستسلمًا لربه الله تعالى جدّه للإشراق النفسي، والنور القلبي، والضياء العقلي الذي اتسم به إبراهيم ﷺ، فتخللت محبة الله عز وجل جميع قواه، فاستسلم لربه جل في علاه في كل أحواله حتى في ذبح ابنه، ثم أعفاه ربه عز وجل.

اليقين بملك الله عز وجل الكامل للكون، وإحاطته التامة العامة علماً، وقدرة به  
ليحاسب ويحكم

الأساس  
السادس:

وليستبين أن اتخاذ الله عز وجل إبراهيم خليلاً للتكريم لا للحاجة، ويُبصِّرنا بذلك قوله:

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ [النساء: 126].

قد تسأل: إذا كان القسم الرابع قد تحدّث عن أسس القسط في الحقوق الحياتية،  
فماذا عن الجانب الحقوقي والقضائي للنساء والأطفال؟

الجواب: هنا يأتي القسم الخامس:

## القسم الخامس

من أهم أسس القسط في الواقع الإنساني: تطبيق فتاوى الانتصار  
الحقوقي، والقضائي للنساء والأطفال [النساء: 127]

## المناسبة والاتصال:

ذكر الله عز وجل القوانين الأساسية للقضاء التي تنصف المظلومين، وتفضح الظالمين في القسم الأول، وفصل القوانين المنظمة لإنشاء جهود التنجسي التي تساعد على نشر القسط في المجتمع، وكشف مؤسسات التنجسي المتآمرة بالسوء وحذر في المقابل في القسم الثالث من الأهداف الشيطانية التي تساعد الجهود الجماعية لمؤسسات التنجسي المتآمرة بالسوء الشيطان على تحقيقها؛ وأوضح لنا في القسم الرابع أساس القسط في الحقوق الحياتية، والفصل القضائي، وأسس النجاة من الخطة الشيطانية.

وهاهو تعالى ذكره يبين ضرورة الانتصار الحقوقي للنساء والأطفال؛ لئلا يكونوا عرضة للاستغلال من قبل الأقوياء والرجال، فأفتى العالم بالفتاوى التي توجه العدالة إلى مسارها الصحيح.

فإن قلت: ما الفتاوى التي بصر الله عز وجل بها العالم للحفاظ على حقوق النساء والأطفال؟

الجواب: بصر الله عز وجل بها العالم بسبع فتاوى وهي:

التشريعات الإلهية تنظم الحياة لتكون قوية فتية

الفتوى  
الأولى


ويبصرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾ [النساء: 127] أي: يطلبون فتواك، والفتوى: طلب القوة والشدة التي تكون في الفتى من الإبل، فتزيل الإشكال، وتواكب الأحداث بما يناسبها من التشريعات والأقوال.

الفتوى  
الثانية

## يجب أن يكون المجتمع حياً نامياً

من خلال الإكثار من الاستفتاء عن كيفية أرشد التشريعات التي يدير الدين بها الحياة، وبخاصة في إنصاف الفئات التي تتلاعب بها القوانين الجاهلية، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ [النساء: 127]، فالفعل المضارع يُبصِّرنا بأن مجتمع الصحابة رضي الله عنهم كان نابضاً بالحياة، يكثر الاستفتاء ليستطيع قيادة الحياة وفق المنهاج التشريعي الإلهي، ومنح النساء الدور القوي الذي يبين من خلاله الحياة.

والآية تبصِّرنا أن الله عز وجل افتتح الآية بقاعدة عامة، وختمها بقاعدة عامة، وفي الوسط ذكر حقوق أربعة أصناف من الذين تقوم القوى المستكبرة بالتلاعب بحقوقهم.



وسماهم المستضعفين من الولدان ليحرِّك العاطفة نحوهم أكثر.

الفتوى  
الثالثة

تحديد الطبيعة الوجودية للنساء يعود إلى الله الخالق، وليس إلى الاجتهادات البشرية

والتجارب الإنسانية المتخبطة التي تخطئ وتصيب، وتنجح وتخيِّب، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: 127]، حتى لا يصبح ورقةً للعبث والتلاعب وتضييع حقوقهن، ويظهر من ذلك استمرار الرعاية الإلهية للمصالح البشرية، وبذا يجب على البشرية الاهتمام بإجلال البيان الإلهي، والبحث عن معاني كلماته؛ لتطبيقه.

الفتوى  
الرابعة

تجب رعاية يتامى النساء خصوصاً، وإقامة المؤسسات التي ترعى حقوقهن

والتماسُ التفصيل الإلهي عنهن في الكتاب، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: 127]، وهذه الآية معجزة تشريعية، فانظر ما أكثر يتيمات الحروب والتهجير، والعبث الاجتماعي في الأرض في عصر الشقاء العالمي الذي نعيش فيه!

الفتوى  
الخامسة

تجب رعاية حقوق الأطفال

إذ هم مستضعفون لا يستطيعون أن يقاوموا عواصف الحياة منفردين، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾ [النساء: 127]، أي: وأوصيكم بالمستضعفين من الولدان، أو ﴿اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ وفي المستضعفين من الولدان بأن توفرُوا لهم حقوقهم التي يقيمون بها حياتهم.

## ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾

عُطِفَ عَلَى اسْمِ الْجَلَالَةِ؛ لِيَتَمَّ تَعْظِيمُ الْكِتَابِ، بِجَعْلِهِ كِتَابَ تَشْرِيْعٍ لِلْحَيَاةِ الْبَشَرِيَّةِ، أَي: يَفْتِيكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْقُرْآنِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ بِمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، أَي سَتَجِدُونَ زَوَالَ الْإِشْكَالِ الَّذِي طَرَأَ عِنْدَكُمْ فِيمَا يَخْبِرُكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنْ فَتْوَى عِنْدَمَا تَجْمَعُونَهُ إِلَى مَا سَبَقَ لَكُمْ مِمَّا يُتْلَى عَلَيْكُمْ.

وقوله:

## ﴿الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾

تُبصِّرنا بوجوب الإقساط لیتامى النساء في كلِّ الحالات؛ إذ قد يتعرَّضن لأنواع من الظلم، فترغبون عن نكاحهن لدمامتهن، لكنكم تريدون أموالهن، أو ترغبون في نكاحهن لجمالهن أو لمالهن، أو لهما معاً، أو ترغبون في جعلهن تجارةً لتحقيق أهدافكم الشخصية، فاحذروا من ذلك كله.

جاء رجل إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين، ما أمري وما أمرتيمتي؟ قال: في أيِّ بالكما؟ قال: ثم قال علي رضي الله عنه: أمتزوجها أنت غنيّة جميلة؟ قال: نعم، والإله! قال: فتزوجها دميمة لما مال لها! ثم قال علي: خر لها، فإن كان غيرك خيراً لها فألحقها بالخير".

(الطبري ط / دار الحديث: 190/4، وقال إسلام منصور (المحقق): "ضعيف؛ الحسن عن علي مرسل")

### الفتوى السادسة

تجب الرعاية المُقسّطة للأيتام، والقيام عليهم في المصالح الدينية والدنيوية

سواء كانوا ذكوراً أو إناثاً، ويُبصّرنا بذلك قوله جل ذكره: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾ [النساء: 127]، والإعادة هنا مناسبة للمحور القضائي، كما تناسب تعميم القيام بعد أن كانت في أول السورة خاصة بالوصية المالية في الأوضاع العادية.

### الفتوى السابعة

استحضر الرقابة الإلهية الدائمة

التي تحصي كل خيرٍ مهما صغر شأنه، وخفي فاعله، ويُبصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: 127]، وهذا يفتح الباب واسعاً للابتكار في فعل الخير الفردي والجماعي نحو هؤلاء الأصناف الأربعة.

قد تسأل: إذا كان القسم الخامس قد انتصر للجانب الحقوقي والقضائي للنساء والأطفال اليتامى بإصدار الفتاوى التي تقيم العدل معهم، فما القوانين التي تنتصر للمرأة في حالة نشوز الزوج؟

الجواب: هنا يأتي القسم السادس:

## القسم السادس

النساء بين الاستغلال الشيطاني والانتصار القضائي: الانتصار الحقوقي للمرأة عند نشوز الزوج، والمحافظة على العلاقات الاجتماعية بعد الفراق [النساء: 128-130]

## المناسبة والاتصال:

1 ذكر الله تعالى جَدُّه في القسم السابق ذكره ضرورة الانتصار الحقوقي للنساء والأطفال وليتامى النساء ویتامى الأطفال لئلا يكونوا عرضة للاستغلال من قبل الأقوياء والرجال، فأفتى العالم بالفتاوى التي توجّه العدالة إلى مسارها الصحيح.

2 وفي هذا القسم يؤكد الله عز وجل على القوانين التي تحمي المرأة من نشوز الزوج، وتحميها في الوقت ذاته من استغلال أتباع الشهوات.

3 وناسب جداً أن يذكر ما يتعلق بنشوز الزوج في المحور القضائي؛ لجعل الهيئة القضائية التي تعدُّ أقوى سلطة في المجتمع نصيرة لقضايا الزوجات، بخلاف قضية نشوز الزوجة فقد ذكرها الله عز وجل في الآية (34) ضمن محور البناء الأسري للدور الكبير الذي يجب أن يضطلع به الرجل في الحفاظ على التماسك الأسري، وللقوة الطبيعية التي يحظى بها الرجل، أما المرأة فإنها إن خافت نشوز الرجل أعانتها ببقية قوى المجتمع، وبخاصة القوة القضائية.

4 وهنا تُدرِك سرُّ هذا التباعد الموضوعي بين نشوز المرأة الذي جاء ضمن المحور الثاني في السُّورَة، وفي الآية (34) وبين نشوز الرجل الذي كان ترتيبه ضمن المحور الخامس في السُّورَة.

فإن قلت: ما الأحكام التي أصدرها الله عز وجل للانتصار لحقوق الزوجة عند وقوع النشوز من قبل الزوج؟

الجواب: ذكر الله عز وجل في هذه الآيات ثلاث حالات لطرفي الأسرة، وفصل الفتاوى المتعلقة بها:

## الحالة الأولى

حَالُ نَفُورِ الزَّوْجِ مِنَ الزَّوْجَةِ، وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ سَبْعُ فِتَاوَى قَانُونِيَّةٍ:

## الفتوى الأولى

يرجع نفور الزوج من الزوجة إلى مظهرين

يُبَصِّرُنَا بِهِمَا قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: 128]، وكلا المظهرين لا يدلان على عيب في الرجل ولا في المرأة بالضرورة، بل قد يكون ذلك بسبب الطبيعة الإنسانية، والمظهران هما:

## الثاني: الإعراض

بأن ينصرف عنها بوجهه وإقباله ومحبته، وإن أبقى منافعها المادية.

## الأول: النشوز

وهو تعالي الزوج عن قيامه بمسؤولياته الأسرية.

عند نشوز الزوج أو إعراضه يجوز أن يتصالح الطرفان لبقاء الحياة الزوجية

## الفتوى الثانية

ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ [النساء: 128]، فيجوز أن تتفق مع زوجها على صلح مشترك بين الاثنين كأن تنزل عن بعض حقاها من نفقة أو كسوة أو مبيت، مقابل بقاء الحياة الزوجية، أو أن تصالحه بشيء من مال تستميل به قلبه إليها، مقابل تراجع الرجل عن طلاقها، وربما كان الصلح على المخالعة.

ومن العقل أن تبادر المرأة إلى اقتراح الحل، ويقبل الزوج، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُفْضَلُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْقَسَمِ، وَلَقَدْ قَالَتْ سَوْدَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حِينَ أَسَنَّتْ وَفَرَّقَتْ أَنْ يُفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَوْمِي لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا. قَالَتْ: نَقُولُ فِي ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَفِي أَشْبَاهِهَا أَرَاهُ قَالَ: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ

خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: 128]. «أبو داود: 2135، وقال ابن عبد الهادي في المحرر: 1047: إسناده جيد»

الفتوى  
الثالثة

## يجب العمل على حل المشكلات الواقعة والمتوقعة

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿خَافَتْ﴾، التي تدل على المعنيين: ظَنَّتْ أو عَلِمَتْ. فالنظور بين الزوجين قد يكون واقعاً، وقد يكون متوقعاً، فلا بد من تفكير الزوجة في الواقع والمستقبل حفاظاً على نفسها، وعلى أسرته.

الفتوى  
الرابعة

## وصف الزوج بالْبُعْل إشارة إلى أن من أهم الصفات الواجبة للزوجين التودد

فالبُعْل: الأرض المرتفعة، وتعني هنا: الرئيس الذي يُقصد في الحوائج، ويُرجع إليه في الأمور، وذلك يقتضي أن يتصف بأخلاق السيادة النبيلة، فيتودد إلى زوجته، ويتقرب منها تقرب السيد إلى قومه، وتودد إليه وتتقرب منه، ولا تجعل نفسها بمثابة الندد المراجع له في كل شيء، فيقال: امرأة مُسْتَبْعِل، إذا كانت تحظى عند زوجها.

الفتوى  
الخامسة

## الصلح خير من بقاء النزاع

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: 128]، وهذا يعني أن يتنازل أحد الطرفين للآخر، إما لإبقاء الحياة الزوجية مع بعض التنازلات، وإما للاتفاق على الفراق مع بعض التنازلات أيضاً؛ لئلا تحل العداوة، والبغضاء، والحرب بين الطرفين، أو تتأخر الإجراءات بغير داع كما يحدث في الحضارة الغربية في هذا المجال.

ومال الطبري رحمه الله إلى أن المراد بالصلح هنا بقاء الرابطة الزوجية مع بعض التنازلات فقال:

«والصلح بترك بعض الحق استدامة للحُرمة، وتماسكاً بعقد النكاح، خيرٌ من طلب الفرقة والطلاق» . (تفسير الطبري: 9 / 268)

الفتوى  
السادسة

يجب أن يحذر كل إنسان من أن حضور الشُّح في تعامله مع الآخرين

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسَ الشُّحَّ﴾ [النساء: 128]، فهذا قانونٌ نفسيٌّ تزكويٌّ تربويٌّ يكشف طبائع النفوس البشرية، إذ يُصِرُّ كُلُّ صَاحِبِ حَقٍّ عَلَى حَقِّهِ، بَلْ تَسَوَّلُ لَهُ نَفْسُهُ أَنْ يَمْنَعَ الْخَيْرَ الَّذِي عِنْدَ غَيْرِهِ، فَهَذَا تَعْرِيفُ الشُّحِّ. والإسلام هو النظام الوحيد الذي يضع الحقوق، ثم يحذر من إساءة استعمالها، ويحض على الرجوع عن بعضها لأجل الآخرين.

والشُّحُّ: الحرص على منع الخير الشخصي، ويضم سيئة أخرى هي الحرص من منع الخير الذي في يد الغير، ويبين النبي ﷺ أن طاعة الشح مهلكة للأمم فيقول: «ثلاثٌ مهلكاتٌ: شُحٌّ مُطَاعٌ، وَهُوَ مُتَّبَعٌ، وَاعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ مِنَ الْخِيَلَاءِ، وَثَلَاثٌ مِنْجِيَاتٌ: الْعَدْلُ فِي الرِّضَا وَالغَضَبِ، وَالْقَصْدُ فِي الْغِنَى وَالْفَاقَةِ، وَمَخَافَةُ اللَّهِ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ» «الطبراني في الأوسط: 5452، وضعف الحافظ العراقي إسناده في المغني: 23، وحسنه الألباني مجموع طرقه في الصحيحة: 1802»، وقال: «وَأَيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمْرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ، فَقَطَّعُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْبُخْلِ، فَبَخِلُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْفُجُورِ، فَفَجَرُوا»

(أحمد: 6487، وصحه الوادعي في الصحيح المسند: 795)

الفتوى  
السابعة

﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا أَنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: 128]

فمهما تنازل الرجل أو تنازلت المرأة تقوى لله عز وجل، وإحساناً إلى الطرف الآخر، فإن ذلك لا يضيع حتى لو لم يشعر الآخرون بحجم التنازل. فهذا قانون تربوي تزكوي عام كما ترى، وهو من أنفع القوانين في الحث على الأعمال الصالحة المتبادلة بين الخلق، والإحسان يدل على الإتيان وتجويد العمل والتفضل، والتقوى تدل على ضبط التفضل بأن يكون طلباً لما عند الله عز وجل، وضمن شرعه.

## الحالة الثانية

حالة اتِّفَاقِهِ مَعَهَا عَلَى الْبَقَاءِ، وَفِيهَا ثَلَاثُ فِتَاوَى

الفتوى  
الأولى

يرتفع الحرج فيما فيه حرج في الحياة الزوجية عند خروجه عن الطاقة البشرية

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾

[النساء: 129]، فلا يمكن العدل في المحبة القلبية.

وحقيقة هذا القانون تشجيع للتعدُّد، وليس منعاً له، على أن يراعي العدل المستطاع، فقد قال

النبي ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِإِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدُ شَقِيهِ مَائِلٌ»

(أحمد: 7936، النسائي: 3942، واللفظ له، وصحه محققو المسند)، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ

يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ، ويقول: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ» (الترمذي: 1140،

وقال: «وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي ثَوْبٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ مَرْسَلًا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْسِمُ، وَهَذَا أَصْحُ»

يجب عليكم التوازن للقيام بالقسط في كل شيء

الفتوى  
الثانية

فعدم استطاعة العدل التام لا يعني الترخُّص في الظلم الواضح، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُ

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء: 129]، أي: قد خُفِّفَ

عنكم من قوانين القسط على حَسَبِ مَقْتَضِيَّاتِ الصَّلَاحِ، فلا تميلوا كلَّ الميل مع المرأة

فتظلموها، وتتعسّفوا في استعمال ما سبق ضدها.

فالمعلّقة هي الزوجة التي لا تتحقّق لها أهداف الزوجية، فظاهرها أنها متزوجة

وحقيقتها أنها غير ذلك، فصارت في أشقى الحالين، وأتعس الأمرين.

الفتوى  
الثالثة

﴿وَإِنْ تُصِلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: 129]

فمن أسباب الحصول على المغفرة والرحمة الإصلاح العام، وبخاصة بين الزوجين، وتقوى الله عزوجل بترك أسباب الظلم. فالإصلاح دليل على وجود إفساد سابق من إحدى الجهتين أو من كليهما، فأصلحوا معها الوضع الفاسد، ثم تعاملوا بتقوى الله عزوجل في المستقبل.

## حالة الفراق بين الزوجين

## الحالة الثالثة

التفرُّق قد يكون الحل الأمثل للخلاف بين الزوجين، ويُبصِّرنا بذلك قوله: ﴿وَإِنْ يَفْرَقَا يَغْنِ اللَّهُ كَلَامًا مِنْ سَعْتِهِ﴾ [النساء: 130]، والتفرُّق لا يعني نهاية الحياة، ولا ظلمة العالم، فعندها يغني الله عزوجل الزوجة من سعته برزق أوسع، وزوج أصلح لها، ويغني الرجل برزق واسع، وزوجة أصلح له، أو عفة لكل منهما.. لذلك تعلم جمال تذييل الآية بقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 130].

قد تسأل: إذا كان القسمان الخامس والسادس قد ذكرا حقوق الأصناف التي تتعرض للاضطهاد والظلم، فما الجوانب التربوية الذاتية التي تكفل تحقيق الأهداف الحقوقية الرائعة، وتمنع من التلاعب بالحقوق؟

الجواب: هنا يأتي القسم السابع:


## القسم السابع

## أعمدة الحياة الحقوقية العالمية السعيدة التي تمنع التحايل على القضاء

[النساء: 131-136]

## المناسبة والاتصال:

ذكر الله تعالى جده حقوق الأصناف التي تتعرض للاضطهاد والظلم عادة في القسمين الخامس والسادس، وأهم هذه الأصناف خمسة:



فإن قلت: لماذا ذكر هذه الأصناف الخمسة تحديداً؟

## الجواب:

للتذكير بهم في المحور القضائي ليناألوا اهتماماً لائقاً من الهيئات القضائية، وهذا يقتضي إيجاد المؤسسات الإدارية التي تكفل لهم عناية خاصة، لمنحهم حقوقهم دون تعسف، وينتقل بنا انتقالاً منطقياً ليختم المحور القضائي بما يبني السعادة، والحياة المطمئنة (ثواب الدنيا) التي يريدها البشر، وتسعى لها الحكومات والدول والخلائق، فهي موجودة في التشريعات التي أنزلها الله عزوجل في كتبه. وهي لا تكفل ثواب الدنيا فقط، بل تكفل ثواب (سعادة) الدنيا والآخرة؛ ولذا ذكر هنا: الأعمدة الثلاثة التي تكفل تحقيق الأهداف الحقوقية الرائعة في جوانبها التربوية الذاتية، وفي جوانبها القانونية التشريعية الملزمة، وذلك حتى لا تصبح المبادئ العظيمة مجرد شعارات يمكن التلاعب بها.

وقد ذكر الله عز وجل هذه الأعمدة مفصلاً مجموعة من الأسس التي تبينها:

### العمود الأول

العمود القلبي عبر تعظيم الله عز وجل، الذي يؤدّد التقوى، ويبني الضمير الحي

[النساء: 131-134]

#### الأساس الأول

العلم بأن الله عز وجل له الملك العام التام للكون

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: 131]، فالواجب أن يعتمد الناس على التقوى والعمل لا على الأماني والجنسيات والكسل، ولذا قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: 131]، فليتق الناس أن يجدوا ما يكرهون عند لقاءه، إذ سيحاسبهم على كل حق أمرهم أن يوصلوه إلى أهله.

#### الأساس الثاني

استمداد الغنى الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والتشريعي منه، والشعور بفضله وكرمه رحمته

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ [النساء: 131].

#### الأساس الثالث

توكيل الله جلّ مجده في تيسير أسباب السعادة الدنيوية والأخروية، فهو صاحب الملك الكامل التام العام

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: 132]، فالوكيل: فَعِيل بمعنى المفعول، أي: هو الموكل الذي يعتمد عليه في أمر غيره، ولا يحتاج أن يعتمد على أحد، فهو الوكيل الكفيل بقضاء الحاجات وردّ المصائب العاديات. ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ [النساء: 131].

العلم بقدرته على الإفناء المستأصل، والإيجاد لمن شاء أن يخلقهم

الأساس  
الرابع

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ۝﴾ [النساء: 133].

التماس نتيجة السعي منه تعالى جدُّه، فكلُّ ساعٍ يجد نتيجة سعيه في الغالب الأعم، سواء أراد الدنيا أم أراد الآخرة

الأساس  
الخامس

والله هو السميع البصير المحصي لكلِّ ما يصدر من عباده من أنفاس، أو أعمال، ويُبَصِّرُنَا

بذلك قوله تعالى ذكره:

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ۝﴾ [النساء: 134]،

### فالثوابُ

مِنْ ثَابِ الرَّجُلِ: رَجَع بَعْدَ ذَهَابِهِ، فَيُطْلَقُ عَلَى النَّاتِجَةِ الَّتِي يَجِدُهَا الرَّجُلُ بِنَاءً عَلَى الْعَمَلِ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي السَّعْيَ فِي الدُّنْيَا، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَصْدُقَ ثَوَابُ الْآخِرَةِ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ طَلْبِ ثَوَابِ الدُّنْيَا، بَلْ يَكُونُ عَوْنًا عَلَيْهَا.

## العمود الثاني

العمود التطبيقي القانوني الملزم عبر القيام بالقسط بغض النظر عن الظالم  
والمظلوم قريباً وفقراً وغنى ومكانة [النساء: 135]

## المناسبة والاتصال:

1 بعد أن ذكر الله عز وجل آداب القضاء وأفتى السائلين في عددٍ من المسائل الحقوقية أراد أن يبين أعظم عمود قانوني يكفل الحقوق لكل طرفٍ من الأطراف، وهو القسط الذي يقتضي المساواة في التعامل مع الجميع ذكوراً وإناثاً، فذلك أساس الحياة الحقوقية الكريمة.

2 وفي هذه الآية المباركة ينشر الله عز وجل رحمته بتربية النزاهة الشخصية في جميع الجهات، ويبين ضرورة المساواة في ميزان القسط أمام التشريعات وفي الأحكام القضائية دون محاباة ولو للنفس أو الأقارب، وجعل ذلك نصاً دستورياً قانونياً ملزماً للسلطة التنفيذية والقضائية فقال جلّ مجده: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: 135]، ومن أسباب ذلك ما ذكر سابقاً من محاولة بعض المؤمنين نصره ظالم مثل بشير بن أبيرق؛ إذ غرر بهم بعض عصابته، كما أن هذه الآية جاءت بعد ذكر مسائل القضاء بين الزوجين التي يغلب فيها التعصب من الطرفين.

3 ويمكنك أن تعدّ هذه الآية أعظم نصّ دستوريّ في تاريخ البشرية، يُفترض أن تتعلّم منه المحاكم والهيئات الدولية، والأسس المدهشة التي لمّتها هذه الآية تجعلها ضمن الإعجاز التشريعي. وقد رأينا أثر ذلك عند المنصفين؛ إذ تجد هذه الآية على بوابة كلية الحقوق في جامعة (هارفارد) باعتبارها من أعظم النصوص القضائية في التاريخ البشري.

فإن قلت: ما الأسس التي تكفل العدالة للبشرية مما تضمنتها هذه الآية؟

الجواب: ذكر الله عز وجل في هذه الآية خمسة من الأسس التي تضمن العدالة المحلية والعالمية، وهي:

الإيمان الذي يجعل المؤمنين يقدمون الأنموذج المتميز في القيام المبالغ فيه بالقسط كما ونوعاً في مجتمعاتهم وأمام العالم

الأساس  
الأول

وَيُبَصِّرُنَا بِهِ هَذَا النِّدَاءَ الْعَظِيمَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾ [النساء: 135].

﴿بِالْقِسْطِ﴾

العدل: هو المبدأ والنتيجة النهائية، والقسط: هو النصيب الحق الذي يجب أن يأخذه كل صاحب له، فأعطاء كل واحد منهم قسطه هو العدل، والقسط: هو النصيب المحدد، كما أن الميزان آلتها، فأعطاء كل واحد منهم ما يستحقه طبيعةً وشريعةً هو القسط، ويؤدي إلى إقامة العدل الذي يعني المساواة عند المحاكمة.

﴿قَوَّامِينَ﴾

فَالْقَوَّامُونَ: جَمْعُ قَوَّامٍ، وَهُوَ الْمُبَالِغُ فِي الْقِيَامِ بِالشَّيْءِ مُسْتَوِيًّا تَامًا، فَهُمْ لَيْسُوا قَائِمِينَ بِلِ قَوَّامِينَ يَتَحَرَّكُونَ فَلَا يَفْتَرُونَ لِإِقَامَةِ الْعَدْلَةِ فِي هَذَا الْعَالَمِ الْمَلِيءِ بِالظُّلْمِ، حَتَّى فِي الْقِيَامِ عَلَى الْعَدَالَةِ مَعَ الْحَيَوَانِ، فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ» . (مسلم: 2582)

تجب إقامة الشهادة لله عزوجل، لا لجنس، ولا لنوع، ولا لقبيلة، ولا لأقرب الناس

الأساس  
الثاني

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شُهِدَاءٌ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: 135].

شهادة الحق واجبة، بغض النظر عن مدى قرب المشهود عليهم من الإنسان نسباً،

﴿شُهِدَاءٌ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾

الأساس  
الثالث

أو مصلحة: ﴿إِنْ يَكُنْ عَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: 135]، فالملطوب الشهادة الخالصة لوجه الله عزوجل، لا التبعية للعاطفة، فمن الناس من يعظم الغني، فيميل بشهادته له، ومن الناس من يرحم الفقير فيميل بالشهادة نحوه.

وهنا ترى الوحي الخاتم يصدق الوحي الذي أنزل من قبل، ففي سفر الخروج 23:

- 1 لا تقبل خبراً كاذباً، ولا تضع يدك مع المنافق لتكون شاهداً ظلم.
- 2 لا تتبع الكثيرين إلى فعل الشر، ولا تجب في دعوى مائلاً وراء الكثيرين للتخريف.
- 3 ولا تحاب مع المسكين في دعواه.
- 4 إذا صادفت ثور عدوك أو حماره شاردًا، تردّه إليه.
- 6 لا تحرف حق فقيرك في دعواه
- 7 ابتعد عن كلام الكذب، ولا تقتل البريء والبار، لأنني لا أبرر المذنب.
- 8 ولا تأخذ رشوة، لأن الرشوة تعمي المبصرين، وتعوّج كلام الأبرار.
- 9 لا تضايق الغريب فإنكم عارفون نفس الغريب، لأنكم كنتم غرباء في أرض مصر.

#### طريق العدل قائم على الحقائق والبيانات


#### الأساس الرابع

وليس على الأهواء والمحاباة، فليحذر القوامون بالقسط الشهداء لله عز وجل من الانجراف وراء الأهواء، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا﴾ [النساء: 135]، أي: لا تتبعوا الهوى لأجل العدل.

#### الحد من التحايل على ميزان القسط

#### الأساس الخامس

ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَلَوْتُمْ أَوْ نَعِيتُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: 135]، فكشفت البصائر القرآنية في الآية ثلاثة أنواع للعبث الذي يمكن أن يتحايل به الناس على ميزان القسط:



وقوله:

﴿إِنَّا لَنَرِيكَ اللَّهُ كَانَ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَيْرًا﴾ [النساء: 135]

تهديد للمتحايلين على القوانين الذين يتمتعون بالقدرات الذكية العالية في التلاعب بالمراقبين.

## العمود الثالث

## العمود الإيماني العقلي المؤدي إلى قيام العدل العالمي عبر الإيمان الكامل، وليس الإيمان المبعّض

وَيُبَيِّنُ بَدَلَهُ قَوْلَهُ:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ ءَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ءَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 136].

فيجب أن يكون القسط رائد المسلم الذي يؤمن بالله ورسوله وبجميع الكتب، وذلك يعني أن يعدل حتى مع أهل الكتب الأخرى ولو لم يُسلموا، ونتيجة عدم الإيمان الوقوع في الضلال البعيد الذي يعني التيه والهلاك، والضلال البعيد يترتب عليه كثير من الإجرام في القضايا الحياتية كالنظرة إلى الوجود، وطبيعة الرجل والمرأة والأسرة والاقتصاد، والعلاقات الشخصية، والأسرية، بل ترى الضلال البعيد في معالجة القضايا العالمية المختلفة، وذلك

كله يذكر بالضللال البعيد في قوله جل ذكره:

﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 116].

قد تتساءل: إذا كان المحاور السابقة قد ذكرت التنظيم الإلهي لحقوق المستضعفين، وأسست لمجتمع راشد يدير شؤونه إدارة راشدة، وأرست أسس العدل من خلال قوانين السلطة القضائية التي تحمي الحقوق وتمنع من التلاعب بالأحكام، فما الأصناف التي تريد تدمير هذا المجتمع الراشد الذي اكتمل بنيانه؟ وكيف يمكن التعامل معها؟

الجواب: هنا يأتي المحور السابع.

## المحور السابع

التنظيم الإلهي لمعرفة الذين يتلاعبون ببتّ  
الحياة الإنسانيّة، ويمنعون القسط فيها،  
ويشيعون الظلم والغلو (التطرف) في العالم من  
المنافقين الذين يبتغون العزّة من غير الله عز  
وجل، ومن غلاة أهل الكتاب

[النساء: 137-173]

## المحور السابع

التنظيم الإلهي لمعرفة الذين يتلاعبون بثَّ الحياة الإنسانيَّة، ويمنعون القسط فيها، ويشيعون الظلم والفلو {التطرف} في العالم من المنافقين الذين يبتفون العزة من غير الله عز وجل، ومن غلاة أهل الكتاب

[النساء: 137-173]

المناسبة والاتصال:

1 فصلت المحاور السابقة جميعاً حقَّ الإنسانية في الانتشار، وأولت عناية خاصة بالفئات المستضعفة، وبينت قوانين إقامة الأسرة المركزية التي هي نواة الجنس الإنساني، وأقامت البنيان الاجتماعي الخاص والعام، وحدثتنا عن الإدارة الراشدة التي تكوّن السلطات التنفيذية والتشريعية، ودورها في منح الحقوق الإنسانية لأصحابها وحمايتها للأمن المجتمعي، ودورها في إقامة السلام العالمي بتطبيق استراتيجية أخذ الحذر من الشرور المختلفة، وختم الكلام عن الحقوق الإنسانية بتفصيل آداب القضاء وإقامة المؤسسات الحقوقية والهيئات القضائية.

2 وهنا نرى كيف ينشر الله عز وجل رحمته بتفصيل ما يتعلق بأهمّ الفئات التي تتلاعب بالقسط في الحقوق الإنسانية، وتشيع الظلم والغلو (التطرف) في العالم، وهي تهدف إلى أن تسرق من الإنسانية حقوقها الفكرية والمادية، سواء انتسبت هذه الفئات إلى المسلمين أم إلى غيرهم، فكان هذا المحور السابع معقوداً لهذه الغاية.

3 وختم الله عز وجل هذه السورة بذكر هذه الفئات لأنها تحاول أن تغطّي هذا النور العظيم الذي يُعطي لكل ذي حقَّ حقه، ويشرق على الإنسانية بالسلام الذي تنتظره.

4 وعاد هذا المحور للكلام مجدداً على أهل الكتاب والمنافقين بعد أن ذكرهم الله عز وجل في المحور الرابع؛ لأن الكلام هناك على من يشتري الضلالة من أهل الكتاب، ودورهم في محاربة الإدارة الراشدة، ولو بالتحالف مع الوثنيين، أما الكلام عليهم هنا فيتعلق بمنع الإنسانية من نيل حقوقها بما في ذلك الرأي العام الكتابي.

فإن قلت: ما الأصناف المذكورة في هذا المحور التي تتلاعب بالقسط في الحقوق الإنسانية؟

الجواب: ذكر في هذا المحور ثلاثة أصناف، وذلك كما يأتي:

### الصنف الأول

المفسدون من (المسلمين) وهم قوى النفاق المتذبذبة بين الكفر والإيمان، وهم الصنف الأشد خطورة في التلاعب بالحقوق الإنسانية [النساء: 137-152]، وجاء الكلام عن هذا الصنف في فصلين:

#### الفصل الثاني:

حقُّ البشريَّة في معرفة العوامل التي تحفظ من كيد المنافقين، وتمنع من نزول العذاب، وفشل الدول، وتدمير الحضارة [النساء: 144-152].

#### الفصل الأول:

أهمُّ صفات قوى النفاق التي تمتص الحقوق الإنسانية [النساء: 137-143].

### الصنف الثاني

المفسدون الغلاة المتطرفون من (اليهود) [النساء: 153-170]. وينتظم الحديث عنهم في خمسة فصول:

#### الفصل الثاني:

أسوأ انتهاكاتهم ضد العالم النصراني [النساء: 156-159].

#### الفصل الأول:

أسوأ الانتهاكات التي اقترفوها في حق أنفسهم والعالم، مما تلاعبوا فيه بالحقوق الإنسانية [النساء: 153-155].

#### الفصل الرابع:

الإشادة بالفئة المؤمنة من اليهود، وجعلهم أنموذجاً للناس [النساء: 162].

#### الفصل الثالث:

انتهاكات متطرفي اليهود في الجوانب الاجتماعية، والاقتصادية ضد أنفسهم، والعالم [النساء: 160-161].

#### الفصل الخامس:

حقُّ العالم في معرفة أسس الوحي الذي نزل على جميع الأنبياء عليهم السلام، ومنهم: أنبياء أهل الكتاب [النساء: 163-170].

### الصنف الثالث

المفسدون الغلاة المتطرفون من النصارى [النساء: 171-173].

الصف  
الأول

المفسدون من (المسلمين) وهم قوى النفاق المتذبذبة بين الكفر والإيمان، وهم الصنف الأشد خطورة في التلاعب بالحقوق الإنسانية [النساء: 137-152]، وجاء الكلام عن هذا الصنف في فصلين:

## الفصل الأول

أهم صفات قوى النفاق التي تمتص الحقوق الإنسانية

[النساء: 137-143]

## المناسبة والاتصال:



بدأ هذا المحور بهم؛ لأنهم أسوأ الأصناف وأكثرها انحطاطاً، وأقساها على الإنسانية البريئة، فإنهم يتجاوزون في قسوتهم أفضع ما يعمله غيرهم من مجرمي الإنسانية، فهذه الفئة تنتمي في الظاهر للمسلمين، لكنهم أعتى من كل طواغيت العالمين، والكلام هنا ليس على كل المنافقين، بل على المنافقين الذين لهم صلة عمالة سياسية وتخاير خائن مع متطرفي الكافرين؛ ولذا تم التحذير منها على أنها من أسوأ الفرق التي تدمر الحقوق الإنسانية في الواقع البشري، وإجرامهم لا يقتصر على واقع المسلمين فقط، بل يمتد ليشمل ما يستطيعون الوصول إليه من البشرية كلها، ومن الطبيعي أن يُذكروا في سورة النساء فهم غالباً يجعلون النساء وسيلة للاستغلال.

وقد تسأل: ما أبرز الصفات التي تميز هذا الصنف الذي يعد أسوأ الأصناف؟

الجواب: ميزهم الله عز وجل ببيان أبرز صفاتهم الفكرية والعملية فذكر لهم اثني عشرة صفة، وهي:



الصفة  
الثانية

## جعل الولاء العملي للكافرين دون المؤمنين

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: 138] الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿ [النساء: 138-139]. والكافر هنا: مَنْ غَطَّى الْحَقِيقَةَ الْعُظْمَى فِي الْكُونِ، وَهِيَ حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ، وَالْإِيمَانِ بِأَرْكَانِهِ.

## ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: 138]

تُبَصِّرُنَا بِضُرُورَةِ إِشَاعَةِ التَّحْذِيرِ مِنْهُمْ، وَبِتُّ ثِقَافَةَ مَصِيرِ الْمُنَافِقِينَ، وَالْمُنَافِقُ سُمِّيَ بِذَلِكَ نَسْبَةً إِلَى نَافِقَاءِ الْيَرْبُوعِ، وَهُوَ حَيَوَانٌ صَحْرَاوِيٌّ يَجْعَلُ لِنَفْسِهِ بَابًا ظَاهِرًا يُوهِمُ عَدُوَّهُ أَنَّهُ لَا مَنَفَذَ لَهُ سِوَاهُ، وَبَابًا خَلْفِيًّا بَاطِنًا يَهْرَبُ مِنْهُ عِنْدَ الْاِحْتِيَاجِ.

الصفة  
الثالثة

## ابتغاء العزة الدنيوية على حساب التمسك بالمبادئ الإيمانية

وَالْمَصَالِحِ الْإِنْسَانِيَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَيَبْنَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾ [النساء: 139] فَالْعِزَّةُ: الْمُنْعَةُ وَالْغَلْبَةُ وَرِفْعَةُ الْقَدْرِ، وَأَصْلُهَا الْأَرْضُ الصُّلْبَةُ الشَّدِيدَةُ الَّتِي يُقَالُ لَهَا (عَزَازٌ)، وَيُقَالُ: «تَعَزَّزَ اللَّحْمُ»، إِذَا اشْتَدَّ. فَلَمَّا اعْتَرَوْا بِغَيْرِ اللَّهِ عِزًّا وَجَلَّ أَعْرَضُوا عَنِ الْاِعْتِزَازِ بِاللَّهِ جَلَّالَهُ، وَنَسُوا الْمَصْدَرَ الْحَقِيقِيَّ الَّذِي تُطَلَّبُ مِنْهُ الْعِزَّةُ، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: 139].

الصفة  
الرابعة

## الخوض في آيات الله تعالى، وما يتصل بها من النصوص الشرعية، أو الأتباع المؤمنين

وَهَذَا الْخَوْضُ قَدْ يَكُونُ كُفْرًا بِهَا، وَقَدْ يَكُونُ اسْتِهْزَاءً بِأَلْفَاضِلِهَا، أَوْ مَفَاهِيمِهَا، أَوْ سَخْرِيَّةً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِهَا، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكُتُبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ [النساء: 140].

فقوله:

﴿يَكْفُرُ بِهَا﴾

يُسْتَرُّ مَا أَظْهَرْتُ مِنَ الْحَقَائِقِ، وَالتَّوْجِيهَاتِ، وَالتَّنْظِيمَاتِ، وَلَعَلَّ سَبَبَ التَّعَدِيَةِ بِالْبَاءِ أَنَّهُمْ مِنْ شِدَّةِ مَكْرِهِمْ وَاجْرَامِهِمْ جَعَلُوهَا أَدَاةً لِإِشَاعَةِ الْكُفْرِ، بَدَلًا مِنْ أَنْ تَكُونَ وَسِيلَتَهُمْ لِيُؤْمِنُوا وَيُخْبِتُوا.

﴿يَخُوضُوا﴾

مِنْ خَاضَ الْمَاءَ: دَخَلَ جِزءَ مِنْهُ فِيهِ، فَالْخَوْضُ يَدُلُّ عَلَى كَثْرَةِ الْكَلَامِ، وَتَنَاوُشَ الْحَدِيثِ بِمَخَالَطَةِ مَا يُعْرِفُ وَمَا لَا يُعْرِفُ، وَمَا يَكُونُ حَقًّا وَمَا يَكُونُ بَاطِلًا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

الْآخِرِ، فَلَا يَقْعُدُ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ» (أحمد: 14651، وقال محققو المسند: حسن لغيره)

وَأُنزِلَ هَذَا الْحُكْمَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي مَكَّةَ إِذْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَجْتَمِعُونَ مَعَ الْقَوَى الْوَثْنِيَّةِ، فَقَالَ جَلُّ مَجْدِهِ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِنَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىَ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: 68].

وفي آية النساء أفادنا بأن السماع للخائضين في آيات الله عز وجل محرم لقوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾.

ففي سورة الأنعام نهى عن الجلوس والاستماع مع من يخوضون في آيات الله بالباطل.

فتظاهرت السورتان على مقاطعة الوسائل الإعلامية والمنتديات الثقافية إذا كانت تخوض في آيات الله عز وجل؛ ما جاء منها عن طريق الرؤية، وما جاء منها عن طريق السماع.

الصفة  
الخامسة

رسوخ المنافقين في الإفساد والإجرام

بصورة تفوق غيرهم، ويُبصِّرنا بها تقديم المنافقين في قوله تعالى ذكره:

﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: 140]، فكيف لا يُحذَرُ منهم؟

الصفة

السادسة

## التريص

أي: الترقب الحذر والكيد المخطط بطريقة غير مباشرة لوقوع الشر بالمؤمنين، والحماسة في نصره الطغاة المجرمين، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: 141].

## ﴿يَتَّبِعُونَ﴾

فالتريص هنا يعني الانتظار المترقب لتقلب أحوال المؤمنين على حسب تعاملهم مع الأحداث الحياتية المتغيرة، فلو كانت الغلبة والقوة للمؤمنين أظهر المنافقون بأنهم مع المؤمنين، ﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ لم يجعله فتحاً؛ ليبين أن النصر لا يكون محتماً دائماً للمؤمنين، بل يكون بحسب تداول الأيام.

## قولهم:

﴿قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

الحوذ: المعالجة بسرعة وقوة وذكاء، أي: ألم نعالج الموقف بذكاء ودهاء فحميناكم من الصالحين وخلصنا صفوفهم، وجعلنا الغلبة لكم عليهم، وألم نغلب على رأيكم بحدقنا وفهمنا، ومنعناكم مما هممتم به من موافقة الصالحين، حتى غلبنا على جميع أسراركم واستولينا عليها، وغلبناكم على رأيكم في التفاهم مع أهل الإسلام، فنحن أحرص عليكم من أنفسكم.

الصفة

السابعة

## استمرار وجود الفئة المنافقة في العالم

مما يستدعي ديمومة الحذر منهم، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى:

﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [النساء: 141].

الصفة

الثامنة

## تغلب المنافقين مع أوليائهم، يعتمد على رخاوة المؤمنين في إيمانهم

ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: 141]، فهذا نفي لتتمكن أحد من أن يجد سبيلاً مهما قل لهزيمة المؤمنين، فإن وجد فذلك عائد لخلل في الإيمان الغيبي، ومقتضياته الواقعية.

## عدم تعظيم الله عز وجل حق التعظيم

حتى ظن المنافقون أنهم بإجرامهم مع ادعاء الإسلام يمكنهم أن يخادعوا الله عز وجل، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: 142]، فيقيمون المؤسسات الأمنية والعسكرية والثقافية لمحاربة الإسلام، ويتحوّل خداعهم وكذبهم مع الإصرار إلى منهج حياة، ويكتفون ببعض الطقوس الإسلامية للخداع، والإخداع: إخفاء الشيء مع فساده.

فالمنافقون يخادعون رسول الله عز وجل والمؤمنين فيحاولون عند ذلك خداع الله عز وجل، ويدخل في محاولة خداع الله عز وجل ما تراه منتشرًا في العهد القديم، من أن بركة الله عز وجل يمكن أن تؤخذ بالخداع، كما في قصة سرقة يعقوب عليه السلام البركة من أخيه الكبير، وكما في هزيمة يعقوب عليه السلام لربه عز وجل في مصارعة، تعالى الله عما يقول المفترون علوًّا كبيرًا، وجلّ أنبياء الله عن هذه الترهات. وبعض من ينتسب إلى الإسلام من المنافقين أو ممن يعمل أعمالهم يفعل الأمر نفسه، فيظن أنه ببعض الأعمال الصالحات يمكن أن يمحو الفضائل والجرائم الموبقات هكذا مطلقًا، دون إقامة شروط القبول للأعمال.

ومعنى:

﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾

على طريقة المشاكلة، أي: أنه يعاملهم بمثل ما يعتقدون أنهم تفوّقوا فيه، فيعلم باطنهم، ويحيط بأفكارهم الخبيثة، ويمهلهم فلا يقرعهم بمصيبة كبرى تنبّههم، فيظنون أنهم على حق، ويفرحون بإجرامهم، ويبين الحسن رحمه الله ذلك، فيقول: "يُلْقَى عَلَى كُلِّ مَوْءِنٍ وَمِنَافِقٍ نُورٌ يَمْشُونَ بِهِ؛ حتى إذا انتهوا إلى الصراط طَفَى نُورُ الْمُنَافِقِينَ، ومضى المؤمنون بنورهم، فينادونهم: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْنِسَ مِنْ نُورِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلِكُلِّكُمْ فَنَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [الحديد: 13-14]. (الطبري: 612/7)

## لا يقومون للصلاة

فإن قاموا لها قاموا كسالى طلبًا للمراة واستغفال الجمهور، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ [النساء: 142]، والمراة تعني أن تراهم الجماهير، وأن يُروا هم الجماهير أيضًا؛ لتحقيق مصالحهم وإبقاء إمرتهم وتجارتهن.

## الصفة

## الحادية عشرة

قلة ذكر الله تعالى، في مقابل كثرة ذكر شهواتهم وحلفائهم المعتدين

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: 142]، وقد قال ﷺ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنِي الشَّيْطَانِ قَامَ فَتَقَرَّهَا أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا».

(مسلم: 622)

## الصفة

## الثانية عشرة

الخيانة بالتذبذب في الولاء، بين قوى الخير وقوى الشر

ويجعلون التذبذب سمة مساندة لصالح نصرتهم لقوى الشر، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾، فيجازيهم الله عز وجل بأن يبقيهم على ضلالهم؛ ولذا قال: ﴿وَمَنْ يُضَلِلْ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء: 143].

## ﴿مُذَبِّدِينَ﴾

(مذبذب): اسم مفعول لبيان أن أنفسهم تتلاعب بهم، كما يُتَلَاعَبُ بِالْكُرَّةِ تتذبذب بين أقدام اللاعبين، وأنهم أتباع إمعون لغيرهم.

ويصورُ النبي ﷺ هذا التذبذب تصويراً محسوساً فيقول:

«مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً». (مسلم: 2784)

## والعائرة:

الحائرة المترددة، ومنهم المتذبذب بين الفعل الظاهر والباطن، وهم أخطر أصناف المنافقين؛ لأنهم أفحش الأعداء مسارعةً لنصرة المفسدين في الأرض، فوصفهم بالتذبذب ليس لحيرتهم، بل لبيان فعلهم الظاهر.

## الفصل الثاني

حق البشرية في معرفة العوامل التي تحفظ من كيد المنافقين، وتمنع من نزول العذاب، وفشل الدول، وتدمير الحضارة [النساء: 144-152]

## المناسبة والاتصال:

1 في الفصل الأول عرفنا الله عز وجل بالمنافقين باعتبارهم أهم الأصناف الذين يمنعون البشرية من نيل حقوقها في معرفة الله عز وجل، والاستقامة على تشريعاته التنظيمية التي تكفل للبشرية الانتشار والاستقرار والازدهار.

2 في الفصل الأول عرفنا الله عز وجل بالمنافقين باعتبارهم أهم الأصناف الذين يمنعون البشرية من نيل حقوقها في معرفة الله عز وجل، والاستقامة على تشريعاته التنظيمية التي تكفل للبشرية الانتشار والاستقرار والازدهار.

فإن قلت: ما هذه العوامل التي بصّرنا الله عز وجل بها لحفظ المجتمعات من مكر المنافقين، وللحيلولة من نزول العذاب عليها؟

الجواب: بصّرنا الله عز وجل بسبعة عوامل، وهي:

## العامل الأول

تحريم الولاء للكافر إذا أفضى إلى التخلي عن المؤمن باعتبار الكفر والإيمان

ويُصّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا نَخْذُوا الْكُفْرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: 144]، وقوله: ﴿مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قيدٌ يبين جواز مثل الولاء إذا لم يُفض إلى التخلي عن الإيمان والمؤمنين.

## ﴿أَوْلِيَاءَ﴾

جَمْعٌ وَلِيٍّ مِنَ الْوَلَايَةِ بِكَسْرِ الْوَاوِ وَهِيَ النُّصْرَةُ أَوْ الْمَحَبَّةُ، وَأَمَّا الْوَلَايَةُ بِفَتْحِ الْوَاوِ فَهِيَ تَوَلَّى الْأَمْرَ، وَكِلَاهُمَا مُشْتَقٌّ مِنَ الْوَلَاءِ وَالتَّوَلَّى، فَصَارَتِ الْوَلَايَةُ وَالْمَوَالَاةُ وَالْوَلَاءُ تَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ التَّلَاصُقِ وَعَدَمِ الْانْفِكَائِ الَّذِي يُوَدِّي إِلَى الْعِزَّةِ وَالشُّعُورِ بِالْقُوَّةِ.

أما اتخاذ الكافرين أولياء لا ضد المؤمنين، أو اتخاذهم أولياء مع المؤمنين فقد يجوز في بعض الأحوال بشرط عدم الإثم والعدوان.

فالتولي (التحالف) السياسي المحرم ينتج عقوبة الله عز وجل العاجلة على المسلمين

سواء أكانوا أفراداً أم دولاً أم جماعات، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: 144]، وَالسُّلْطَانُ الْمُبِينُ: الْحُجَّةُ الْوَاضِحَةُ الْقَوِيَّةُ الَّتِي فِي أَنْ يُسَلِّطَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا بِسَبَبِ مَخَالَفَتِكُمْ لِلْقَوَانِينِ الْإِلَهِيَّةِ الَّتِي تَحْمِيكُمْ مِنْ خِيَانَاتِ الْمُنَافِقِينَ.

الخطر من المصير المذموم الرهيب الذي ينتظر المنافقين

العامل الثاني

وَيُبَصِّرُنَا بِهِ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَهُمْ صَابِرِينَ﴾ [النساء: 145] وَ﴿الدَّرَكِ﴾: اسْمٌ جَمْعٌ دَرَكَةٍ، وَهُوَ الْقَعْرُ الْأَسْفَلُ، كَأَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَدْرِكَ صَاحِبَهُ، وَلَا يَسْتَطِيعُ التَّخَلُّصَ مِنْهُ.

دعوة المنافقين لاستغلال فرصة لإدماجهم في المجتمع بأربعة شروط

العامل الثالث

وَيُبَصِّرُنَا بِهَا قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 146].

تركوا الخيانة والعمالة على أجمل وجوه  
التَّرك ندمًا واعترافًا واستغفارًا، وعزموا على  
عدم العودة إلى ذلك الغدر.

﴿تَابُوا﴾

فأتبعوا السيئة الحسنة في المقام نفسه الذي  
أفسدوه.

﴿وَأَصْلَحُوا﴾

فلم يخضعوا للضغوط النفسية أو الخارجية  
بالعودة إلى خياناتهم، بل امتنعوا بالله عز  
وجل في مواجهة الشرور.

﴿وَأَعْتَصَمُوا بِاللَّهِ﴾

فالرياء للتلاعب بالجماهير جزء من النفاق،  
فيقابلون ذلك بأن يخلصوا أعمالهم  
الصالحة لله عز وجل.

﴿وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾

ومعنى  
هذه  
الشروط:

فلو حقق المنافقون هذه الشروط تكون النتيجة:

﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ۗ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 146].

وكلمة:

﴿مَعَ﴾

تبصرك التشديد في مراقبتهم لأنفسهم، ومراقبة المؤمنين لهم، فلم يقل: من المؤمنين،  
وَبَيَّضَرْنَا ذَلِكَ بِالْأَنْفِ نَخْدَعُ بِالْمُفْسِدِينَ لِمَجْرَدِ تَعَاظِفِهِمْ مَعَ قَضِيَّةٍ عَادِلَةٍ.

## الشكر المقترن بالإيمان؛ إذ كيف يُشكر من لا يُؤمن به

## العامل الرابع

وَيُبَصِّرُنَا بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾ [النساء: 147]، فهذا اسْتَفْهَامٌ إِنْكَارِيٌّ عَلَى تَفْكِيرِهِمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْكِنُ أَنْ يَعَذِّبَهُمْ دُونَ جَرِيرَةٍ، وَإِنْكَارٌ عَلَى التَّصَوُّرِ الْجَاهِلِيِّ أَنَّهُ يَسْتَمْتَعُ أَوْ يَسْتَفِيدُ بِتَعْذِيبِ خَلْقِهِ، وَإِنْكَارٌ عَلَى تَفْكِيرِهِمْ عَدَمَ وَجُوبِ الشُّكْرِ وَالْإِيمَانِ عَلَيْهِمْ، (فَرَأَى): صَارَ إِذَا أَمِنَ بِالتَّصَوُّرِ الْفِكْرِيِّ الصَّحِيحِ.

(والشكر): الكشف والإظهار، وهو ثلاث درجات:

## فالأولى:

ظهور أثر نعمة الله عز وجل على قلب عبده عرفاناً بالإحسان وشهوداً ومحبةً، ويقتضي الشعور بالامتلاء بالنعم من: (عين شكري) أي: ممتلئة.

## والثانية:

ظهور أثر نعمة الله عز وجل على لسان عبده تحدثاً.

## الثالثة:

ظهور أثر نعمة الله عز وجل على جوارح عبده استقامة وانقياداً وطاعة: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ [سبأ: 13]

## والشكر

يُولِّدُ طَاقَةَ جَدِيدَةً تُكْسِبُ الْمَخْلُوقَ قُدْرَةَ عَلَى مَوَاصِلَةِ الْحَيَاةِ عَلَى وَجْهِ مُسْتَقِيمٍ، وَلَعَلَّهُ لَذَلِكَ قَالُوا: الشُّكُورُ مِنَ الدَّوَابِّ: مَا يَسْمَنُ بِالْعَلْفِ الْيَسِيرِ وَيَكْفِيهِ.

## وأعظم فائدة للشكر ما قررته الآية:

الحصول على الأمن الشخصي والأمن العام، ومن فوائده أنه قيد الموجود وصيد المفقود، يقيد الموجود من النعم فلا تزول، ويستجلب المفقود منها فتزاد في حياة المرء السُّعود، ويُبصِّرنا قوله تعالى جده في ختام الآية: ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ [النساء: 147] بأنه يجب أن يدفع المنعم عليهم عن أنفسهم العذاب بالشكر والإيمان على الحقيقة، لا بشكلٍ صوري؛ لأن الله عز وجل يشكر من شكره، فهو الشاكر، ولكنه أيضًا العليم بمن يشكره حقًا، لا ادعاء. والآية تصور اللمسة الرفيقة العميقة، التي ينتفض لها القلب، ويخجل، ثم يعمل ويُقبل.

## عدم إشاعة الجهر بالسوء من القول إلا المظلوم فيجهر بمظلمته

## العامل الخامس

ولا سيِّمًا إذا كان الظالم منافقًا محاربًا للمجتمع، ويُبصِّرنا بهذا قوله جل ذكره: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ وختمها بقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ [النساء: 148] ليُبصِّرنا بأن الظلم مرصود مهما ظنَّ الظالم أن العقوبة مصروفة عنه؛ فالسميع العليم لا يخفى عليه الظالم من المظلوم، مهما تلاعب البشر، فجعلوا الظالم مظلومًا.

## والسياق يبصِّر بضرورة قمع الذي يجهر بالسوء

ولا سيِّمًا إن ارتكب أفعال النفاق؛ لأنه يدمر المجتمع، فكيف بمن يجعل الجهر بالسوء من القول صناعة إعلامية؟!

## وإشاعة الجهر بالسوء من القول سبب للتعذيب الإلهي الاقتصادي والاجتماعي العام

لمن يزعم استقامته على الإسلام، وإن لم يُصب غيرهم، كما أن السياق هنا يبصِّرنا بأن المنافق التائب ربما عيِّره غيره بماضيه، فمنع الله عز وجل ذلك، **إِنَّا مَنْ ظَلَمَ نَفْسَهُ بِأَنْ أَقَامَ عَلَى نِفَاقِهِ أَوْ ظَلَمَ الْآخِرِينَ.**



بصّرنا ربنا عز وجل بنتيجة فعلهم، فقال:

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء: 151].

والحقُّ هو الشيء الثابت الذي يجعل للمعنى ثباته دون تلاعب، أي الذين حَقَّ كفرهم أي: ثبت واستقرَّ، فقد أنكروا أوضح الحقائق، ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ﴾ أي: هيأنا وأعددنا للكافرين المبعُضين وغيرهم ﴿عَذَابًا مُّهِينًا﴾: مذلاً مخزياً.

### الفئة الثانية

المؤمنون غير المبعُضين: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ<sup>ط</sup> وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: 152]، وأتى بحرف التنفيس ﴿سَوْفَ﴾ لبيان تحقُّق الأجر مهما تأخَّر.

قد تتساءل: إذا كان المنافقون هم الصنف الأول من أصناف المتلاعبين ببث الحياة الإنسانية، فما الصنف الثاني؟

الجواب:

الصفحة  
الثاني

المفسدون من متطرفي اليهود [النساء: 153-160].

## المناسبة والاتصال:

1

ذَكَرَ اللهُ عزوجل فئة المتذبذبين بين الكفر والإيمان تلاحباً وهم المنافقون، الذين ينتمون اسماً لأمة النبي ﷺ، لكنهم يتولون المعتدين، ويجهرون بالسوء من القول في العالمين، ومنهم من يُبَعِّضُ إيمانه، وقدمهم لأنهم أشد العالم حرباً للراشدين الذين ينشرون الإيمان والشكر.

2

وهنا يذكر الله عزوجل متطرفي اليهود، وهم الذين تتحمس القوى المنافقة لتكون عميلة لهم، تتآمر معهم على الإنسانية حتى لا تنال حقوقها في الانتشار العادل، والمعرفة الحقة، والتمتع بإشاعة القسط في الأرض، هنا ترى البهء القرآني في الدفاع عن البشرية المكلومة بسلب حقوقها العظمى في معرفة الله عزوجل، وإقامة مبادئ القسط في الأرض.

فإن قلت: كيف عرفت هذه الآيات العالم بهذا الصنف؟  
والى كم فصل انقسم الكلام عليهم؟

الجواب: انقسم الكلام على اليهود إلى خمسة فصول، وهي:

## الفصل الأول

أسوأ الانتهاكات التي اقترفوها في حق أنفسهم والعالم، مما تلاعبوا فيه بالحقوق  
الإنسانية [النساء 153-155]

ستقول: ما أسوأ الانتهاكات التي اقترفها اليهود في حق أنفسهم والعالم التي  
ذكرتها آيات هذا الفصل؟

الجواب: ذكر الله عزوجل في هذا الفصل تسعة انتهاكات، وهي:

## الانتهاك الأول

## الاستغلال البشع للمكانة التشريعية التكليفية التي تميزوا بها في العالم

فَهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، وَيُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ [النساء: 153]، فهذه الجملة فيها تَلَطُّفٌ معهم: بتذكيرهم بمكانتهم العالمية، وما تَفَرِّضُ عليهم من واجبات، وفيها بيان بشاعة خيانتهم لهذه المسؤولية.

## الانتهاك الثاني

## التشويش على الحق أمام العالم

فأوهموا الرأي العام العالمي أنه لا يجب أن يتم الإيمان بالرسول؛ حتى يُنَزَّلَ كتاباً من السماء جملة واحدة، وعلى أناس مخصوصين ممن يحدِّدونهم، ويُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ [النساء: 153].

جاء بعضهم إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: «إن موسى ﷺ جاء بالألواح من عند الله، فأَتْنَا بِالْأَلْوَحِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ حَتَّى نَصَدِّقَكَ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ هَتَّانَا عَظِيمًا﴾ [النساء: 153-156]». (الطبري ط/ دار الحديث: 241/4، وضعفه محقق الكتاب (إسلام منصور) وبعضهم قال: «لن نتابعك على ما تدعوننا إليه، حتى تأتينا بكتاب من عند الله إلى فلان أنك رسول الله». (الطبري: 357/9)

## الانتهاك الثالث

## الكبر الذي جعلهم يطلبون ما لا حق لهم فيه من نبي الله موسى ﷺ

وهو رؤية الله عز وجل في الدنيا، ويُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ تَعَالَى: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهُ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾ [النساء: 153]. فلا تهولنك نفوسهم المريضة، فقد سألوا موسى ﷺ أكبر من ذلك، وليست وظيفة النبي أن يأتي بالآيات والعجائب، بل أن يعيد للظفرة صفاءها.

وفي تثنية الاشارة 13 ما يدل على هذا المعنى:

- 1 " إِذَا قَامَ فِي وَسْطِكَ نَبِيٌّ أَوْ حَالِمٌ حُلْمًا، وَأَعْطَاكَ آيَةً أَوْ أَعْجُوبَةً".
  - 2 "وَلَوْ حَدَّثَتِ الْآيَةُ أَوْ الْأَعْجُوبَةُ الَّتِي كَلَّمَكِ عَنْهَا قَائِلًا: لِنَذْهَبُ وَرَاءَ آلِهَةِ أُخْرَى لَمْ تَعْرِفْهَا وَنَعْبُدُهَا".
  - 3 "فَلَا تَسْمَعْ لِكَلَامِ ذَلِكَ النَّبِيِّ أَوْ الْحَالِمِ ذَلِكَ الْحُلْمِ، لِأَنَّ الرَّبَّ إِلَهُكُمْ يَمْتَحِنُكُمْ لِكَيْ يَعْلَمَ هَلْ تُحِبُّونَ الرَّبَّ إِلَهُكُمْ مِنْ كُلِّ قُلُوبِكُمْ وَمِنْ كُلِّ أَنْفُسِكُمْ؟"
  - 4 "وَرَاءَ الرَّبِّ إِلَهُكُمْ تَسِيرُونَ، وَإِيَّاهُ تَتَّقُونَ، وَوَصَايَاهُ تَحْفَظُونَ، وَصَوْتَهُ تَسْمَعُونَ، وَإِيَّاهُ تَعْبُدُونَ، وَبِهِ تَلْتَصِقُونَ".
- وفي إنجيل متى (12: 38 - 40): "حِينَئِذٍ أَجَابَ قَوْمٌ مِنَ الْكَتَبَةِ وَالْفَرِيسِيِّينَ قَائِلِينَ: «يَا مُعَلِّمُ، نُرِيدُ أَنْ نَرَى مِنْكَ آيَةً؟» حِينَئِذٍ فَأَجَابَ وَقَالَ لَهُمْ: «جِيلٌ شَرِيرٌ وَفَاسِقٌ يَطْلُبُ آيَةً، وَلَا تُعْطَى لَهُ آيَةٌ إِلَّا آيَةُ يُونَانَ النَّبِيِّ».

الشرك، واختراع الأعياب؛ لصرف النظر عن أعظم الحقائق

الانتهاك الرابع

وهي حقيقة التوحيد، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ [النساء: 153]، فاتخذوا العجل إلها على الرغم من كل البيئات العجيبة التي جاءتهم.

مقابلة الكرامات، والتكليفات الإلهية بالازدراء، والنقض للميثاق

الانتهاك الخامس

فعدَّ الله بعضًا من العطاء الإلهي المتميز الخاص بهم فقال: ﴿فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَعَايَيْنَا مُوسَى سُلْطَنًا مُبِينًا﴾ [النساء: 153]، آتيناه قوة عظيمة، وحجة كبيرة أمام أتباعه وأعدى أعدائهم، فلم تقوموا بفعل اللائق أمامه، ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ﴾ [النساء: 154] أي: ورفعنا فوقهم الطور حال كون ذلك ملتصقًا ﴿وَقَلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ [النساء: 154] أي لا تتجاوزوا ما أمركم الله عز وجل بأن تقتصروا عليه يوم السبت فتقعوا في الظلم والعدوان.

## وفي سفر التثنية 5:

12 "احْفَظْ يَوْمَ السَّبْتِ لِتُقَدِّسَهُ كَمَا أَوْصَاكَ الرَّبُّ إِلَهُكَ".

13 "سِتَّةَ أَيَّامٍ تَشْتَغَلُ وَتَعْمَلُ جَمِيعَ أَعْمَالِكَ".

14 "وَأَمَّا الْيَوْمُ السَّابِعُ فَسَبَبْتُ لِلرَّبِّ إِلَهُكَ، لَا تَعْمَلُ فِيهِ عَمَلًا مَّا أَنْتَ وَأَبْنُكَ وَأَبْنَتُكَ وَعَبْدُكَ وَأَمْتُكَ وَثَوْرُكَ وَحِمَارُكَ وَكُلُّ بَهَائِمِكَ، وَنَزِيلُكَ الَّذِي فِي أَبْوَابِكَ لِكَيْ يَسْتَرِيحَ عَبْدُكَ وَأَمْتُكَ مِثْلَكَ".

وقوله: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: 154]، والغليظ: ضد الرقة، فالغليظ تصويرٌ محسوس لعظمة الميثاق وقوته في مضامينه وما احتفَّ به، إلا أنهم لم يبالوه بالة.

## وفي سفر التثنية 29:

9 "فَاحْفَظُوا كَلِمَاتِ هَذَا الْعَهْدِ، وَاعْمَلُوا بِهَا؛ لِكَيْ تَفْلِحُوا فِي كُلِّ مَا تَفْعَلُونَ".

10 "أَنْتُمْ وَأَقْضُونَ الْيَوْمَ جَمِيعَكُمْ أَمَامَ الرَّبِّ إِلَهُكُمْ: رُؤْسَاؤُكُمْ، أَسْبَاطُكُمْ، شِيُوخُكُمْ وَعُرَفَاؤُكُمْ وَكُلُّ رِجَالِ إِسْرَائِيلَ".

11 "وَأَطْفَالُكُمْ وَنِسَاؤُكُمْ، وَغَرِيبُكُمْ الَّذِي فِي وَسْطِ مَحَلَّتِكُمْ مِمَّنْ يَحْتَطِبُ حَطَبَكُمْ إِلَى مَنْ يَسْتَقِي مَاءَكُمْ".

## نقض الميثاق

## الانتهاك السادس

ويبصرنا به قوله تعالى: ﴿فِيمَا نَقَضَهُمْ مِيثَقَهُمْ﴾ [النساء: 155]، أي: فبنقضهم المؤكد للميثاق، ماذا حدث لهم؟ حذف المتعلق؛ لتذهب النفس مذهباً تهويلياً، وتقديره: فعلنا بهم ما فعلنا.

## وقد تكرر في التوراة وصف نقضهم للميثاق، ففي سفر التثنية 31:

26 "خُذُوا كِتَابَ التُّورَةِ هَذَا وَضَعُوهُ بَجَانِبِ تَابُوتِ عَهْدِ الرَّبِّ إِلَهُكُمْ، لِيَكُونَ هُنَاكَ شَاهِدًا عَلَيْكُمْ".

27 "لَأَنِّي أَنَا عَارِفٌ تَمَرُدَكُمْ وَرِقَابَكُمْ الصُّلْبَةَ. هُوَذَا وَأَنَا بَعْدُ حَيٌّ مَعَكُمْ الْيَوْمَ، قَدْ صِرْتُمْ تَقَاوِمُونَ الرَّبَّ، فَكَمْ بِالْحَرِيِّ بَعْدَ مَوْتِي!"

28 "اجْمَعُوا إِلَيَّ كُلَّ شَيْوْخِ أَسْبَاطِكُمْ وَعُرَفَاءِكُمْ لِأَنْطِقَ فِي مَسَامِعِهِمْ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِمْ

السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ".

29 "لَأَنِّي عَارِفٌ أَنكُمْ بَعْدَ مَوْتِي تُفْسِدُونَ وَتَزِيغُونَ عَنِ الطَّرِيقِ الَّذِي أَوْصَيْتُكُمْ بِهِ، وَيُصِيبُكُمُ الشَّرُّ فِي آخِرِ الْأَيَّامِ؛ لِأَنَّكُمْ تَعْمَلُونَ الشَّرَّ أَمَامَ الرَّبِّ حَتَّى تُغِيظُوهُ بِأَعْمَالِ أَيْدِيكُمْ".

عَطُوا آيَاتِ اللَّهِ عِزَّوَجَلَّ بِاسْتِخْدَامِ آيَاتِهِ ذَاتَهَا، فَأَنكَرُوا الْإِيمَانَ بِهِ

الانتهاك السابع

وَيُبَيِّنُنا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَفَرَهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ [النساء: 155]

وهذا كثير في كتبهم، ففي سفر أرميا 32:

28 "لِذَلِكَ هَكَذَا قَالَ الرَّبُّ. هَآنَذَا أَدْفَعُ هَذِهِ الْمَدِينَةَ لِيَدِ الْكِلْدَانِيِّينَ، وَلِيَدِ نَبُوخَدَنْصَرِ مَلِكِ بَابِلَ، فَيَأْخُذُهَا".

29 "فَيَأْتِي الْكِلْدَانِيُّونَ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ هَذِهِ الْمَدِينَةَ، فَيُشْعِلُونَ هَذِهِ الْمَدِينَةَ بِالنَّارِ، وَيُحْرِقُونَهَا وَالْبُيُوتَ الَّتِي بَخَرُوا عَلَى سَطُوحِهَا لِلْبَعْلِ، وَسَكَبُوا سَكَابَ لِهَيْئَةِ أُخْرَى؛ لِيُغِيظُونِي".

قتلوا الأنبياء بدلاً من تعظيمهم

الانتهاك الثامن

وَيُبَيِّنُنا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَتَلَهُمُ الْآبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ﴾ [النساء: 155].

وهذا القيد ﴿بِغَيْرِ حَقِّ﴾ قيدٌ توضيحيٌّ؛ لتبشيع واقعهم.

وفي التوراة المحرفة يُذكر أنبياءهم بهذه الفظائع، ففي سفر إرميا 8:

7: "هَا إِنَّكُمْ مُتَكَلِّمُونَ عَلَى كَلَامِ الْكَذِبِ الَّذِي لَا يَنْفَعُ".

9: "أَتَسْرِقُونَ وَتَقْتُلُونَ وَتَزْنُونَ وَتَحْلِفُونَ كَذِبًا وَتُبَخَّرُونَ لِلْبَعْلِ، وَتَسِيرُونَ وَرَاءَ آلِهَةٍ أُخْرَى لَمْ تَعْرِفُوهَا".

10: "ثُمَّ تَأْتُونَ وَتَقْضُونَ أَمَامِي فِي هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي دُعِيَ بِاسْمِي عَلَيْهِ، وَتَقُولُونَ: قَدْ أَنْقَذَنَا. حَتَّى تَعْمَلُوا كُلَّ هَذِهِ الرَّجَاسَاتِ"؛

11: "هَلْ صَارَ هَذَا الْبَيْتُ الَّذِي دُعِيَ بِاسْمِي عَلَيْهِ مَغَارَةً لُصُوصٍ فِي أَعْيُنِكُمْ؟ هَآنَذَا أَيْضًا قَدْ رَأَيْتُ، يَقُولُ الرَّبُّ".

## الانتهاك التاسع

يزعمون أنهم مستغنون عن الوحي الإلهي من جهة؛ لأن قلوبهم أغلقت للعلم

ويسندون جرائمهم إلى الله عز وجل من جهة أخرى؛ لأن قلوبهم مغلقة خلقاً، فلا يصل الهدى إليها، وَيُبَصِّرُنَا بِهِدِينَ الْمَعِينِينَ مَعًا بِصُورَةٍ مَبْهَرَةٍ قَوْلُهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ: ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ [النساء: 155].

والصحيح أنهم عملوا على إضعاف الإيمان والمؤمنين؛ فزادت قلوبهم ظلمة

فعمية الإكثار من ممارسة الشر الطبع على قلوبهم، وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: 155]، فهم وُلِدُوا عَلَى الْفِطْرَةِ كَسَائِرِ الْأَطْفَالِ الْأَبْرِيَاءِ، فلما بلغوا مرحلة التمييز، ورأوا أن لهم حرية الاختيار، اختاروا الجانب المظلم، فنقضوا العهد، وارتكبوا الانتهاك بعد الانتهاك، ولم يبالوا بعنادهم، فعاقبهم الله عز وجل بأن طَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ، والمعنى: صَوَّرْنَا قُلُوبَهُمْ مَطْبُوعَةً عَلَى مَحَبَّةِ الشَّرِّ لَمَّا أَصْرُوا عَلَى الرَّغْبَةِ فِي ذَلِكَ، وَأَحْبَبُوا إِلَّا أَنْ يَرْكَبُوا ظَهْرَ الْجَانِبِ الْمَظْلَمِ جَانِبَ الْفُجُورِ فِي حَيَاتِهِمْ.

وقوله:

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾

وهذه العبارة المدهشة تصور معلمين في حياتهم:

ويجوز أن يكون استثناءً من الوحي الإلهي الذي يجب أن يؤمنوا به، أي: فلا يؤمنون إلا بقليل مما يجب أن يؤمنوا به.

فيجوز أن يكون استثناءً من الناس، أي: فلا يؤمن إلا قليل منهم، فالمؤمنون منهم قليل مقارنة بالمعاندين واللاهين والمجرمين.

ففي سفر نحيا 9:

33 "وَأَنْتَ بَارٌّ فِي كُلِّ مَا آتَى عَلَيْنَا؛ لِأَنَّكَ عَمِلْتَ بِالْحَقِّ، وَنَحْنُ أَذْنَبْنَا".

34 "وَمُلُوكُنَا وَرُؤَسَاؤُنَا وَكَهَنَتُنَا وَأَبَاؤُنَا لَمْ يَعْمَلُوا شَرِيعَتَكَ، وَلَا أَصْغُوا إِلَيَّ وَصَايَاكَ وَشَهَادَاتِكَ الَّتِي أَشْهَدْتُهَا عَلَيْهِمْ".



## ففي سفر التثنية 22:

23 "إِذَا كَانَتْ فَتَاةٌ عَذْرَاءُ مَخْطُوبَةً لِرَجُلٍ، فَوَجَدَهَا رَجُلٌ فِي الْمَدِينَةِ وَاضْطَجَعَ مَعَهَا".

24 "فَأَخْرِجُوهُمَا كِلَيْهِمَا إِلَى بَابِ تِلْكَ الْمَدِينَةِ، وَارْجُمُوهُمَا بِالْحِجَارَةِ حَتَّى يَمُوتَا، الْفَتَاةُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لَمْ تَصْرُخْ فِي الْمَدِينَةِ، وَالرَّجُلُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَذَلَّ امْرَأَةً صَاحِبِهِ، فَتَنْزَعُ الشَّرَّ مِنْ وَسْطِكَ".

﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ ﴾ [النساء: 157]، تَبَصَّرْنَا الْآيَةَ بِأَنَّ  
الجريمة التي اقترفها عصاة بني إسرائيل ليست قتل عيسى عليه السلام

الحقيقة  
الثانية

إذ لم يستطيعوا ذلك، بل الجريمة زعمُ القتل، وترويضُ هذا البهتان على العالم؛ إذ صنع منه المنحرفون عقيدةً فاسدةً. وانظر كيف يؤكد القرآن على أن الذي زعم أنه قتل المسيح عليه السلام هم عصاة اليهود ليلفت نظر النصارى إلى أن مصدرهم في هذه العقيدة كذابٌ، فكيف يصدقون كذاباً؟! ١٩

وقوله:

﴿رَسُولَ اللَّهِ﴾

قالتها فرقة من متطرفي اليهود تهكماً به، وفرقةٌ أخرى تصديقاً مع الإصرار على قتله لأنه لم يرقهم، كما يحتمل أن تكون مدحاً من الله عز وجل له، ورداً على مَنْ رفعه فوق مكانة الرسالة، وفي إنجيل يوحنا 3:17 "وَهَذِهِ هِيَ الْحَيَاةُ الْأَبَدِيَّةُ: أَنْ يَعْرِفُوكَ أَنْتَ اللَّهُ الْحَقِيقِيُّ وَحَدَّكَ، وَيَسُوعَ الْمَسِيحَ الَّذِي أَرْسَلْتَهُ".

﴿وَمَا صَلَبُوهُ﴾ [النساء: 157]، وعقيدة الصَّلب هي التي أقيم عليها البناء المتطاوّل لكثير  
من الفرق التي حرّفت النصرانية بعد ذلك

الحقيقة  
الثالثة

والمسيحية التي مَجَّدتِ الصليبَ أسَّسها مَجْمَعُ نِيقِيَا سنة 325 م بتعميد من الامبراطور الوثني المنتصر قُسْطَنْطِينَ، وفي مجمع القسطنطينية في عام 381م، وأضاف الأَقْنُومُ الثالث الذي يسمَّى روح القدس ليكتمل الثلاثي المسيحي، الذي يتبعون فيه التثليث الهندوسي والفرعوني، ونشأت عقيدة ثالثة خطيرة:

زعموا أن آدم عليه السلام لما عصى الله عز وجل بأكل من الشجرة استحوذت عليه وعلى ذريته الخطيئة الأصلية، فصاروا مُستحقين للعقاب، قارن هذا الاعوجاج المدهش مع المبدأ القرآني للمسؤولية الفردية الذي ذكره الله عز وجل قبل: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: 124-123]، وبناء على ذلك أنشأوا عقيدة الفداء، وأن عيسى عليه السلام لا بد من أن يضحي بنفسه لأجل خطايا البشر، فعقيدتهم: التثليث، والصلب، والخطيئة الأصلية، والفداء.

﴿وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: 157] أي: وقع التشبيه للعامة في حال عيسى عليه السلام؛ فلم يستطع أعداؤه قتله ولا صلبه، ولم يتمكنوا من القبض عليه

الحقيقة  
الرابعة

فأحضروا للعامة من شبهوه به؛ ليزعموا أنهم قتلوه وصلبوه، ثم شبهه متأخرو أتباعه القصة على العامة، ونسجوا منها خرافاتهم العقديّة.

﴿شُبِّهَ لَهُمْ﴾

يحتمل أن عيسى ﷺ هو الذي شُبهه، ويحتمل أن الحادث ذاته هو الذي شُبهه لهم، وفعل ذلك المتآمرون المشتركون من عصاة بني إسرائيل والجنود الرومان؛ خشية أن يعلم الناس أنهم لم يستطيعوا الإمساك بعيسى، فتزداد معجزاته.

وأما القصص التي تزعم أن هناك من تأمروا عليه أو من ضحى بنفسه فألقى الشبه عليه فلا أرى صحتها البتة ولا يوجد ما يدل على صحتها، وكيف أرى ذلك، وخلاصتها أن الله عز وجل ألقى الشبه على واحد من تلاميذ عيسى عليه السلام لحمايته أو لخيانته؟! فإن كان الأمر كذلك فكيف يمكن أن يكلف الناس بما لا يعرفون؟ كيف يكلفون بإنكار قتله وصلبه، وهم يرون صورته أمامهم؟

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ لَنِيَ شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنْبَاءَ الظَّنِّ وَمَا قَلُّوا يَٰقِينًا﴾ [النساء: 157]، فحادثة الصلب والقتل لم تكونا مُتَيَقَّنَتَيْنِ، وأن هناك من عرف الحقيقة

الحقيقة  
الخامسة

إلا أن جهات عملت على إخفاء حقيقة رفع عيسى ﷺ، كما عملت على إخفاء تكلمه في المهد، فالذين اختلّفوا فيه من أعدائه ومن أتباعه المتأخرين، وهؤلاء الذي اختلّفوا فيه تفرّقوا شيعاً في حقيقة ما حدث له في عهده وبعد عهده عليه السلام بين: شاك في قتله وصلبه، وظان، وهي درجة أعلى من الشك، ومن غلب على ظنه وقوع ذلك لكنه لم يصل إلى درجة اليقين.

## ففرقة شكَّت في وقوع ذلك الحادث

وَالشُّكُّ يَدُلُّ عَلَى التَّدَاخُلِ فِي الْأَجْسَامِ وَالْحَقَائِقِ وَالْمَعَانِي، فَلَا تَتَمَايَزُ، فَالشُّكُّ يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ الرَّأْيِ فِي جَانِبٍ مُقَابِلِ قُوَّتِهِ فِي الْجَانِبِ الْآخَرَ، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ هُنَاكَ فِتْنَةً مُقَابِلَةً تَيَقَّنَتْ أَنَّهُ لَمْ يَحْدُثْ لَهُ الْقَتْلُ وَلَا الصَّلْبُ، وَهُنَاكَ فِتْنَةٌ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهَا أَنَّهُ لَمْ يَحْدُثْ لَهُ ذَلِكَ.

## وفرقة انتابها الظنُّ بأنه قد حدث له القتل والصلب

إذ ظهرت لهم ملابسات تجعلهم يظنون وقوع حادث القتل والصلب، كأن يؤتى بشخص يشبه عيسى وتُخْفَى ملامحه، ثم يصلب، ثم يُسْرَعُ فِي إِنْزَالِهِ وَدَفْنِهِ فِي مَكَانٍ غَيْرِ مَعْلُومٍ، وَهَذَا الظَّنُّ مَذْمُومٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ ظَنًّا قَائِمًا عَلَى مَقْدَمَاتٍ عِلْمِيَّةٍ حَقِيقِيَّةٍ؛ وَلِأَنَّ أَصْحَابَهُ لَمْ يَبْذُلُوا الْجُهْدَ لِلْوَصُولِ إِلَى الْعِلْمِ الصَّحِيحِ مَعَ إِمْكَانِيَّةِ ذَلِكَ.

## وقوله:

﴿وَمَا قَلَّوهُ يَقِينًا﴾

يُبَصِّرُنَا بِفِرْقَةٍ بَحِثَتْ فغلب على ظنِّها وقوعُ الحادثة، لكنها لم تبلغ مرتبة اليقين، بل وصلوا إلى غلبة الظن، فلم يقتلوه بحثًا، فاليقين هو العلمُ الجازمُ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ الشُّكَّ، فَلَا يَدْخُلُ فِيهِ غَيْرُهُ. فلما رأوا رفع عيسى عليه السلام أسرعوا فهِيَأُوا غَيْرَهُ لِإِيْهَامٍ مِنْ حَوْلِهِمْ، فَهَوْلَاءُ تَيَقَّنُوا مِنْ عَدَمِ قَتْلِهِ، فَهُمْ لَمْ يَقْتُلُوهُ جِزْمًا، وَمِثْلَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ رَأَوْا ارْتِفَاعَهُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ، وَأَمَّا الْبَقِيَّةُ مِنْ سَادَاتِ الْقَتْلِ وَبَقِيَّةِ الرَّأْيِ الْعَامِ فَمَا تَيَقَّنُوا مِنْ قَتْلِهِ لِأَنَّ الْمُنْفِذِينَ أَخْبَرُوهُمْ بِخَبْرٍ لَمْ يَتَحَقَّقُوا مِنْهُ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَقْتُلُوا الْمَسْأَلَةَ بَحْثًا لِيَحْقُقُوا وَيَصِلُوا إِلَى الْيَقِينِ، فَيَعْلَمُوا هَلْ قُتِلَ عَيْسَى أَمْ رُفِعَ؟

﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 158]، ولبيان قدرة الله عز وجل وحكمته في رفعه ومَنَعِ قَتْلِهِ وَصَلْبِهِ

الحقيقة  
السادسة

قال الله جل ذكره: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾، فعزته تعني أنه يَغْلِبُ وَلَا يُغْلَبُ، وهذه العزَّة أَنْقَذَتْ عَيْسَى ﷺ مِنْ أَعْدَائِهِ، وَهِيَ لَيْسَتْ عِزَّةً قَائِمَةً عَلَى عِبْثٍ، بَلْ قَائِمَةٌ عَلَى الْحِكْمَةِ، وَحِكْمَتِهِ سَبْحَانَهُ تَقْتَضِي ذَلِكَ لِيَكُونَ مَحَلَّ ابْتِلَاءٍ لِلْعَالَمِ فِي حَقِيقَتِهِ بَيْنَ الْغَلَاةِ وَالْجَفَاةِ.

الحقيقة  
السابعة

﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ [النساء: 159]

فأهل الكتاب سيؤمنون بعيسى ﷺ قبل موتهم، عندما يرون ملك الموت، وإن كان ليس نافعا لهم، وسيؤمنون بعيسى ﷺ قبل موته عندما ينزل حكما عدلا لإنقاذ العالم من الدجال وعقيدة الصلب.

الحقيقة  
الثامنة

﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا﴾ [النساء: 159]، فيشهد على بني إسرائيل ممن لم يؤمن به بتبليغه الرسالة، ويشهد على من آمن به وغلا فيه أنه خالف قوله.

أفلا يخاف أهل الكتاب من هذه الشهادة العظيمة عليهم أن تكون مؤلمة، ترد على كل منهم ما كان يفعله في حياته؟

## الفصل الثالث

انتهاكات متطرفي اليهود في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، ضد أنفسهم

والعالم [النساء: 160-161]

المناسبة والاتصال:

بعد أن ذكر الله عز وجل انتهاكات متطرفي اليهود في حق أنفسهم والعالم، وخصَّ انتهاكاتهم ضد العالم النصراني بالذكر؛ يذكر الله عز وجل انتهاكاتهم في المجالات الاجتماعية والاقتصادية، ضد أنفسهم والعالم، وذلك لخطورة الدور التأثيري الذي لهم في الواقع.

فإن قلت: ما أهم الانتهاكات التي اقترفها متطرفو اليهود في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية التي ذكرتها آيات هذا الفصل؟

الجواب: تضمنت آيات هذا الفصل أربعة انتهاكات، وهي:

## الظلم الذاتي والمتعدي

## الانتهاك الأول

ويُصِّرنَا به قوله تعالى: ﴿فِظْلَمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: 160]

## ﴿فِظْلَمٍ﴾

ليشمل ما ذُكر من ظلمهم المذكور فيما مضى، فبظلم عظيم اقترفوه وتفننوا فيه، فنكر الظلم في قوله: ﴿فِظْلَمٍ﴾؛ لتعظيم ظلمهم، وليتم التفكير في نوعه.

وبين الله عز وجل أن هذا الظلم الذي يشتمل على جرائمهم البشعة سبب لهم عقوبة تشريعية، فقال: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾، فالظلم يؤدي إلى عدم التنعم باللذات وخراب الأمم وفساد حياتها. والعقوبة هنا ليست خاصة ببني إسرائيل، بل بكل أمة يفسد فيها الظلم، وهنا يكون الجواب على سؤال يتكرر: لماذا لبني إسرائيل الكلمة العليا الآن؟

## الانتهاك الثاني

﴿وَبَصَدَّ هُمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [النساء: 160]

صدًا لأنفسهم ولغيرهم عن الطريق الصحيح، فمن لم يستطيعوا أن يظلموه صدوه عن إدراك الصواب في الحياة، فالصدُّ مصدرٌ من صدَّ القاصر الذي مضارعه يصدُّ بكسر الصاد، وكلمة: ﴿كَثِيرًا﴾ صفة لمصدر محذوف، أي صدًا كثيرًا، فقد جعلوا صدَّ العالم عن سبيل الله عز وجل مهمتهم العظمى، كما يحتمل أن كلمة ﴿صدَّ﴾ من الفعل المتعدي الذي مضارعه يصدُّ بضم الصاد، وكلمة: ﴿كَثِيرًا﴾ مفعول به، أي وصدَّهم كثيرًا من العالم عن طريق السعادة الحقيقي.

## الانتهاك الثالث

إصرارهم على أكل الربا، وإشاعته في العالم

﴿وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدَّ هُوَ أَعْتَهُ﴾ [النساء: 160]، ويمثل أشع صور الاستعباد الاقتصادي المنتشر في العالم.

## الانتهاك الرابع

التفنن في اختراع وسائل مختلفة ليأكلوا ثروات العالم الاقتصادية بالباطل

﴿وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلَهُ جَلْ ذَكَرَهُ: ﴿وَأَكَلَهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: 160].

ونهاهم الله عز وجل عن هاتين الجريمتين في التوراة المحرفة، ففي سفر الخروج 22:

- 21 "وَلَا تَضْطَهِدِ الغَرِيبَ وَلَا تَضَايِقْهُ، لِأَنَّكُمْ كُنْتُمْ غُرَبَاءَ فِي أَرْضِ مِصْرَ".
- 22 "لَا تَسِيْ إِلَى أَرْمَلَةٍ مَا وَلَا يَتِيمَ".
- 23 "إِنْ أَسَاتَ إِلَيْهِ فَإِنِّي إِنْ صَرَخَ إِلَيَّ أَسْمَعُ صَرَاحَهُ".
- 24 "فِيَحْمَى غَضْبِي، وَأَقْتُلُكُمْ بِالسَّيْفِ، فَتَصِيرُ نِسَاؤُكُمْ أَرَامِلَ، وَأَوْلَادُكُمْ يَتَامَى".
- 25 "إِنْ أَقْرَضْتَ فِضَّةً لِشَعْبِي الْفَقِيرِ الَّذِي عِنْدَكَ فَلَا تَكُنْ لَهُ كَالْمُرَابِي، لَا تَضَعُوا عَلَيْهِ رِبَاً".
- 26 "إِنْ ارْتَهَنْتَ ثَوْبَ صَاحِبِكَ فَإِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ تَرُدُّهُ لَهُ".
- 27 "لَأَنَّهُ وَحْدَهُ غَطَاوَهُ، هُوَ ثَوْبُهُ لِجِلْدِهِ، فِي مَاذَا يَنَامُ؟ فَيَكُونُ إِذَا صَرَخَ إِلَيَّ أَنِّي أَسْمَعُ، لِأَنِّي رُوُوفٌ".

إِنَّ تَأْخُرَ الْعُقُوبَةَ لَا يَعْنِي عَدَمَ وُجُودِهَا، رُبَّمَا سَأَلُوا عَنِ الْعُقُوبَةِ وَوُجُودِهَا فَيَأْتِي الْجَوَابُ:

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: 161].

وفي الإنجيل المحرف ما يشير إلى مقدار ما اقترفوه من الجرائم، وإلى عقوبتهم  
ففي سفر أشعياء 1:

19 "إِنْ شِئْتُمْ وَسَمِعْتُمْ تَأْكُلُونَ خَيْرَ الْأَرْضِ.

20 "وَإِنْ أَبَيْتُمْ وَتَمَرَّدْتُمْ تُوَكَّلُونَ بِالسَّيْفِ؛ لِأَنَّ فَمَ الرَّبِّ تَكَلَّمٌ".

21 "كَيْفَ صَارَتِ الْقَرْيَةُ الْأَمِينَةُ زَانِيَةً! مَلَانَةٌ حَقًّا. كَانَ الْعَدْلُ يَبِيتُ فِيهَا، وَأَمَّا الْآنَ فَالْقَاتِلُونَ".

22 "صَارَتْ فِضَّتُكَ زَغَلًا، وَخَمْرُكَ مَغْشُوشَةٌ بِمَاءٍ".

23 "رُؤْسَاؤُكَ مُتَمَرِّدُونَ وَلُغْفَاءُ اللَّصُوصِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُحِبُّ الرِّشْوَةَ وَيَتَّبِعُ الْعَطَايَا، لَا

يَقْضُونَ لِلْيَتِيمِ، وَدَعَاؤَى الْأَرْمَلَةِ لَا تَصِلُ إِلَيْهِمْ".

24 "لِذَلِكَ يَقُولُ السَّيِّدُ رَبُّ الْجُنُودِ عَزِيزُ إِسْرَائِيلَ: «أَه! إِنِّي أَسْتَرِيحُ مِنْ خُصَمَائِي، وَأَنْتَقِمُ مِنْ

أَعْدَائِي".

## الفصل الرابع

الإشادة بالفئة المؤمنة من اليهود، وجعلهم أنموذجاً للناس

[النساء: 162]

المناسبة والاتصال:

هنا ترى التربية القرآنية القائمة على العدل؛ فبعد ذكر جرائم متطرفي اليهود لا بد من أن يشاد بالفئة المشركة من اليهود لیتّم التعاون معهم على إيصال الحقوق إلى أهلها، ونشر الخير في العالم، فهّم المستمسكون بمحبة الله عز وجل، كما قال في المزمور 199:

153 "انظُرْ إِلَى ذُلِّي وَأَنْقِذْنِي، لِأَنِّي لَمْ أَنْسَ شَرِيعَتَكَ".

154 "أَحْسِنْ دَعْوَايَ وَفَكِّنِي، حَسَبَ كَلِمَتِكَ أَحْيِنِي".

155 "الْخَلَاصُ بَعِيدٌ عَنِ الْأَشْرَارِ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَلْتَمِسُوا فَرَائِضَكَ".

158 "رَأَيْتُ الْغَادِرِينَ وَمَقَّتْ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَحْفَظُوا كَلِمَتَكَ".

159 "انظُرْ أَنِّي أَحْبَبْتُ وَصَايَاكَ يَا رَبُّ، حَسَبَ رَحْمَتِكَ أَحْيِنِي".

فإن قلت: إلى كم تنقسم هذه الفئة الصالحة من اليهود؟

الجواب: ذكر الله عز وجل أن هذه الفئة من اليهود صنفان:

النخبة القيادية الراسخة في العلم

الصنف الأول:

وَيُبَيِّنُنَا بِذَلِكَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَكِنَّ الرّٰسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ﴾ [النساء: 162]، والراسخ: الثابت ثباتاً عالياً عظيماً أمام عواصف الدنيا العاتية، والرسوخ يُراد به العلم والعمل، ويقابلهم السطحون؛ إما في العلم، وإما في العمل، وإما في كليهما.

## عامة المؤمنين

## الصف الثاني:

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [النساء: 162]، وهم العامة الذين لم يستجيبوا للقيادات الدينية، والسياسية الفاسدة، ومثلهم مؤمنو سائر الأمم، فبين صفاتهم الأساسية فقال: ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 162]، و(أل) في: (وَالْمُقِيمِينَ وَالْمُؤْتُونَ وَالْمُؤْمِنُونَ) موصولة بمعنى الذي.

## وعلى هذا التفسير يكون التقدير:

لكن الراسخون في العلم من اليهود وعامة المؤمنين يتصفون بالصفات الآتية: يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك، وأخص بالمدح منهم الذين يقيمون الصلاة، وهم الذين يؤتون الزكاة، وهم الذين يؤمنون بالله واليوم والآخر.

وخص الإيمان بالله واليوم الآخر بالذكر في الإيمان مجدداً بعد دخولهما في قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾؛ لأهميتهما ولاقترنهما ورداً على من يؤمن بالله دون اليوم الآخر مما شاع عند اليهود. وجعل الصفة الأولى: الإيمان بكل ما نزل من عند الله مهما كان النبي الذي جاء به، فهم لا يفرقون بين أحد من رسله، ويعلمون أنه من مشكاة واحدة.

وتبصرك الآية بشيء رائع هنا؛ إذ قدم الله عز وجل في الذكر هنا ما يقتضيه السياق، لا الأهم في ذاته، فصار نظم الآية كالآتي:

بصّرنا الله عز وجل بوجود قيادات دينية مؤمنة منهم جمعت بين العلم والعمل، فقال: ﴿الرَّاسِخُونَ﴾، والإشارة إلى وجود رأي عام مؤمن فيهم فقال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾، ثم وصفهم بأهم ما يدل على الإيمان الحق: هو الإيمان بالوحي السابق واللاحق، وعدم التبعض في الإيمان؛ لأن التبعض اعتراض على الله جل ذكره، ثم كسر الإعراب؛ لبيان أهمية ما سيذكر بعد أيضاً، فوصفهم بأهم العبادات العملية البدنية، وهي الصلاة، وكثير من قومهم قد تلاعبوا بها وقتاً وكيفية وكمية، ثم وصفهم بأهم العبادات المالية المتعدية المبينة للعلاقة مع الخلق، وهي الزكاة، ثم وصفهم بالإيمان بالمعاد المقترن بالإيمان بوصف الله عز وجل بالكمال؛ ولذا أعاد ذكر الإيمان بالله عز وجل، فقال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

## الفصل الخامس

حق العالم في معرفة أسس الوحي الذي نزل على جميع الأنبياء عليهم السلام،

ومنهم: أنبياء أهل الكتاب [النساء: 163-170]

## المناسبة والاتصال:

كان الفصل السابق مكثفًا في الكلام على تلاعب متطرفي الذين هادوا بحق العالم في معرفة الرسالة الخاتمة؛ إذ قال الله عز وجل كاشفًا عبثهم بالرأي العامّ العالمي: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ [النساء: 153]، فوجه الله عز وجل المسلمين لنقل محل المناظرة إلى بيان رغبتهم في التلاعب بالعالم، ولذا أخبر الله عز وجل عن الانتهاكات الضخمة التي اقترفوها في حق أنبيائهم، وفي حق أنفسهم، وفي حق عيسى وأمّه عليهما السلام، وفي حق النصارى، ثم في حق العالم بأكل الربا وأكل أموال الناس بالباطل، وذلك لبيان عدم القصد الحسن في أسئلتهم، وهنا يبين الله عز وجل حق العالم في معرفة أسس الوحي الذي نزل على جميع الأنبياء، ومنهم: أنبياء أهل الكتاب ليكون جوابًا مباشرًا عن السؤال المعاند الذي ألقاه المتطرفون؛ إذ تظهر الأسس المنطقية التي قامت عليها الرسالة الخاتمة، مما يجب تعريف العالم به.

فإن سألت: ما الأسس المنطقية التي قامت عليها الرسالة الخاتمة؟

الجواب: ذكر آيات هذا الفصل سبعة أسس، هي:

المصدرية الإلهية الواحدة للوحي، والتماثل في وقوعه مع جميع الأنبياء عليهم السلام، ومنهم أنبياء بني إسرائيل

الأساس  
الأول

ويُبيِّننا بذلك قوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: 163]، والوحي مشتقٌّ من وَحَى يَحِي وَحِيًا، وهو إلقاء علم في سرعة وخفاء، وربما كان واضحًا فيطلق على الكتابة والإلهام والإشارة والأمر الكوني، فأوحى الله عز وجل إلى نبيِّنا ﷺ، كما أوحى إلى الأنبياء قبله عليهم الصلاة والسلام.

فَهُمْ مَوْكِبٌ نُورَانِيٌّ وَاحِدٌ، وهذه المماثلة في الإيحاء تشمل:

وإنزال  
الكتب.

وأسس  
المُوحَى به

كيفية  
الوحي

وقد فَهَمَ وَرَقَةُ بْنُ نُوفَلٍ رَحِمَهُ اللهُ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا سَمِعَ قِصَّتَهُ مَعَ جَبْرِيلَ ﷺ فِي غَارِ حِرَاءَ، فَقَالَ:

«هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ اللهُ عَلَى مُوسَى». (البخاري: 3)

الآيات الواردة في كلام الله جل شأنه على نَفْسِهِ ينبئك بأنها تأتي على نحوين:

الثاني:

صيغة التعظيم والعدل

وذلك لثلاثة أسباب؛ إما لتعظيم ذاته تعالى جدُّه عندما يُعْطِي أو يُخَافُ كقوله عز وجل: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء: 90]، وإما لتعدد الصفات في ذاته الواحدة كقوله عز وجل: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾، فالوحي يعكس صفات الرحمة والعلم والخبرة واللطف، لبيان إقدار الله عز وجل للمخلوق ليشارك الخالق في بعض العمل مثل قوله تعالى ذكره ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنزِيلًا﴾، فإن الله جلَّ ذكره أمر جبريل عليه السلام فنزل بالقرآن، وقد أعقبها بقوله: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [الإنسان: 23-24].

الأول:

صيغة التوحيد

فتعبّر عن وحدانية الذات الإلهية، فلا شريك مع الله عز وجل، ولا إله غيره ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ [طه: 13]

وأشار إلى ذلك بعض العارفين الذين لمحو جلال الله في ذاته وجماله في صفاته، فقالوا:

فَسُبْحَانَ رَبِّيَ فَوْقَ كُلِّ مَظْنَنَةٍ \*\*\* تَعَالَى جَلَالًا أَنْ يُحَاطَ بِذَاتِهِ  
إِذَا قَالَ: (إِنِّي) ذَاكَ وَحْدَهُ قُدْسِهِ \*\*\* وَإِنْ قَالَ: (إِنَّا) ذَاكَ حَشْدُ صِفَاتِهِ

الإيمان بجميع الأنبياء عليهم السلام الذين اختارهم الله عز وجل ليبلغوا البشرية ماذا يريد خالقها، فتجد عند ذلك مصالحتها الحقيقية

الأساس  
الثاني

وفي مقدمتهم أنبياء التوراة والإنجيل، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالْتَّيْنِ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [النساء: 163].  
فنوح أول رسول أرسل إلى الأرض بعد آدم عليهما السلام، ثم ذكر الأنبياء الأكثر شهرة في التوراة، فبدأ بإبراهيم أبي الأنبياء عليهم السلام، ثم ذكر إسماعيل عليه السلام، وقدمه لأنه ابنه البكر الأكبر، ولعظم مكانته، وهضم المتأخرين من أهل الكتاب لذكركه.

### ﴿وَالْأَسْبَاطِ﴾

جَمْعُ سِبْطٍ، وَيُطْلَقُ عَلَى وَلَدِ الْوَلَدِ، فَهُمْ أَسْبَاطُ إِسْحَاقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَي: أَحْفَادُهُ، وَهُمْ اثْنَا عَشَرَ سِبْطًا هُمُ أَوْلَادُ يَعْقُوبَ عليه السلام الْعَشْرَةَ، وَوَلَدَا ابْنِهِ يُوسُفَ عليه السلام، وَهُمَا: (إِفْرَائِيمَ، وَمَنْسَى)، وَأَمَّا أَحْفَادُ (لَاوِي) فَلَهُمْ رِئَاسَةٌ دِينِيَّةٌ خَاصَّةٌ، وَخَتَمَ الْآيَةَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾، أَي: وَهُمْ يَدْعُونَ الْإِيمَانَ بِالزُّبُورِ مَعَ اعْتِرَافِهِمْ بِأَنَّهُ لَمْ يَنْزَلْ جَمْلَةً وَلَا مَكْتُوبًا مِنَ السَّمَاءِ.

### وقوله: ﴿زُبُورًا﴾

بفتح الزاي بمعنى المزبور، من قولهم: زبرت الكتاب أزرته إذا كتبتة، وقرأه حمزة وخلف بضم الزاي جمع (زبر)، أو جمع (زبور)، فيكون المعنى: وآتيناه داود كتبًا وصحفًا مزبورة، جمعت كلها في كتاب سمي (الزبور)؛ إشادة به، كأنه أعلى الزبر شأنًا.

### الأساس الثالث

#### اقتصاص أثر الرسل في تفاعلات الحياة المختلفة

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرُهُ عَقَّبَ عَلَى ذِكْرِ أَكْثَرِ أَنْبِيَاءِ الشَّرَائِعِ الثَّلَاثِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِمَا يَدُلُّ عَلَى عَالَمِيَّةِ الرِّسَالَةِ الْإِلَهِيَّةِ الْخَاتِمَةِ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: 164]، فيسير المرء على هدي الرُّسل عليهم السلام، وينظِّم حياته وَفَقَّ ذَلِكَ، فإنظر كيف يجمع الإسلام التعظيم للرسل عليهم السلام أجمعين.

#### ﴿قَصَّصْنَاهُمْ﴾

والقصص من قِصِّ الأثر أي: تتبَّعه، أي: ورسلًا ذكرنا قصصهم صادقة حقَّة لا زيف فيها ولا تزوير، كما يذكرها الباحث العلمي الذي يتحقَّق من صدق الواقعة، فيجد الآثار التي لا تكذب متتبعها.

#### ختم الله عز وجل بأنه كلَّم موسى تكليمًا

ولعلَّ من أهمِّ أسباب ذكر التكليم الإلهي لموسى ﷺ أن يردَّ على الذين سألوا النبي ﷺ أن ينزل عليهم كتابًا من السماء يصل لفلان منهم أنه رسول الله.. فهل كان الأمر كذلك لموسى ﷺ؟! لقد كلَّمه الله عز وجل تكليمًا، وذلك يشير أيضًا إلى أن الكتاب الذي نزل على موسى ﷺ، نزل منجِّمًا على حَسَبِ الوقائع، ولم يكتب منه جملةٌ إلا الألواح التي وضعت في تابوت الشهادة.

### الأساس الرابع

التسليم بالحجة التي أقامها الله جلَّ ذكْرُهُ على الخلق أجمعين، إذ أرسل لهم الرسل عليهم السلام التي تبشرهم وتندرهم في ما ينفعهم وما يضرهم

وفصَّل لهم المصالح التي يمكن أن تجنيها البشرية من خلال الاستفادة من وجودها، واستخلافها في الأرض، ويُبَصِّرُنَا بِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 165].

## ﴿مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾

والتبشير والإنذار يظهران المآلات المستقبلية للأعمال الحاضرة، وإقامة الحجة على البشر تقتصر بإرسال الرسل مبشرين ومنذرين، والعقل لا يكون وحده حجة على صاحبه، إلا بعد أن يسمع كلام الرسل عليهم السلام، وهنا تتضح العلاقة بين العقل والرسالة، فالرسالة تخاطب العقل، فيدرك العقل البعيد عن العناد والاستكبار والغرور صحتها، ثم إنها بعد ذلك توقظه، وتوجهه، وتقيم له منهج النظر الصحيح.

الاعتزاز بالله عز وجل في إثبات المصدرية الإلهية للوحي القرآني، واليقين بأنه يحتوي على علمه، فيؤدي إلى الثبات على الحق

الأساس  
الخامس

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 166]، والشهادة خبر قاطع تصديقاً لخبر ما أو تكذيباً له، وتقتضي العلم بالمشهود بمشاهدته إما بالبصر أو بالبصيرة.

فإن أبي متطرفو الشهادة بصدق الرسول ﷺ، فحسبه أن يشهد له ربه عز وجل بأن الذي أنزله إليه إنما هو وحي أنزله بعلمه جل ذكره، ويبين ابن عباس رضي الله عنهما ملاسبات نزول هذه الآية فيقول: "دخل على رسول الله ﷺ جماعة من يهود، فقال لهم: «إني والله أعلم أنكم لتعلمون أنني رسول الله»، فقالوا: ما نعلم ذلك! فأنزل الله عز وجل: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 166].

(الطبري ط / دار الحديث: 270/4، وضعه محقق الكتاب (إسلام منصور)

وشهادة الله عز وجل بما أنزل إليه تعني إخباره النبي ﷺ مباشرة كما في يوم المعراج، وإثباته لصحته بإظهار المعجزات، كما تثبت الدعاوى بالبينات، ويعت من يقتنع به، ويؤمن بصحته من المنكرين أنفسهم.

## ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾

أي: متلبساً بعلمه الخاص الذي لا يعلمه غيره، أي: بالغاً الغاية في باب الكتب السماوية، فعلم الله عز وجل الذي أودعه فيما أنزل إليك يشهد لك بصحته لفظاً ومعنى، فلفظه يشهد بفخامة مصدره؛ إذ جاء على أسلوب لم يسبق إليه، ومعانيه تشتمل على البيان المعجز في الإخبار عن الكون، ماضياً وحاضراً ومستقبلاً، والتعديد لمصالح البشرية التي لا يمكن أن يدركها الناس بأنفسهم.

الحذر من الوقوع في الكفر، ومن الكفار الظالمين المتطرفين الذين يمنعون البشرية من سلوك سبيل سعادتهم الحقيقي الذي يمثله موكب الأنبياء جميعاً

الأساس  
السادس

وختمه الرسول الخاتم، الذي أيده الله عز وجل بوحي أنزله الله عز وجل بعلمه، فهذا الصنف من الكفار يقترفون عمليتين خطيرتين يدْمرون بهما العالم:

## العمل الثاني:

## إشاعة الظلم

الذي يسبب ضياع حقوق البشرية، وجلب الآلام للناس، وَيُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ [النساء: 168]، وعدم المغفرة تعني أنهم يجاهرون بالذنوب ويفاخرون بها، ويستمتعون بالازدياد منها.

## العمل الأول:

## الصد عن سبيل الله

وَيُبْصِرْنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 167]، فالصد: يعني الضجة والمنع لأنفسهم، والمنع لغيرهم، والضلال: يعني التيه والتخبُّط والهلاك.

﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: 169]

والخلود يدلُّ على الثبات والملازمة دون تغيير، وكلمة: ﴿أَبَدًا﴾ تدل على طول المدة واستمرارها من غير انقطاع.

الأساس  
السابع

اللجوء إلى الخير غير الإجباري، الذي يكتنزه الإيمان بالرسول الخاتم ﷺ، فقد جاء بإكمال مسيرة موكب النبيين المبلّغين عن رب العالمين جل جلاله

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ الْإِعْلَانِ الْإِلَهِيِّ لِلْبَشَرِيَّةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمَنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 170].

فبعد أن ذكر الله عز وجل تماثل الوحي النازل إلى الأنبياء عليهم السلام جميعاً، وأخبر بعظمة الوحي الذي اختص به النبي الخاتم ﷺ، وحذّر ممن يكفر، وضمّن ذلك التحذير من الكفار المتطرفين الذين يقطعون طرق الخير، فيصدون البشرية عن سبيل الله، ويظلمون أنفسهم، ويظلمون غيرهم.

## وهنا يُطلقُ نداءً عالمياً للبشرية أجمعين

يخبرهم أن الرسول الخاتم ﷺ جاء بالحق الثابت الذي تقوم عليه السماء والأرض، ويأمرهم بالإيمان فهو خيرٌ لهم في الدنيا والآخرة، ويتضمّن ذلك التهديد بأن الخير سينأى عنهم إن لم يفعلوا، وذكر الرسول الخاتم ﷺ معرفاً؛ لأنه أولى الرسل أن يُعرف، ولأنه الرسول الذي ينتظرونه ليكون خلاص العالم من الكوارث التي جلبتها النفسيات الأنانية الجشعة، والبخلاء والحسدة، والمصائب التي سببها الجهلاء بسر الحياة.

ولقد أبصر هذا الخير النجاشي رحمه الله، ورأى فيما سمعه علم الله عز وجل، وحجّته على البشر

فقال: «يَا مَعْشَرَ الْقَسِيِّسِينَ وَالرُّهْبَانَ، مَا تَزِيدُونَ عَلَيَّ مَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ مَا يَزِنُ هَذِهِ، فَمَرْحَبًا بِكُمْ وَبِمَنْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِهِ، فَأَنَا أَشْهَدُ لَهُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي عِنْدَهُ فَأَحْمِلُ نَعْلِيهِ، أَوْ قَالَ: أَخْدِمُهُ، فَانزِلُوا حَيْثُ شِئْتُمْ مِنْ

أَرْضِي». (الطيالسي: 344، وقال المحقق (د. محمد بن عبد المحسن): حديث حسن بشواهد، وإسناد المصنف ضعيف)

وَيُبَصِّرُنَا قَوْلَهُ تَعَالَى:

﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 169]

بأن الله جل ذكره جعل للبشرية الاختيار التام في الدنيا بين الإيمان وعدمه، ولكنهم يجب أن يحذروا من تبعات عدم الإيمان.



قد تتساءل: إذا كان الله عز وجل قد ذكر صنفين من المتلاعبين ببت الحياة الإنسانية، وهما المنافقون ومتطرفو اليهود، فما الصنف الثالث؟

الجواب: هنا يأتي الصنف الثالث:

### الصنف الثالث

## المفسدون من النصارى

[النساء: 171-173]

### المناسبة والاتصال:

1 بيّن الله عز وجل أن المنافقين هم الصنف الأول الذي يمنع الإنسانية من حقوقها في معرفة الله، وإدراك سر هذه الحياة، ومن خلالها يتم للبشرية الانتشار المكرم في الأرض، ثم فصل جل ذكره حق البشرية في معرفة العوامل التي تحفظ من كيد المنافقين، وتمنع من نزول العذاب، وفشل الدول، وتدمير الحضارة.

2 ثم ذكر أن متطرفي اليهود هم الصنف الثاني الذين يمنعون البشرية من حقوقها، ولذا يشوشون على الرسالة الخاتمة التي جاءت بالحق جالبة الخير للإنسانية تحررهم من رق الربا، وأغلال أكل أموال الناس بالباطل، ثم بيّن حق العالم في معرفة أسس الوحي الذي نزل على جميع الأنبياء، ومنهم: أنبياء أهل الكتاب، وأوضح فيه كيف أنزل الله عز وجل الكتاب الخاتم بعلمه؛ إذ جعل فيه الخيرية التي تدير أهل الأرض على منهاج الحق.

3 والآن آن الأوان للكلام على الصنف الثالث من أصناف الذين يمنعون الناس حقوقهم، وهم متطرفو النصارى، فبيّن هنا حقائق تُصلح الخرافات التي وضعها متطرفو النصارى.

فإن قلت: ما الحقائق التي ذكرها الله عز وجل للرد على الخرافات التي وضعها  
النصارى؟

الجواب: ذكر الله عز وجل عشر حقائق رداً على الخرافات التي وضعها النصارى، وهي:

ضرورة مخاطبة أهل الكتاب، وبخاصة النصارى؛ سواء من خلال النداء العام أم  
من خلال عقد الحوارات الدائمة معهم

الحقيقة  
الأولى

فهذا هو السبيل الأقوم لإيصال الحقائق لمن يتم التحوار معهم، أو للرأي العام المتأثر بهم،  
ويُبيِّننا بذلك النداء في قوله تعالى: ﴿يَتَأْهَلُ الْكِتَابِ﴾ [النساء: 171]، ونسبهم إلى الكتاب؛  
تفخيماً وتشريفاً، وتتهيجاً للعمل به.

التطرّف في الدين طبعٌ أصيل عند بعض أهل الكتاب، خصوصاً بعض القيادات  
الدينية والسياسية، بخلاف الشائع عالمياً

الحقيقة  
الثانية

ويُبيِّننا الله عز وجل بذلك في قوله: ﴿يَتَأْهَلُ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا  
عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: 171]، والغلوّ يحمل أعلى مدلولات التطرّف إذ هو مجاوزة الحد، وهذه  
مفاجأة مذهشة لمن لم يقدم الأوليات القرآنية الإسلامية؛ إذ قلبوا الطاولة، وزعموا أننا  
أصحاب الغلو.

والغلو من (غلا)

وتدلُّ على ارتفاعٍ ومجاوزةٍ قدر، أي تشدّد وتصلبٍ حتّى جاوز حدّ الدين الذي هو حدّه على الحقيقة،  
فمتطرفو اليهود غلوا في العهد الإلهي لهم حتى جعلوه حتماً لهم لجنسهم، لا لأعمالهم ووفائهم  
بعهد الاستخلاف، وغلاة النصارى غلوا في المسيح ﷺ حتى رفعوه إلى مرتبة الإلهية، وغلاة المسلمين  
غلوا في معالم الإسلام حتى أخرجوها من حدّ الله عز وجل لها إلى حدودٍ وضعوها من عند أنفسهم.

وعندي أن الغلو وإن كان يدل على مجاوزة الحد، فإنه يشير في الوقت ذاته إلى الجفاء والفسق

فغلو المتدين بالتشدد في دينه حتى يستبيح من يرفضه، ويقابله غلو الفاسق الذي يُزيل المعالم الفاصلة لدينه، ويتلاعب بمبدأ ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: 6]، وفهم الزمخشري رحمه الله هذا الغلو من طرفي أهل الكتاب في المسيح عليه السلام، والغلو يشمل المسلمين، كالذين قال عنهم النبي ﷺ:

«لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» (البخاري: 3445)

وجمع الله عز وجل بين نهيمهم عن الغلو وبين أمرهم ألا يقولوا على الله إلا الحق، فلا يصفوه سبحانه بصفات النقص التي عند المخلوقين ولا ينسبوا بشراً إليه، كنظرية شعب الله المختار، وابن الله المخلص، أي: لا تخترعوا خرافات، تقيمون عليها سياساتكم في العالم، مثل خرافة هرْمَجْدُون التي يبني عليها كثير من متعصبيهم قراراتهم، ويتبعهم فيها عبيدهم من فساق المسلمين.

إعلام الرأي العام النصراني والعالي بالطبيعة الحقيقية المجيدة للمسيح عيسى

ابن مريم عليهما الصلاة والسلام

الحقيقة  
الثالثة

بعيداً عن افتراءات متعصبي اليهود، وغلو متطرفي النصارى، فالله عز وجل يُبصِّرنا بأن المسيح يتصف بأربع صفات أساسية:

الصفة  
الأولى

لقبه معروف وهو المسيح، واسمه معروف وأصله معروف

فهو عيسى ابن مريم، وذلك يدل على أنه بشر، كما يدل على أنه يرجع إلى أمه الطاهرة بولادة معجزة، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [النساء: 171]؛ رداً على افتراء اليهود -قبحهم الله- عليه بأنه ابن زنا، وعلى غلو النصارى فيه حين زعموه ابناً لله عز وجل.

ولقبه الله عز وجل مسيحاً؛ لأنه يمسح بيده ذا عاهة فيبرأ من مرضه، وكان يمسح الأرض أي: يقطعها، ولأنه مسح من الأوزار والناتام، وكان ممسوحاً بدهن طاهر مبارك يمسح به الأنبياء، قال رسول الله ﷺ: لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ: «وَرَأَيْتُ عِيسَى، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رُبْعَةٌ أَحْمَرٌ، كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ -أي: من الحمام- (يَسْكُبُ

رَأْسَهُ، أَوْ يَقَطِّرُ رَأْسَهُ)» (البخاري: 3394، وما بين قوسين عند مسلم: 169)

## فالمسيح:

الممسوح بمعنى المبارك، تدلُّ على أنه لا بدُّ من أن يوجد من يباركه ويمسحه.

## وأما عيسى فإن كان عربياً فالعيسة:

لَوْنٌ أبيضٌ مُشْرَبٌ صفاءً في ظُلْمَةٍ خَفِيَّةٍ، وهذا وصفه (أحمر) أي: شديد البياض، ويحتمل أن (عيسى عليه السلام) مقابل (يوشع عليه السلام) بالعبرانية، وأصله عندهم: (يَهُوشُوع)، ثم خفف فاشتق من يَسَع، ويقابله الأصل العربي وَسَع من السَّعة، ومعناه الله يخلص، أي الله مخلصه ومنجيه، أو لعله مخلصٌ أُرسِل من الله، فيخلصهم برسالته.

## وفي إنجيل متى: 1 خاطب الملك خطيب مريم يوسف النجار:

21 "فَسْتَلِدُ ابْنًا وَتَدْعُو اسْمَهُ يَسُوعَ؛ لِأَنَّهُ يُخَلِّصُ شَعْبَهُ مِنْ خَطَايَاهُمْ".

22. "وَهَذَا كُلُّهُ كَانَ لِكَيْ يَتِمَّ مَا قِيلَ مِنَ الرَّبِّ بِالنَّبِيِّ الْقَائِلِ:".

23 " (هُوَذَا الْعُذْرَاءُ تَحْبَلُ وَتَلِدُ ابْنًا، وَيَدْعُونَ اسْمَهُ عِمَّا نُؤْيِلَ) الَّذِي تَفْسِيرُهُ: اللَّهُ مَعَنَا".

## فالأقرب للمعنى:

الله عز وجل يؤيده ويخلصه هو، أي: مطهره من الذين كفروا، وهذا معنى ﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [آل عمران: 55]، أي: مستخلصك منهم، ويمكن أن يقال: وجعله سبباً في خلاص الناس كسائر الأنبياء على أن له ميزته الخاصة عليه السلام.

الصفة

الثانية

﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾ [النساء: 171]

رداً على افتراء من جعله ابن الله تعالى، فهو رسول من الله عز وجل، وليس ابنه، ولا هو الله نفسه.

﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾ [النساء: 171]

أي: كلمة من الله، فمعنى ﴿أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾: أعلمها بها وأخبرها وأوصلها، وهي كلمة التكوّن (كن فيكون) بياناً لكيفية ولادته على غير المعتاد، فليست الكلمة صارت عيسى، ولكن بالكلمة صار عيسى ﷺ.

وفي إنجيل يوحنا 1 ما يدل بوضوح على أن كلمة ( ولد الله ) يعني بها كل تقيٍّ، إذ يقول:

12 "وَأَمَّا كُلُّ الَّذِينَ قَبَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ سُلْطَانًا أَنْ يَصِيرُوا أَوْلَادَ اللَّهِ، أَيِ الْمُؤْمِنُونَ بِاسْمِهِ".

13 "الَّذِينَ وُلِدُوا لَيْسَ مِنْ دَمٍ، وَلَا مِنْ مَشِيئَةِ جَسَدٍ، وَلَا مِنْ مَشِيئَةِ رَجُلٍ، بَلْ مِنْ اللَّهِ".

﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: 171]

بياناً لتمييز خلقه، كتمييز خلق آدم -عليه الصلاة والسلام- أي: ونفخة منه؛ لأنه حدث عن نفخة الروح جبريل عليه السلام في درع مريم عليها السلام بأمر الله عز وجل إياه بذلك، فوجد الجسد بكلمة (كُنْ) مع النفخ، والروح تعني وجود الحياة في صاحبها، وبعث الروح في أنفس الضالين، وكل ذلك عن رحمة الله جل جلاله.

فجمعنا بين أربعة أقوال تفسيرية وردت في معنى كلمة (روح)، وبذا اجتمع في خلق عيسى عليه السلام الروح والكلمة.

فقوله:

﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: 169]

أسلوب قصر، فقصر فيها المسيح عيسى عليه السلام على صفة: الرِّسَالَةِ وَالْكَلِمَةِ وَالرُّوحِ، ولا يتعدى ذلك إلى أن يقال فيه زوراً: ابن الله.

الواجب عليكم بعد معرفة حقيقة المسيح عليه السلام:

﴿فَأَمَّا مَوْءَاظُ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [النساء: 171] جميعاً؛

الحقيقة  
الرابعة

لأنهم أدوا الرسالة، فكيف تفرّقون بينهم، فتؤمنون ببعض وتكفرون ببعض، فالتفريق يجعل الأتباع يتوهمون النبي الآخر عدواً لهم.

هذه الوصية القرآنيّة الجامعة تجد قريباً منها في إنجيل يوحنا: 3:17 "وهذه هي الحياة الأبدية: أن تعرفوك أنت الإله الحقيقي وَحْدَكَ، ويسوع المسيح الذي أرسلته".

التوقُّف عن التثليث، ويُبصِّرنا بذلك قوله:

﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتَهُمْ خَيْرٌ لَكُمْ﴾

الحقيقة  
الخامسة

ولا تقولوا: هم ثلاثة، أو الإله ثلاثة، وهذه الجملة تختصر كلَّ الفرق المثلثة، فكثير منهم يجعلهم: الأب والابن والروح القدس، وكلهم ثلاثة أقانيم، لكنهم واحد! والأقانيم: جمع أُقْنوم، قيل: معناها: الأصل، ورجح الطاهر بن عاشور رحمه الله أنها مُعْرَبَةٌ بمعنى:

(الكلمة). (التحرير والتنوير: 55/6)

بعد رفع المسيح ﷺ بدأت البدع تزداد، وينحسر التوحيد؛ حتى جاءت سنة 325 م

فُرض الإيمان النيقياوي الذي ينص على الأب والابن، ثم انعقد مجمع 381 م لإدخال تأليه الروح القدس، ثم مجمع أفسس 431 م للرد على نسطور، ووضعوا بدعة جديدة فقالوا: نعظمك يا أم النور الحقيقي، ونمجّدك أيتها العذراء القديسة مريم، وزعموا أنها والدة الإله، وفي 451 م انقسمت الكنائس إلى: الكنيسة الأرثوذكسية أصحاب عقيدة لخصها بابا الإسكندرية (كيرلس) بقوله: «طبيعة واحدة للإله الكلمة المتجسد» (اللاخليدونيين)، والكنائس الغربية الخلقيدونيين، منهم: لاون أسقف روما أوجدوا الصيغة الخلقيدونيّة (طبيعتان).

## 1531 م اعترض مارتن لوثر على الكاثوليكية، فألغى الكهنوت، ونشأت البروتستانتية

وهم يحبون أن يسموا: الإنجيليين، وفي 1538م انشق هنري الثامن عن البروتستانت، وأنشأ الأسقفية الأنجليكانية، والتثليث يغلب أن يكون مقتبساً من الديانات المصرية القديمة كتثليث (أوزوريس وايزيس وهوريس)، والتثليث عند البراهمة نقله رشيد رضا رحمه الله عند موريس في كتابه: (الثار الهندية القديمة) وعن دوان في كتابه: (خرافات التوراة وما يماثلها في الأديان الأخرى)؛ إذ يسمى الهنود التثليث عندهم: (تري مورتى)، وهي عبارة مركبة من كلمتين بلغتهم السنسكريتية (تري)، ومعناها: ثلاثة، و(مورتى) ومعناها: هيئات أو أقانيم، وهي برهما، وفشنو وسيفا. (تفسير المنار: 6 / 73).

إعلان الوحدانية الحقيقية، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى:

﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [النساء: 171]

الحقيقة  
السادسة

فالتثليث ينافي الوجود، وينافي العقل، ولم يكن في النصرانية الأولى.

Historical Account of  
Two Notable Corruptions  
of Scripture  
In a Letter to a Friend  
Isaac Newton

إسحاق نيوتن كتب رسالته: (وصف تاريخي لتحريفين مهمين للكتاب المقدس)، وبالإنكليزية **An Historical Account of Two Notable Corruptions of cripture**، وطبعت بعد موته بـ (27) سنة، وأهم التحريفين المذكورين هو التحريف الذي أريد منه تثبيت بدعة التثليث الكفرية.

التوقف عن جريمة ادعاء الولد لله تعالى، فهو يناقض مبدأ الألوهية الحقيقية،

ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿سُبْحٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ وَلَدٌ﴾ [النساء: 171]

الحقيقة  
السابعة

ننزه الله عز وجل، ونعظمه أن يكون له ولد، فوجود الولد دليل الحاجة، فالولادة امتداد لمن يفتنى، واحتياج لمن يضعف، فكيف يحتاج وهو ﴿لَّهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: 171]؟

ولعل من أسباب ادّعاء منحرفي الانصارى أن المسيح عليه السلام ابنُ الله وَصَفَهُ بِذَلِكَ فِي الْأَنْجِيلِ

مثل ما جاء في إنجيل لوقا 1: 35 "فَأَجَابَ الْمَلَائِكُ، وَقَالَ لَهَا: «الرُّوحُ الْقُدُسُ يَحِلُّ عَلَيْكَ، وَقُوَّةُ الْعَلِيِّ تَظَلُّلُكَ، فَلِذَلِكَ أَيْضًا الْقُدُّوسُ الْمُؤَلَّدُ مِنْكَ يُدْعَى ابْنَ اللَّهِ».

ولكن هذا الوصف لا يدلُّ على ولادة النسب ولا الجنس، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً، فما أكثر ما تجد في التوراة المحرفة أن يدعى الصالحون بأنهم أبناء الله، ففي سفر التكوين: 2: 6 "أَنَّ أَبْنَاءَ اللَّهِ رَأَوْا بَنَاتِ النَّاسِ أَنَّهُنَّ حَسَنَاتٌ. فَاتَّخَذُوا لَأَنْفُسِهِمْ نِسَاءً مِنْ كُلِّ مَا اخْتَارُوا." وفي المزمير: 1: 29 "قَدِّمُوا لِلرَّبِّ يَا أَبْنَاءَ اللَّهِ، قَدِّمُوا لِلرَّبِّ مَجْدًا وَعِزًّا".

يا من تنتسبون لدعوة المسيح عليه السلام..

ارجعوا إلى الحقِّ فإن الحقَّ يحرِّركم من عبوديتكم للخرافات الباطلة.. حرِّروا أنفسكم من خطيئة الافتراء الكبير على المسيح ﷺ، فإنكم الآن عبيدٌ لهذه الخطيئة الشنيعة، فقد قال المسيح لمن

عارضه من اليهود كما في إنجيل يوحنا 8: 32

"وَتَعْرِفُونَ الْحَقَّ، وَالْحَقُّ يُحَرِّرُكُمْ".

الله عزوجل وكيل لعباده في القيام على احتياجاتهم، فكيف يحتاج للولد ليتوكل عن عباده في الدفاع عن خطاياهم؟

الحقيقة  
الثامنة

وَيُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: 171]

بل إن أعظم الخلق مكانة عنده يتعزَّز بإظهار عبوديته لربه، ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ:

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: 172]

﴿يَسْتَنْكِفُ﴾ [النساء: 171]

من نكفت الدمع، إذا نحيتَه عن خدك بأصبعك، أي: لن يأنف، لن يطلب النكف بأن يرمي بعبوديته جانباً بل يفتخر، ولن يتعالى بل يتلذذ، ولن يمتنع اعتزازاً بل يتلهَّف لإظهار العبودية.

ومما يدلُّ على اعتزاز عيسى عليه السلام بعبادة الله عز وجل في إنجيل متى 4:

8 "ثُمَّ أَخَذَهُ أَيْضًا ابْنُ بَلَيْسُ إِلَى جَبَلٍ عَالٍ جِدًّا، وَأَرَاهُ جَمِيعَ مَمَالِكِ الْعَالَمِ وَمَجْدَهَا".

9 "وَقَالَ لَهُ: «أَعْطَيْكَ هَذِهِ جَمِيعَهَا إِنْ خَرَرْتَ وَسَجَدْتَ لِي»".

10 "حِينَئِذٍ قَالَ لَهُ يَسُوعُ: «اذهُبْ يَا شَيْطَانُ! لِأَنَّهُ مَكْتُوبٌ: لِلرَّبِّ إِلَهِكَ تَسْجُدُ، وَإِيَّاهُ وَحْدَهُ تَعْبُدُ»".

### من الحقوق الإنسانية:

أن يعلموا أن المحاسبة على العقائد الأخروية، وليست دنيوية

الحقيقة  
التاسعة

ولا بد من تذكير الغلاة المتطرفين من أهل الكتب الثلاثة وغيرهم بالعاقبة الأخروية لمن يتبع الحق، أو يستنكف عنه: ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِيهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: 172]، فلم يرتب على الاختيار الديني عقوبة دنيوية، بل ذكر العقوبة الأخروية.

يُفْصَلُ جَلَّ ذَكَرَهُ مَصِيرٌ مِنْ يَتَّبِعُ الْحَقَّ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبِهِ مُسْتَكْبِرًا

الحقيقة  
العاشرة

فيقول:

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ؕ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾

[النساء: 173].

الحقيقتان تدلان على أنه يجب التعايش بين أصحاب هذه الملل؛ إذ الحساب على هذه العقائد أخروي، وليس دنيويًا، ولكنهما تدلان في الوقت نفسه على التذكير بخطورة الانحراف عن الصراط المستقيم في مجال الرسالة والألوهية؛ لأن العقوبة الأخروية للمستكبرين، تعني ضياع المستقبل الحقيقي.

قد تتساءل: إذا كان المحور السابع قد بيّن الحقائق التاريخية والفكرية للأصناف التي تحول دون إدراك البشرية أهم حقوقها المعرفية، وهو معرفة الوحي الذي جاء إلى النبيين، وختمه الله عز وجل بمحمد الأمين، فما خاتمة السورة؟ وما علاقتها بالمحاور السابقة؟

الجواب: هنا تأتي الخاتمة

## الخاتمة

حقُّ العالم في التَّعَرُّفِ إلى الكتابِ الحقِّ الذي  
يبثُّ الحياةَ الإنسانيَّةَ، ويحلُّ مشكلاتها، فيجمع  
بين العقل والعاطفة، ويحمي الإنسانيَّةَ من  
الضَّلالة والجهالة، والتأكيد على استكمال  
حقوق الأسرة المتوسطة

[النساء: 174-176]

## الخاتمة

حقُّ العالم في التَّعَرُّفِ إلى الكتابِ الحَقِّ الذي يبيِّثُ الحياةَ الإنسانيَّةَ، ويحلُّ مشكلاتها، فيجمع بين العقل والعاطفة، ويحمي الإنسانيَّةَ من الضَّلالة والجهالة، والتأكيد على استكمال حقوق الأسرة المتوسطة

[النساء: 174-176]

المناسبة والاتصال:

1 أقام الله عز وجل في هذه السُّورَةِ نظاماً متكاملًا لتمكين الإنسانِيَّةِ من الاستقرار والانتشار في الأرض، ولذا أسَّسَ للحقوق الإنسانيَّةَ التي تسعدُ البشريَّةَ بها، فابتدأ بحقوق الطفل فهو نتيجة التقاء النفس الواحدة التي خلقها الله عز وجل وزوجها، ثم ذكر حقوق النساء في الزواج، وأكد على ذمتهن الماليَّةَ المستقلة، وبنى منظومة لامتلاك الثروة من خلال الإرث بصورة عادلة تستفيد منها الأجيال القادمة؛ لأنها تمثِّلُ الامتداد الإنساني، وأقام النظام الأسري للأسرة المركزية والأسرة المتوسطة (ذوي الأرحام) والأسرة البشريَّةَ الكبيرة، وبذا أنشأ النظام الاجتماعي.

2 ثم نقلنا نقلة مدهشة إلى تأسيس مبادئ الإدارة الراشدة، التي تعمل على منح الحقوق إلى أهلها (أداء الأمانات إلى أهلها)، والحكم بين الناس بالعدل، وقد تمَّ ذلك في المحاور الأربعة الأولى، فإن قام ذلك البناء الأسري والاجتماعي والإداري المشيد احتاج إلى حماية النُظُم الأمنية والعسكرية التي تنشر الأمن الداخلي، وتقيم مبادئ السلام العالمي، وذلك ما وجدته في المحور الخامس.

3 ولم يقف عند ذلك حتى قرر في المحور السادس أهمَّ القوانين القضائية التي تنصر المظلومين بغضِّ النظر عن دينهم وجنسهم، ثم جاء المحور السابع ليبين الحقائق التاريخية، والفكرية عن الأصناف الذين يعملون على سلب البشريَّةَ حقوقها المعرفية والماديَّة، ويعملون على الحيلولة بين الناس وإدراك أهمِّ حقوقهم المعرفية، وهو معرفة الوحي الذي جاء إلى النبيين، وختمه الله عز وجل بمحمد الأمين صلى الله عليه وآله وسلم.

4 أما وقد أقام الله عز وجل لهذه البشريَّةَ النُظُمَ المدهشة التي تسعدها في الدنيا والآخرة، وتكفل لها تقديم حقوقها، فقد ختم السُّورَةَ بتوجيه النداء العالمي للبشريَّةِ جميعاً لينبئهم بالثروة المعرفية الضخمة التي حواها القرآن المجيد فقال: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ...﴾ [النساء: 174-175].

فإن قلت: كم آيات خاتمة سورة النساء؟ وما الموضوعات التي تناولتها؟

الجواب: تكونت خاتمة سورة النساء من ثلاث آيات، وجاءت بصورة غير معتادة لتكون خاتمة لموضوع أو لسورة، فقد انقسمت إلى قسمين:

القسم  
الثاني:

الختم ببيان مسألة الكلاله، وهي مثال بارز على حماية الشريعة للانتشار البشري، والرعاية للأسرة الإنسانية، والتفصيل الحيوي التشريعي المدهش للكتاب، الذي جمع بين البرهان المؤيد والنور المبين

[النساء: 176]

القسم  
الأول:

الإعلان العالمي بالدستور الإلهي الخاتم الذي يجمع بين المعجزة والمنهج ويُقدِّم الحلول الحقيقية للبشرية

[النساء: 174-175]

### القسم الأول

الإعلان العالمي بالدستور الإلهي الخاتم الذي يجمع بين المعجزة والمنهج ويُقدِّم الحلول الحقيقية للبشرية [النساء: 174-175]

قد تسأل: ما البصائر القرآنية المدهشة التي يبصُرنا بها هذا الإعلان العالمي الذي ختم بها سورة النساء ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ﴾؟

الجواب: يُقدِّم لنا هذا النداء العالمي ثلاث بصائر، وهي:

لا بدَّ من الإعلان العام العالمي بحقيقة الكتاب الحقِّ، الذي يحلُّ مشكلات البشرية، ويُبصِّرنا بذلك النداء في قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ﴾ [النساء: 174]، فهو نداء للأمم العالم المتحدة أو المتفرقة؛ لتستفيد من الثروة التشريعية الضخمة التي يكتنزها القرآن المجيد.

بصيرة

1

القرآن المجيد يجمع أهمَّ قضيتين تحتاجهما البشريَّة في الكتاب الذي يهدي العالم، ويدلُّ على أنه كلام الله جَلَّ ذِكْرُه:

### القضية الثانية:

#### يحتوي على الإشباع العاطفي

يحتوي على الإشباع العاطفي، فهو يعالج النفوس الإنسانيَّة الحائرة والشاردة والبائسة والحزينة الخاوية القلب، كما يرشدك إلى المواضع الصحيحة للحركة السلوكية في الحياة، ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾ [النساء: 174]، فالنور: ليضيء حركة الإنسان السلوكية، وليشبع العاطفة الإنسانيَّة؛ إذ ترى القرآن المجيد يملأ القلوب المظلمة، ويحرِّك العواطف، ويهزُّ المشاعر لفظًا ومعنى.

### القضية الأولى:

#### يحتوي على البرهنة العقلية المقنعة

ويُبصِّرنا بذلك قوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [النساء: 174]، فالبرهان هو الحجة القاطعة البينة الفاصلة؛ فهو مصدر بَرِهَ يَبْرُهُ: إذا ابيضَّ، أو من البرهنة أي: الاحتجاج، فالقرآن الدليل المؤكِّد الأبيض الذي لا يخالطه لون آخر، فلا يستطيع العقل غير المعاند أن يشك في مصدريته الإلهية، ونفعه للناس، وحسبك هذه المنظومة التشريعية الضخمة التي تنظِّم حياة البشريَّة على أرشد وجوه التنظيم وأعدلها.

بناء على احتواء القرآن على البرهان والنور تكون الإنسانيَّة بين أربعة مسارات اختيارية، فالفاء في قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [النساء: 175] تدل على التفصيل والتفريع:

### الإيمان بالله عز وجل حيث يجد الإنسان الأمن الحقيقي

والاعتصام به ويكتابه لتتحقق له الحياة الإنسانيَّة المكرمة، ويُبصِّرنا بذلك قوله جل

ذكره: ﴿فَسَيَدْخُلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [النساء: 175].

## فَالِاعْتِصَامُ:

التَّمَسُّكُ بِمَا يَعِصِمُ، وَيَحْفَظُ، مَا خُوذُ مِنْ الْعِصَامِ، وَهُوَ: الْحَبْلُ الَّذِي تُشَدُّ بِهِ الْقَرِيبَةُ، وَمُكَافَأَةُ الْمُؤْمِنِ الْمُعْتَصِمِ: الدخول في الرحمة الإلهية الخاصة، والفضل الذي يمثل زيادة على الرحمة الخاصة، والهداية إلى الصراط المستقيم في إقامة التشريعات الدستورية والقانونية الحياتية الشخصية والجماعية، والهداية في الصراط المستقيم في الآخرة عبوراً إلى جنة الله جلّ ذكره.

ترك الإيمان بالله عز وجل، وترك الاعتصام بالقرآن عكس الأول.

مسار

[2]

الإيمان بالله عز وجل دون الاعتصام بالقرآن

مسار

[3]

كأن يؤمن بالله عز وجل ويعتصم بالقوانين المخترعة مما يوافق هواه أو أهواء غيره.

أن يعتصم بالقرآن ولا يؤمن بالله عز وجل

مسار

[4]

كأن تعجبه التشريعات الاقتصادية القرآنية لكن دون أن يؤمن بمنزل القرآن.

فترك الله عز وجل تفصيل الكوارث التي يقع فيها  
ويسببها من يختار المسارات الثلاثة؛ لتحويلها،  
وتضخيمها، وظهورها من الضدّ لما ذكره عن أصحاب  
المسار الأول، لن يجدوا الرحمة الإلهية الخاصة، ولا  
الفضل، ولن يهدوا إلى الله صراطاً مستقيماً.

## القسم الثاني

الختم ببيان مسألة الكَلالة، وهي مثال بارز على حماية الشريعة للانتشار البشري، والرعاية للأسرة الإنسانية، والتفصيل الحيوي التشريعي المدهش للكتاب، الذي جمع بين البرهان المؤيد والنور المبين [النساء: 176]

فإن قلت: ما البصائر المشرقة التي تبصّرنا بها آخراية من هذه السورة المباركة؟

الجواب: تبصّرنا هذه الآية الخاتمة بستّ بصائر، وهي:

خاتمة سورة النساء خاتمة ليست كأبي خاتمة.

فلماذا كانت تنتمه بيان الكلاله في آخراية من السورة؟ لماذا ذكر في الآية (12) ما يتعلّق بالإخوة لأم، وهنا ذكر ما يتعلّق بالإخوة الأشقاء أو لأب؟ ألا يُعدُّ هذا فصلاً بين المتماثلات؟! أليس هذا اضطراباً في الترتيب الموضوعي؟!

الجواب: تدبر معي لتري أموراً تعلم منها أن هذا هو كلام الحكيم الخبير:

فإنك تجد في ذلك الإعجاز البياني النفسي التربوي المدهش في كسر العادة؛ لإظهار الأهمية القصوى لبيان الحقوق البشريّة، وإظهار الأهمية القصوى لبيان أن القرآن المجيد هو الذي يعلم البشريّة قبل أن يأكلها البخلاء الحسدة، والذين يتبعون الشهوات فيمتصّون دماءها بتشريعاتهم المعوجة، وشرعية القوة الظالمة الظلامية التي يخبّون خلفها وحشيتهم.

ففصل الله عز وجل بين المتماثلات في المسائل؛ لبيان أن تحقيق الحياة السعيدة لا يتم إلا بتطبيق الأحكام الشرعية جميعاً؛ وبذا ينال كل فرد في البشريّة حقوقه، وتتكامل الجوانب المختلفة على تحقيق كرامة النساء والمستضعفين في الأرض.

فأما  
أولاً

وأما  
ثانياً

وأما  
ثالثاً

فقدّم الله عز وجل في الآية الثانية عشرة ما كان غير معروف من توريث أبناء الأم؛ إذ كانت تستبعدهم الجاهلية الأولى، كما تستبعدهم الجاهلية الأخرى بتفاصيل مختلفة، فقدّمهم وأخر الأقرب من الميت في عرفهم وهم الإخوة الأشقاء، أو لأب؛ لبيان ضرورة إنشاء الأسرة المتكاملة: المركزية (زوجان وأبناؤهما وأباؤهما)، والمتوسطة (ذوو الأرحام).

يُبَصِّرُنَا الفِعْلُ المَضَارِعُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى جَدُّهُ: ﴿سَتَقْتُونَا﴾ [النساء: 176] بمدى الحركة الراشدة في عقول الصحابة رضي الله عنهم، فكانوا يرجعون إلى الشريعة رجوعاً مُخْبِتاً في كلّ جزئيات الحياة؛ ليبينوا المجد الحقيقي

بَصِيرَةٌ

2

فكلمة: ﴿سَتَقْتُونَا﴾ أي: يطلبون الفتوى.

والفعل مضارع يدل على التجدد الدائم حالاً واستقبالاً.

يُبَصِّرُنَا قَوْلُهُ: ﴿قُلْ﴾ بوجوب التبليغ والتعليم والإعلام، فأين تطبيق أمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لمثل ذلك؟

بَصِيرَةٌ

3

وقوله: ﴿اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: 176] يُبَصِّرُنَا بأهمية المسائل الحياتية المتعلقة بتكوين الثروة في استقرار الحقوق الإنسانيّة، ولذا نَسَبَ الفتوى له جلّ ذكره.

عَرَّفَ اللهُ لَنَا الكَلَالَةَ فَقَالَ:

﴿إِنَّ أُمَّرَأًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَوَلَدٌ﴾ [النساء: 176] أي: ليس له أصول ولا فروع

بَصِيرَةٌ

4

فهلك يعني: مات دون أن يكون من ورثته ولد له ذكراً كان أو أنثى، أما والداه فيغلب على الواقع البشري وفاتهما قبله، ولذا لم يذكرهما في تفصيل الإرث.

## والكلالة:

مِنْ كُلِّ وَأَعْيَا عَنْ أَنْ يَصِلَ إِلَى الْمَيِّتِ الْمَمُورُوثِ بِنَفْسِهِ، فَهُوَ يَصِلُ إِلَيْهِ بِوَاسِطَةٍ، أَوْ مِنْ تَكَلُّلِ الْوَرِثَةِ حَوْلَهُ لِعَدَمِ وَجُودِ أَصْلٍ أَوْ فَرْعٍ لَهُ، فَالْكَالَةُ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْوَارِثِ وَالْمَمُورُوثِ.

ذكر الله عز وجل أربع حالات لهذا النوع من الكلالة، هي أصول كلية، تعطي الحقوق التفصيلية لمن يستحقها بعد موت الميت:

بصيرة

5

## الحالة الثانية:

أن يكون الميت أنثى، ولا يوجد بعدها إلا أخ

فيرث كامل إرث أخته في مسألة الكلالة،

ويُبَصِّرُنَا بِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ [النساء: 176].

## الأولى:

أن يكون الميت ذكراً

فقال الله عز وجل:

﴿وَلَهُ أُمَّتٌ فَلَهَا نَصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: 176].

## الحالة الرابعة:

﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: مَرَضْتُ (وعندي تسع أخوات لي)، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَبُو بَكْرٍ يَعُودَانِي مَاشِيَيْنِ، فَأُعْمِي عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَأَفْقَتُ، -وفي رواية: فَعَقَلْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، (إِنَّمَا يَرِثُنِي كِلَالَةٌ)، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا (وفي رواية الطبري: 714/7: ثم خرج وتركني، ثم رجع إلي، فقال: «يا جابر، إنني لا أراك ميتاً من وجعك هذا، وإن الله قد أنزل في الذي لأخواتك»، فجعل لهن الثلثين)؛ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي

الْكِلَالَةِ﴾ [النساء: 176]. (مسلم: 1616)

## الحالة الثالثة:

إذا كانت أكثر من أخت

فيقول الله عز وجل عن هذه الحالة:

﴿فَإِنْ كَانَتْ أَثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: 176].

الهدف العام من هذا البيان التفصيلي المعجز المعطي للحقوق:

﴿يَبِينُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: 176].

﴿عَلِيمٌ﴾ بالمواريث وبالحياة الإنسانية التي قسم المواريث عليها ليقوم القسط فيها، و﴿عَلِيمٌ﴾ بغير المواريث من مشاعركم وعواطفكم وتصرفاتكم السابقة واللاحقة، أي: يبين الله عز وجل لكم؛ كراهة أن تضلوا، فالمضاف ها هنا محذوف، أو المعنى: لئلا تضلوا، وأسقطت (لا) لدلالة الكلام عليها.

وبهذا يكون قد وصلنا بفضل وتوفيقه إلى آخر آية من سورة النساء في هذا العرض الوسيط الذي تناول باختصار- أسس اختيار الموضوع الكلي، والخريطة الكلية للسورة المكونة من مقدمة وخاتمة وسبعة محاور، وما اكتنزه من بصائر متنوعة تنير للبشرية طريقها، وتضع الأمور في نصابها، فظهر بذلك الإحكام المدهش والترابط الوثيق بين هذه المحاور وموضوع السورة الكلي: (بث الحياة الإنسانية).

وصلى الله وسلّم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

والحمد لله رب العالمين

## فهرس الموضوعات

5	تقديم د. عبد العظيم صغيري	1
8	مقدمة الطبعة الثانية	2
10	ين يدي سُورَة النُّساء	3
10	عمود سُورَة النُّساء وهو موضوعها الكلِّي الذي لأجله سُورَت آياتها بها	4
10	أسس اختيار هذا الموضوع ليمثّل الموضوع الكلِّي لسورة النُّساء	5
11	الأساس الأول: السِّياق التَّاريخيُّ لسورة النُّساء	6
12	الأساس الثاني: التَّرتيب المصحفيُّ	7
14	الأساس الثالث: اسم هذه السُّورَة المباركة (النُّساء)، وعلاقته بالموضوع الكلِّي للسُّورَة	8
15	الأساس الرابع: الموضوعات الكبرى التي تضمُّها السُّورَة	9
16	الأساس الخامس: مدد السابقين في تعيين سبب تسوير سورة النُّساء	10
18	الأساس السادس: الخريطة الكلِّيَّة التي تُظهرُ المحاور العامَّة لسورة النُّساء	11
21	المقدِّمة: أهمُّ الأسس الحقوقيَّة التي تضمن (بثَّ الحياة الإنسانيَّة) [النساء: 1]	12
23	الأساس الأول: عالمية الخطاب القرآني	13
23	الأساس الثاني: التقوى صِمامُ الأمان لإعطاء الحقوق لأهلها، وإقامة القوانين بالعدل	14
24	الأساس الثالث: الرُّؤية القرآنيَّة للحقوق قائمة على أساس النظر إلى المصلحة الإنسانيَّة في الحياتين	15

24	الأساس الرابع: من أعظم حقوق بث الحياة الإنسانية: تكريم المرأة، وبناء قوانين البشريّة على هذا التكريم	16
26	الأساس الخامس: منح الله عزوجل البشريّة الحقّ في بث الجنس الإنسانيّ في الأرض زماناً ومكاناً	17
28	الأساس السادس: صلة الأرحام القريبة والبعيدة علامة على صدق الإنسان، وبناء النظام البشري السوي	18
29	الأساس السابع: تنمية درجة الإحسان في النفوس البشريّة لتراقب ربه في أداء الحقوق الإنسانية لأهلها	19
29	الأساس الثامن: ارتباط البثّ التّكريميّ للحياة الإنسانية بالإيمان بالله الواحد، فهو الذي خلقها وبثّها	20
31	المحور الأول: "بداية بثّ الحياة الإنسانية" (ما قبل نشوء الأسرة): [النساء: 2-14]	21
34	القسم الأول: الحقوق المائيّة العامة للطفل (الأطفال اليتامى) [النساء: 2-3، 6]	22
42	القسم الثاني: من حقوق النساء العامّة عند الزواج ليقمن بدورهن في رعاية الأطفال والجنس الإنساني (النساء: 1، 3-4)	23
47	القسم الثالث: حقوق السفهاء الذين لا يحسنون إدارة الأموال لتأهيلهم، وجعلهم شركاء في البناء لا معاول للهدم [النساء: 5]	24
51	القسم الرابع: القوانين العامة للحقوق الإنسانية في الإرث وغيره والانتصار للمضطهدين فيه [النساء: 7-10]	25
57	القسم الخامس: الحقوق الإرثية التّفصيليّة التي تضمن التكامل، وتحقق العدل في بث الحياة الإنسانية [النساء: 11-14]	26
65	المحور الثاني: نشوء الأسرة المركزيّة المكوّنة من الزوج والزوجة والأولاد [النساء: 15-25]	27
68	القسم الأول: القوانين التي تحمي نظام الزواج، وتعيد تأهيل المتجاوزين لحدود النظام الأسري، والسلامة المجتمعية [النساء: 15-16]	28

74	القسم الثاني: حقوق الزوجة، وتحذير الزوج من التّعسف معها [النساء: 19-21]	29
79	القسم الثالث: من حقوق البناء الأسري: معرفة المحرّمات من النساء في الزواج [النساء: 22-24]	30
84	القسم الرابع: من حقوق البناء الأسري: معرفة من يجوز الزواج بهن [النساء: 24-25]	31
91	المحور الثالث: حصون استقرار الأسرة المركزيّة [النساء: 26-43]	32
95	الحصن الأول: إدراك الرحمة الإلهية في التشريعات القرآنيّة لبث الحياة الإنسانيّة [النساء: 26-28]	33
100	الحصن الثاني: التجارة وسيلة الكسب المالي المشروع، والبُعد عن الاستثمار الممنوع [النساء: 29]	34
100	الحصن الثالث: الحافظة على الإنسانيّة من أن تؤذي ذاتها جسدياً أو عقلياً أو نفسياً [النساء: 29-31]	35
109	الحصن الرابع: الإدراك النفسيّ والعمليّ لطبيعة الحياة التكاملية بين الرجال والنساء [النساء: 32]	36
113	الحصن الخامس: الاهتمام بالأسرة المتوسطة المكوّنة من الوالدين وذوي الأرحام والذين تمّ التعاقد [النساء: 33]	37
114	الحصن السادس: إدراك القوانين المنظّمة لإدارة شؤون الأسرة وحمائتها لقاءً ونزاعاً [النساء: 34-35]	38
123	الحصن السابع: القيام بحقوق الأسرة الإنسانيّة المتوسطة والأسرة الإنسانيّة العامّة [النساء: 36]	39
127	الحصن الثامن: الحذر من الصّنفين اللّذين يدمران التماسك الأسريّ [النساء: 36-42]	40
133	الحصن التاسع: الاستمتاع الحقيقي بالصلاة: [النساء: 43]	41
139	المحور الرابع: التنظيم الإلهي للإدارة الراشدة التي تحمي الأسر المركزيّة والمتوسطة (ذوي القربى) عندما تتجمع في مجتمع واحد؛ تقصيّدًا لحماية الإنسانيّة من أهل الإضلال والنفاق [النساء: 44-70]	42
142	القسم الأول: التعريف بالصنف القيادي الأول الذي يمنع الإنسانيّة من حقوقها [النساء: 44-46]	43

- 147 القسم الثاني: من أعظم جنایات أهل الضلالة والإضلال في التعدي على حقوق أنفسهم وعلى سائر العالمين [النساء: 47-57]
- 154 القسم الثالث: أسس الإدارة الراشدة التي تقيم الحقوق الإنسانية [النساء: 58-59]
- 162 القسم الرابع: الصنف الثاني الذي يمنع قيام الإدارة الراشدة، ويمنع الإنسانية أن تنال حقوقها، وتتعمق بما هو خير وأحسن تأويلاً [النساء: 60-65]
- 167 القسم الخامس: الثمار العظيمة لتطبيق الأوامر الإلهية، وأداء الحقوق الإنسانية وترك تحكيم الطاغوت [النساء: 66-70]
- 171 المحور الخامس: التنظيم الإلهي للعلاقات بين مجتمع المسلمين وبقية العالم، من خلال الاستراتيجيات الأمنية والعسكرية، التي تحفظ الأمن الداخلي والسلام الخارجي، وتحمي المستضعفين [النساء: 71-104]
- 176 القسم الأول: أهم استراتيجيات صنع الأمن المجتمعي والسلام العالمي: استراتيجية (أخذ الحذر) لتحمي المجتمع من الشرور والأخطار الخارجية، والداخلية [النساء: 71-73]
- 180 القسم الثاني: من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: الإعداد العسكري العالي لصناعة حالة (توازن الردع) [النساء: 74-76]
- 184 القسم الثالث: من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: إعلان أن الأصل في الإسلام السلام (كف اليد)، وعدم الدخول في مواجهات غير متكافئة، والسلام [النساء: 77-79]
- 190 القسم الرابع: من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: الاعتماد على طاعة القيادة النبوية مطلقاً، والاعتماد على القيادات المستنبطة بشرطها [النساء: 80-78]
- 198 القسم الخامس: من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: إلقاء السلام، وكف الأيدي، وعدم التعاون مع المعتدين: [النساء: 88-91]
- 206 القسم السادس: من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: حفظ الدماء الإنسانية وحراستها من أهم دلائل الإيمان [النساء: 92-94]
- 213 القسم السابع: من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: تعظيم مكانة المجاهدين القائمين على حراسة الجانب الأمني [النساء: 95-96]
- 217 القسم الثامن: من مبادئ استراتيجية صنع الأمن المجتمعي، والسلام العالمي: تعظيم مكانة المهاجرين في سبيل الله إلى أرض تحفظ فيها الكرامة الإنسانية وفق النظام [النساء: 97-100]

221	القسم التاسع: استراتيجية أخذ الحذر، والهجرة لطلب أرض العدالة تستلزمان الحفاظ على أهم مقومات الإنسانية الحقيقية، وهي الصلاة [النساء: 101-104]	57
229	المحور السادس: التنظيم الإلهي للسلطة القضائية التي تحمي القسط في الحياة الإنسانية، وتحلُّ المشكلات بين السلطات المتعددة داخل المجتمع المسلم وخارجه [النساء: 105-136].	58
232	القسم الأول: أهم القوانين القضائية التي تضمن حقَّ المظلومين [النساء: 105-113]	59
239	القسم الثاني: (بث الحياة الإنسانية) يقتضي إقامة الجهود الفردية والمؤسسية التي تهتمُّ بالمجتمعات، وتعززُّ وظيفة القضاء في القيام بالقسط [النساء: 114-115]	60
243	القسم الثالث: حق العالم في معرفة أخطر الأهداف الشيطانية التي تحرف الإنسانية عن وجود مرجعية دستورية قضائية نقية، وتجعلها عرضة للافتراس الشيطاني [النساء: 116-122]	61
250	القسم الرابع: أساس القسط في الحقوق الحياتية، والفصل القضائي، وأسس النجاة من الخطة الشيطانية [النساء: 123-126]	62
255	القسم الخامس: من أهم أسس القسط في الواقع الإنساني: تطبيق فتاوى الانتصار الحقوقي، والقضائي للنساء والأطفال [النساء: 127]	63
259	القسم السادس: النساء بين الاستغلال الشيطاني والانتصار القضائي [النساء: 128-130]	64
265	القسم السابع: أعمدة الحياة الحقوقيَّة العالمية السعيدة التي تمنع التحايل على القضاء [النساء: 131-136]	65
266	العمود الأول: العمود القلبي عبر تعظيم الله عز وجل، الذي يُؤكِّد التقوى [النساء: 131-134]	66
268	العمود الثاني: العمود التطبيقي القانوني الملزم عبر القيام بالقسط بغضِّ النظر عن الظالم والمظلوم [النساء: 135]	67
272	العمود الثالث: العمود الإيماني العقلي المؤدِّي إلى قيام العدل العالم	68
273	المحور السابع: التنظيم الإلهي لمعرفة الذين يتلاعبون ببث الحياة الإنسانية، ويمنعون القسط فيها، ويشيعون الظلم والغلو (التطرف) في العالم [النساء: 137-173]	69
276	الصَّنْف الأول: المفسدون من (المسلمين) وهم قوى النفاق المتذبذبة [النساء: 137-152]	70

276	الفصل الأول: أهمُّ صفات قوى النفاق التي تمتص الحقوق الإنسانية [النساء: 137-143]	71
283	الفصل الثاني: حق البشرية في معرفة العوامل التي تحفظ من كيد المنافقين [النساء: 144-152]	72
290	الصنف الثاني: المفسدون من متطرفي اليهود [النساء: 153-160]	73
290	الفصل الأول: أسوأ الانتهاكات التي اقترفوها في حق أنفسهم والعالم [النساء 153-155]	74
296	الفصل الثاني: الدفاع عن المسيح وأمه في مواجهة انتهاكات متطرفي اليهود [النساء: 156-159]	75
301	الفصل الثالث: انتهاكات متطرفي اليهود في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية [النساء: 160-161]	76
304	الفصل الرابع: الإشادة بالفتنة المؤمنة من اليهود، وجعلهم أنموذجاً للناس [النساء: 162]	77
306	الفصل الخامس: حق العالم في معرفة أسس الوحي الذي نزل على جميع الأنبياء [النساء: 163-170]	78
313	الصَّنْف الثالث: المفسدون من النصارى [النساء: 171-173]	79
323	الخاتمة: حقُّ العالم في التَّعرُّف إلى الكتاب الحقِّ الذي يبثُّ الحياة الإنسانية، ويحلُّ مشكلاتها [النساء: 174-176].	80
325	القسم الأول: الإعلان العالمي بالدستور الإلهي الخاتم [النساء: 174-175]	81
328	القسم الثاني: الختم ببيان مسألة الكَلالة [النساء: 176]	82
332	فهرس الموضوعات	83



# الأستاذ الدكتور عبد السلام مقيط العجدي

رئيس مؤسسة بصائر المعرفة القرآنية، ومؤسس مشروع تسوير السور القرآنية.

رئيس مشيخة الإقراء اليمينية

أستاذ دكتور (برفسور) في قسم القرآن والسنة / كلية الشريعة / جامعة قطر حالياً، وجامعتي دمار وحضرموت سابقاً.

أشرف على العديد من رسائل الماجستير والدكتوراه.

له أكثر من ٣٣ كتاباً ومؤلفاً في التفسير وعلوم القرآن والدراسات الإسلامية.

له أكثر من ٢٥ بحثاً علمياً منشوراً في عدة مجلات علمية محكمة.

أسهم في تأسيس عدد من الكليات والجامعات الشرعية في اليمن.

شارك في عضوية تحكيم أكثر من ٣٠ مسابقة دولية للقرآن الكريم في العالم، ورأس بعضها.

شارك في العديد من المؤتمرات العلمية في أنحاء متفرقة من العالم.

قدّم عدداً من البرامج الإعلامية، والدورات العلمية والتدريبية في التفسير وعلوم القرآن في اليمن وقطر والبحرين والكويت وبريطانيا وفرنسا وتركيا

وإندونيسيا وكينيا وغيرها من الدول.



هذا كتاب (التفسير الوسيط) ل(بصائر المعرفة القرآنية في سورة النساء - التفسير الكلي)، أقدّمه لك لترى وجهاً مذهلاً من أوجه البيّنة القرآنية المتجدّدة

المعجزة، في تصاميم مبتكرة تصلح للمدرسة في الدورات الطويلة؛ إذ يمكنك إدراك بصائر سورة النساء الكليّة بأسلوب مختصر وجذاب.

سترى بصائر هذه السورة المباركة قد جاءت (برهاناً) على أنّها الوحي الحقّ النَّازل من خالق الخلق، و(نوراً مبيناً) يهدي الإنسانية لتنظيم حياتها، وحلّ

مشكلاتها المزمنة المستعصية، تنتقل من روضة إلى أبيه منها، ومن مشهد إلى أحسن منه، ومن بيان أخاذ إلى آخر أكثر إبهاماً، ومن استنباط بديع إلى آخر أعمق

وأشمل وأزكى.

في هذا السفر القشيب تظفر بكشكول من البصائر القرآنية سيقّت وفق أشكال متنوعة من الهدى، تحتوي على الدقيق من الأحكام التشريعية، واللطيف من

التوجيهات الربانية المنظمة للفرد والأسرة والجماعة، والمهتمة بحماية المستضعفين في الأرض وضمان حقوق كل فئات المجتمع، مع استحضار واع لواقع

لمسلمين وما يحتف به من مشكلات وأزمات، فيصف لها من بصائر القرآن الكريم جواباً شافياً ودواءً كافياً فيه الغنية والكفاية، وفيه الهدى والرشاد لكل من

يروم الاهتداء بمحكمات القرآن الكريم وتشريعاته التي تعالج أصول الأدواء وتكشف مكامن الخلل الخفية في كوامن النفس البشرية، وتعري عوامل الفساد

في الواقع الإنساني، كل ذلك مبسوط بأبهي بيان وأنصع حجة وأوفى برهان وأجمل إخراج.

راعي مشارك



راعي مشارك



الراعي الأول



الراعي الرسمي

